عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

المسجد الأقصى المبارك وأحكامه الفقهية

ماجد إبراهيم عبد العزيز الخروبي

رسالة ماجستير

القدس ـ فلسطين

1437هـ - 2016م

المسجد الأقصى المبارك وأحكامه الفقهية

إعداد:
ماجد إبراهيم عبد العزيز الخروبي

بكالوريوس دعوة وأصول الدين من جامعة القدس - فلسطين

المشرف: الدكتور عروة عكرمة سعيد صبري

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الفقه والتشريع وأصوله من برنامج الفقه والتشريع وأصوله - كلية الدراسات العليا / جامعة القدس

1437 هـ - 2016 م

جامعة القدس

عمادة الدراسات العليا

برنامج ماجستير الفقه والتشريع وأصوله

إجازة الرسالة

المسجد الأقصى المبارك وأحكامه الفقهية

اسم الطالب: ماجد إبراهيم عبد العزيز الخروبي

الرقم الجامعي: 20714351

المشرف: الدكتور عروة عكرمة سعيد صبري

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ 2016/6/18م من لجنة المناقشة المدرجة أسماؤهم وتواقيعهم :

1- رئيس لجنة المناقشة: الدكتور عروة عكرمة صبري التوقيع .....

2- ممتحناً خارجياً: الدكتور محمد سليم التوقيع .....

3- ممتحناً خارجياً: الدكتور أيمن بدارين التوقيع .....

القدس - فلسطين

1437هـ - 2016م

الإهداء

أهدي هذه الرسالة إلى سيدي ورسولي وحبيبي محمد ع ، الرحمة المهداة للعالمين، وصاحب الفتح الروحي بمسراه إلى المسجد الأقصى المبارك.

إلى سيدنا عمر بن الخطاب س ، صاحب الفتح العمري.

إلى الصحابة الكرام(رضوان الله عليهم)،الذين جُبِلت دماؤهم الزكية بتراب بيت المقدس.

إلى القائد العظيم محرّر القدس، البطل صلاح الدين الأيوبي (رحمه الله).

إلى روحيّ والدَيّ الكريمين (رحمهما الله) سائلاً المولى أن يرفع درجاتهما ويعليَ مقامهما.

إلى شيخ الأقصى الشيخ رائد صلاح (حفظه الله وفرَّج عنه).

إلى كل صاحب كلمة طيبة وقلم حر وصورة مُعَبِّرة يدافع بها عن المسجد الأقصى.

إلى المرابطات والمرابطين وطلبة مساطب العلم في المسجد الأقصى المبارك.

إلى الشهداء الأبرار والأسرى البواسل، الذين بذلوا النفس والنفيس من أجل الله دفاعا عن المسرى.

إلى أساتذتي و مشايخي الأفاضل وإخواني في الله وجميع أحبابي (جزاهم الله خيرا).

إلى إخواني وأخواتي وأهلي وأرحامي (أكرمهم الله).

إلى زوجتي العزيزة الغالية وشريكة حياتي أسمى حسن عساف (أم إسلام) ، فهي عنوان للإخلاص والعطاء والمحبة الوفاء .

إلى أبنائي الأعزاء البررة : فاطمة وزوجها عبد الله ومولودتهما مِسْك التي رأت النور حديثاً بفضل الله ﷻ ، وإسلام وزوجته سجى، وجنات وبشرى، وأحمد وإبراهيم وعبد الرحمن (حفظهم الله وأعانهم وثبّتهم).

واللهَ أسأل أن يجمعنا جميعاً في جنات النعيم

ماجد إبراهيم الخروبي

إقرار:

أقرّ أنا معدّ الرسالة أنها قُدّمت لجامعة القدس - أبوديس لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أي درجة عليا لأي جامعة أو معهد.

الاسم: ماجد إبراهيم عبد العزيز الخروبي

التوقيع: 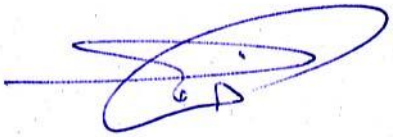

التاريخ: 2016/6/18م

شكر وتقدير

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [1]

الحمد لله حمد الشاكرين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وخاتم المرسلين، فالفضل والمنّة لله ﷻ من قبلُ ومن بعدُ، فقد أكرمني ومنّ عليّ، وأعانني على إتمام هذه الرسالة، فيا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك.

وبناء عليه، وكما قال رسول الله ﷺ: " من لا يشكر الناس لا يشكر الله "[2]، فإني أتقدم بالشكر الجزيل للمشرف على رسالتي فضيلة الدكتور عروة عكرمة صبري على ما بذله من وقت وجهد، وسرعة في الأداء، وما أسدى إليّ من توجيه ونصح وإرشاد، وأشكر فضيلة الدكتورين المناقشين للرسالة وهما: د. أيمن بدارين و د. محمد سليم .

والشكر الموفورلأساتذتي الأجلّاء في برنامج الماجستير والبكالوريوس من قبلُ، على ما قدموه من جهد كبير وعظيم، فجزاهم الله عنا خير الجزاء، وجزى الله خيراً كل من علمني حرفاً أو أعانني وشجعني، أو أرسل إلي كتاباً أو أعارنيه، أو قدم أي نوع من المساعدة ولو بكلمة أو ابتسامة أو دعاء.

وأشكر لزوجتي وأبنائي على حثّي وتشجيعي على إتمام هذه الرسالة، وتوفير الجو المناسب لذلك، وإعانتي على إتمامها، وأخص بالذكر ابني إسلام، الذي بذل معي جهداً كبيراً في طباعة هذه الرسالة وتنسيقها، وابنتي فاطمة، التي ساهمت بطباعة المرحلة الأولى منها.

سائلاً المولى تبارك وتعالى أن يجزيهم جميعا عني وعن المسلمين خير الجزاء، وأن يبارك لهم في علومهم وأعمالهم وأوقاتهم وأبدانهم وأهليهم وأموالهم ويحسن ختامهم.

---

[1] - سورة الأحقاف ، الآية 15 .

[2] - **الترمذي**، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة، **سنن الترمذي**، ج4، ص339، حديث رقم: 1954، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرين، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي / مصر، ط2(1395 هـ - 1975م) .

وقال الترمذي : هذا حديث صحيح .

المرجع السابق نفسه والصفحة .

الملخص :

تناولت هذه الدراسة البحث في المسجد الأقصى المبارك والأحكام الفقهية المتعلقة به.
وتكمن أهمية الدراسة في المكانة العظيمة التي حباها الله (سبحانه وتعالى) للمسجدالأقصى؛ لكونه أولى القبلتين، وثاني المسجدين اللّذَين وُضعا على الأرض، وثالث المساجد التي تشد إليها الرحال، ومسرى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فهو يرتبط ارتباطا وثيقا بعقيدة المسلمين، وكذلك توجد له أحكام خاصة به كان لا بد من إلقاء الضوء عليها وتبيينها .

وقد احتوت الدراسة على ثلاثة فصول :
الفصل الأول: المسجد الأقصى، حيث تناول تعريفه وبناءه، وأهم الأحداث التي مرّ بها بعد البعثة، ومكانته في القرآن الكريم والسنة النبوية، وما يشتمل عليه من مبانٍ مسقوفة وساحات مكشوفة.
الفصل الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة بمكانته والصلاة فيه.
الفصل الثالث: الأحكام الفقهية المتعلقة بالعبادات والبدع والمخالفات.

وقد اعتمدت الدراسة في منهجية البحث على الجمع بين المنهج الوصفي الاستقرائي لأقوال العلماء، والمنهج التحليلي لتحليلِ وفِقْهِ المقصود من كلامهم، ومحاولة الموازنة والترجيح بين الآراء المختلفة.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:
أن المسجد الأقصى لا يقتصر على الجامع القبلي أو قبة الصخرة فحسب، بل هو كل ما دارعليه السور، بمساحة تقدر بمائة وأربعة وأربعين دونماً، وأنه تستحب فيه الأعمال الصالحة كالصلاة والصيام والاعتكاف وقراءة القرآن، والأجر فيه مضاعف، والتطرق إلى بعض الأخطاء والبدع المخالفة للشرع، التي يمارسها بعض المسلمين أثناء زيارته.

ومن أبرز التوصيات:
على المسلمين في فلسطين والعالم الاهتمام بالمسجد الأقصى المبارك، وتوجيه البوصلة نحوه، والمحافظة عليه، وأوصي العلماء والخطباء والدعاة بتوعية المسلمين بالأحكام الفقهية الخاصة به، ومراعاة السنن والآداب العامة أثناء زيارته تعظيماً لشعائر الله وحفاظاً على هيبته وقداسته، وتحذيرالمسلمين من ممارسة البدع المحرمة فيه، وأوصي وزارة التربية والتعليم العالي بتوعية الطلبة في المراحل التعليمية كافّة من خلال المناهج الدراسية بأهمية المسجد الأقصى المبارك وأحكامه الفقهية، وأوصي كذلك وزارتي الثقافة والإعلام بتخصيص برامج وندوات للهدف ذاته في الدول العربية والإسلامية كافّة.

Al-Aqsa Mosque and its jurisprudential provisions

Prepared by: Majed Ibrahim Abd Al-Azeez kharroubi

Supervised by: A. Orwa Eqrima Saeed Sabri

Abstract:

This study is about the blessed Al-Aqsa Mosque and the jurisprudence which is related to it. The importance of this study comes from the great stature which God (Almighty) gave to it; for being the first Qiblah, the second of the two mosques which placed on the earth, as well as it is one of the great three mosques that Muslims can travel to them for praying. It is the ascension of the Prophet Peace be upon him, As it is associated closely to the doctrine of Muslims , it has a private rules which must be highlighted and shown.

The study contains three chapters:

- The first chapter: Al-Aqsa Mosque, which talks about its definition, its construction, the most important events experienced by post-mission, its stature in Quran and Sunnah, and what includes of roofed buildings and open spaces.
- The second chapter: the Jurisprudence which related to its stature and the prayer in it.
- The third chapter: the Jurisprudence which is related to Worships, heresies and Irregularities.

The structure of the study combined between descriptive inductive approach from scientists' quotes and analytical method to analyze their intent, and trying to balance between the different views.

The important results of the study are:

- Al-Aqsa Mosque is not limited to the Kiblah mosque and Dome of the Rock, but it contains all area inside the wall which is 144 acres.
- There is a desirable works in it such as prayer, fasting, i’tikaaf and reading the Quran that have multiple wage.
- Mistakes and heresies against Islam practiced by some Muslims during their visits.

The key recommendations are:
Muslims in Palestine and the world must give great importance to Al-Aqsa Mosque and maintain it. I recommend scientists and preachers to educate Muslims about the provisions of jurisprudence related to it, respect the general literature and Sunan during their visits to expand the rites of Allah and to preserve its prestige and holiness, and warning Muslims from practicing heresies in it. I also recommend the Ministry of Education to educate students at all levels through the Palestinian curriculum of the importance of Al-Aqsa Mosque and its provisions jurisprudential. Finally, I recommend the Ministries of Culture and Information to customize programs for the same goal in all Arab and Islamic countries.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، حمدا طيباً مباركاَ ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما بينهما، فيا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، والصلاة والسلام على أشرف رسلك وخاتم أنبيائك - سيد البشر عبدك ونبيك ورسولك - الذي بفضلك وكرمك أسريت به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركت فيه وفيما حوله، فعليك أزكى الصلاة، وأتمّ التسليم يا حبيبي يا محمد، يا رسول الله وبعد :

أهميَّة الدِّراسة:

فإن دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك ومناقشتها والبحث فيها تبلغ درجة عالية من الأهمية، لا سيما أنها ترتبط ببيت المقدس، أولى القبلتين، وثاني المسجدين، وثالث المساجد التي تشد إليها الرحال، ومسرى نبينا ﷺ، فهو مرتبط بعقيدة المسلمين فتهفو له القلوب وتشخص إليه الأبصار، بل أصبح محطّ أنظار العالم أجمع؛ لأنه يرزح تحت نير الاحتلال.

وكان سبب اختياري لهذا الموضوع، أهمية المسجد الأقصى المبارك وقدسيته وحُبِّي له، وكذلك كان هذا بتوجيه وتشجيع من فضيلة الأستاذ الدكتورحسام الدين عفانة (حفظه الله)، سائلا المولى ﷻ أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يعينني على إلقاء الضوء على هذا البيت المُقَدّس، وترك بصمات طيبة حول الأحكام المتعلقة به.

وأما بالنسبة للدراسات السابقة، فإن أحكام المسجد الأقصى متناثرة في كتب الفقه ، ولم أعثر على كتاب يجمع هذه الأحكام عدا بعض الكتب والأبحاث القليلة التي تطرقت إلى بعضها وتركت كثيراً منها، وهذه أبرزها:

1- كتاب بيت المقدس وما حوله ، خصائصه العامة وأحكامه الفقهية، تأليف: أ.د محمد عثمان شبير، من منشورات دار النفائس/الأردن، ط1(1423هـ - 2004م).
حيث ركز على بركة المسجد الأقصى وقدسيته وإسلاميته ولم يتطرق إلا لقليل من أحكامه .
2- كتاب المدخل إلى دراسة المسجد الأقصى المبارك، تأليف: د. عبد الله معروف عمر، دار العلم للملايين / بيروت، ط1(2009م) .
حيث ركز فيه على الجانب التاريخي للمسجد الأقصى، بالإضافة إلى تسميته ومكانته وبنائه ولم يتطرق إلا لقليل من أحكامه .
3- كتاب بيت المقدس وأحكامه / د. نجوى بدر قراقيش .
قراقيش، د.نجوى بدر، **بيت المقدس وأحكامه**، مؤسسة الفرسان/ عمان ، ط1(1435هـ - 2014م).
4- كتيب المسجد الأقصى المبارك فضائل وأحكام وآداب، تأليف: أ.د حسام الدين ابن موسى عفانة ، طبع بتبرع من لجنة زكاة القدس- بيت المقدس (1435هـ - 2014م) .
وهذا الكتيب تعرض لبعض أحكام المسجد الأقصى بشكل مختصر وتطرق إلى آداب زيارته للرجال والنساء ، وآداب وأحكام حضور صلاة الجمعة فيه ، وبعض البدع والمخالفات التي تمارس فيه .
5- بحث: الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي / أ.د سعدي حسين جبر ، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربيwww.arablawinfo.com.
وهذا البحث تحدث عن تاريخ المسجد الأقصى وبنائه وفضله واستحباب زيارته ومجاورته وبعض الأحكام الأخرى المتعلقة فيه بشكل مختصر .
6- بحث الأحكام الفقهية الخاصة بالمسجد الأقصى ، منشور على موقع إمام المسجد .

فهي دراسات مباركة ومشكورة لكنها تطرقت إلى بعض الأحكام الفقهية وركزت على جوانب أخرى، فاجتهدت أن أبحث معظم الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك، وهو جهد المقل، فإن أصبت فمن الله ﷻ وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان .

منهجية البحث:

اعتمدت الدراسة في منهجية البحث على الجمع بين المنهج الوصفي الاستقرائي والمنهج التحليلي، حيث تم استعراض آراء العلماء في معظم المسائل، وتحليل فقهها ومناقشتها، وتخريج الأحاديث التي استدلوا بها، ومن حكم عليها، ومحاولة الموازنة بين الآراء المختلفة، وترجيح ما هو أقوى وأقرب إلى الصواب.

ولم تقتصر هذه الدراسة على الأحكام الفقهية الخاصة بالمسجد الأقصى، بل تناولت بعض المسائل والممارسات المشتركة التي تتم في المسجد الأقصى وغيره من المساجد، كصلاة الضحى جماعة.

خطة الدراسة:

شملت هذه الدراسة الأمور الآتية:

أولا: المقدمة:

تحدثت فيها عن أهمية هذه الدراسة، وسبب اختياري لها، ومنهجية البحث، والمشكلات التي واجهتني فيها، والدراسات السابقة لها والخطة.

ثانيا: الفصل الأول: المسجد الأقصى المبارك.

ويشمل المباحث الآتية :

المبحث الأول: نبذة عن تاريخ المسجد الأقصى المبارك ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المسجد الأقصى .

المطلب الثاني: بناء المسجد الأقصى.

المطلب الثالث: المسجد الأقصى بعد البعثة.

المبحث الثاني: مكانة المسجد الأقصى وقدسيته ، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مكانته وفضله في القرآن الكريم .

المطلب الثاني: مكانته وفضله في السنة النبوية .

المطلب الثالث: ذكر الأحاديث المكذوبة المتعلقة بالصخرة .

المطلب الرابع: ارتباطه بالعقيدة الإسلامية .

المبحث الثالث : مكونات المسجد الأقصى المبارك ، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول : حدوده ومساحته .

المطلب الثاني : سوره وأبوابه .

المطلب الثالث : أروقته ومساطبه .

المطلب الرابع : قبابه ومآذنه.

المطلب الخامس: المساجد التابعة له .

ثالثا: الفصل الثاني : الأحكام الفقهية المتعلقة بمكانته والصلاة فيه.

ويشمل المبحثين الآتيين :

المبحث الأول : أحكام فقهية تتعلق بمكانته، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول : قبلة المسلمين الأولى .

المطلب الثاني : شدّ الرحال إليه، وحكم زيارته من خارج فلسطين في ظل الاحتلال الإسرائيلي.

المطلب الثالث : أجر الصلاة فيه، ومضاعفة الحسنات والسيئات.

المطلب الرابع : حكم المحافظة عليه والدفاع عنه .

المطلب الخامس: حكم مجاورته والسكنى فيه .

المطلب السادس: استقباله واستدباره في بول أو غائط .

المبحث الثاني: أحكام فقهية تتعلق بالصلاة في المسجد الأقصى، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: إعادة الجماعة في المسجد الأقصى المبارك.

المطلب الثاني: وحدة صلاة الجماعة في مساجده، وتتابع الصفوف في ساحاته.

المطلب الثالث: الصلاة خارج أبوابه وسوره، وعلى الحواجز المؤدية إليه .

المطلب الرابع: صلاة العيد في المسجد الأقصى المبارك .

المطلب الخامس: صلاة الضحى جماعة في المسجد الأقصى المبارك.

رابعا: الفصل الثالث: أحكام فقهية متفرقة وبعض البدع والمخالفات.

ويشمل المبحثين الآتيين :

المبحث الأول: أحكام فقهية متفرقة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الاعتكاف في المسجد الأقصى المبارك .

المطلب الثاني: النذور والذبائح المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك.

المطلب الثالث: الإحرام بالعمرة والحج من المسجد الأقصى المبارك.

المطلب الرابع: ختم القرآن الكريم في المسجد الأقصى .

المبحث الثاني: بعض البدع والمخالفات الفقهية التي تتم في المسجد الأقصى

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تسميته حرماً .

المطلب الثاني: التمسح والتبرك بحجارة المسجد الأقصى والصخرة.

المطلب الثالث: الطواف حول الصخرة المشرفة.

المطلب الرابع: تقديس الحجة في المسجد الأقصى .

خامسا: الخاتمة:

اشتملت على أبرز النتائج والتوصيات.

سادسا: المسارد: وتحتوي على:

المسرد الأول: الآيات القرآنية.

المسرد الثاني: الأحاديث النبوية والآثار.

المسرد الثالث: الأعلام

المسرد الرابع: المصادر والمراجع

المسرد الخامس: الموضوعات

وقد استخدمت الاختصارات الآتية:

ط : الطبعة

بدون س.ط : بدون سنة الطباعة.

بدون م.ط : بدون معلومات الطباعة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

والله ولي التوفيق

الفصل الأول
المسجد الأقصى المبارك

ويشمل المباحث الآتية:

المبحث الأول: نبذة عن تاريخ المسجد الأقصى المبارك

المبحث الثاني : مكانة المسجد الأقصى وقدسيته

المبحث الثالث : مكونات المسجد الأقصى المبارك

المبحث الأول: نبذة عن تاريخ المسجد الأقصى المبارك

ويشمل المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف المسجد الأقصى

الفرع الأول : تعريف المسجد الأقصى/ لغة واصطلاحاً

الفرع الثاني : أسماء المسجد الأقصى

المطلب الثاني: بناء المسجد الأقصى

الفرع الأول : بناه سيدنا آدم

الفرع الثاني : أن سيدنا يعقوب هو أول من بنى البيت المقدّس

الفرع الثالث : بناه سيدنا داود

الفرع الرابع : بناه سيدنا سليمان

الفرع الخامس : أن الملائكة هي التي بنت الكعبة وبيت المقدس

المطلب الثالث: المسجد الأقصى بعد البعثة

الفرع الأول : الفتح الروحي للمسجد الأقصى

الفرع الثاني : فتح بيت المقدس (الفتح العمري)

الفرع الثالث : احتلال الصليبيين لبيت المقدس

الفرع الخامس : الاحتلال الإسرائيلي للمسجد الاقصى المبارك

الفرع الرابع : فتح البيت المقدس (الفتح الصلاحي)

بسم الله الرحمن الرحيم

المطلب الأول : تعريف المسجد الأقصى وأبرز أسمائه

قبل الحديث عن بناء المسجد الأقصى ومكوناته ، ومكانته العظيمة، وما تعرض له من أحداث، لا بد من تعريف المسجد الأقصى وبيان أسمائه، وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : تعريف المسجد الأقصى.

الفرع الثاني : أسماء المسجد الأقصى.

الفرع الأول : تعريف المسجد الأقصى

المسجد لغة: من مادة سَجَدَ يَسْجُدُ سُجوداً، خضع ووضع جبهته على الأرض، فهو ساجد[١].

والمسجَد و المسجِد : الذي يُسجَدُ فيه، وهو كل موضع يتعبّد فيه فهو مسجد[٢]، فقد قال الله ﷻ : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾[٣]. أي منع العبادة فيها، وكذلك حديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ: "أُعطِيتُ خمساً لم يعطهنّ أحد من الأنبياء قبلي، نُصِرْت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت ليَ الأرض مسجدا وطَهوراً..."[٤]

والمَسْجَدُ والمسجِدُ بفتح الجيم وكسرها، محراب البيوت، ومصلّى الجماعات، والمساجد جَمْعُها[٥] .

١- **ابن منظور** ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري ، **لسان العرب**، ج٣، ص٢٠٤، دار صادر/ بيروت، ط٣ (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
وأنيس، د. إبراهيم وآخرون ، **المعجم الوسيط** ، ج١ ، ص ٤٤٢، أشرف على الطبع : حسن علي عطية ومحمد شوقي أمين/ القاهرة ، ط٢ (١٣٩٢هـ -١٩٧٢م).

٢- ابن منظور، لسان العرب،ج٣،ص٢٠٤.

٣- سورة البقرة، الآية ١١٤.

٤- **البخاري**، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، **صحيح البخاري**، ج١، كتاب الصلاة - باب قول النبي ﷺ : "جعلت لي الأرض مسجداً وطَهوراً" ، ص(١١٣-١١٤)، حديث رقم(٤٣٨)، طبعة محققة على عدة نسخ وعن نسخة فتح الباري، التي حقق أصولها وأجازها: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، المكتبة التوفيقية / القاهرة .
ومسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، طبعة جديدة ومصحّحة وملونة في مجلد واحد، كتاب المساجد، ص١٢٧،حديث(٥٢١) ، دار ابن الهيثم/القاهرة، ط (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

٥- ابن منظور، لسان العرب،ج٣، ص ٢٠٤.
وأنيس، المعجم الوسيط، ج١ ، ص٤٤٢.

والمَسْجَدُ بالفتح : جبهة الرجل ، حيث يصيبه نَدَبُ السجود[١]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾[٢] فهي مواضع السجود من الإنسان: الجبهة والأنف واليدان والركبتان والرجلان[٣].

وأما الأقصى لغة: فهو من مادة قصا، قصا عنه قَصْوَاً وقُصُوَّاً وقَصَاً وقَصاء، وقَصِيَ: بَعُدَ، وقصا المكانُ يقصو قصُوّاً: بَعُدَ، والقصيُّ والقاصي: البعيد[٤]، وأقصى الشيء: أبعده، وبلغ أقصاه، واستقصى الأمر: بلغ أقصاه في البحث عنه، والأقصى: الأبعد كالأكبر، وجمعه أقاصٍ، يقال فلان بالمكان الأقصى[٥]. والأقصى الأبعد، وهو اسم تفضيل[٦].

والمسجد الأقصى سُمِّي بذلك؛ لبُعدِهِ من المسجد الحرام[٧]،وهو أبعد المساجد التي تزار[٨]، وهو كذلك بعيد عن الأقذار[٩]. والمسجد الحرام بمكة - الكعبة- هو أول مسجد وُضِعَ للناس في الأرض، حيث نصَّ القرآن الكريم عليه، وذلك بقوله ﷻ: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾[١٠].

والمسجد الأقصى - مسجد بيت المقدس- هو ثاني مسجد وُضِعَ في الأرض بنص الحديث الشريف، حيث يروي الصحابي الجليل أبو ذر ﷺ قال: قلت يا رسول الله : أيُّ مسجدٍ وُضع في الأرض أول؟ قال ﷺ: "المسجد الحرام" قلت: ثُمّ أيّ؟ قال: "المسجد الأقصى" قلت: كم بينهما؟ قال: "أربعون سنة، وأينما أدركتك الصلاةُ فَصَلِّ، فهو مسجد"[١١].

١- ابن منظور، لسان العرب،ج٣، ص٢٠٥.
٢- سورة الجن، الآية ١٨.
٣- ابن منظور، لسان العرب،ج٣، ص٢٠٥.
٤- ابن منظور، لسان العرب،ج١٥، ص ١٨٣ ، وأنيس، المعجم الوسيط، ج٢ ، ص٧٧٥.
٥- ابن منظور، لسان العرب،ج١٥، ص ١٨٤ ، و أنيس، المعجم الوسيط، ج٢ ، ص٧٧٥.
٦- **قلعه جي**، أ. د محمد رواس وآخرون، **معجم لغة الفقهاء**، ص٦٤، دار النفائس/ بيروت، ط١(١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
٧- قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، ص٦٤.
٨- **الحسيني**، أبو النصر عبد الوهاب بن عمر الشافعي، **الروض المغرس في فضائل البيت المقدس**، ص٢٧، دراسة وتحقيق: د. زهير غنايم عبد اللطيف و د. محمد عبد الكريم محافظة، دار جرير/ عمان، ط١(١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
و**اللقيمي**، مصطفى أسعد، لطائف **أنس الجليل في تحائف القدس والخليل**، ص٥٥، دراسة وتحقيق: خالد عبد الكريم الهمشري، مؤسسة الأسوار/ عكا ، ط١(٢٠٠١م).
٩- الحسيني، الروض المغرس، ص٢٧، واللقيمي، لطائف أنس الجليل، ص٥٥ .
١٠- سورة آل عمران ، الآية ٩٦.
١١- البخاري، صحيح البخاري،ج٢،كتاب أحاديث الأنبياء، باب (١٢)، ص٣٤٤، حديث رقم ٣٣٦٦، وطرفه في ٣٤٢٥، ص٣٦٢ الكتاب نفسه.
ومسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد، ص١٢٧، حديث رقم١- (٥٢٠). =

فكان المسجد الأقصى بعيداً عن المسجد الحرام، إلّا أن القرآن الكريم ربط بينهما ربطاً عجيباً، تمثّل برحلة الإسراء والمعراج، تلك المعجزة التي أكرم الله ﷻ نبيّه ورسوله محمداً ﷺ بها، حيث قال الله (تبارك وتعالى): ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّه هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[1].

ولعلّ في هذه الآية الكريمة إشارة تربط بين بُعد المسجد الأقصى عن المسجد الحرام في الأرض، وبين بعد المسجد الأقصى عن سدرة المنتهى في السماء، التي عُرِج بسيدنا وحبيبنا محمد ﷺ منه إليها، إلّا أن الرسول ﷺ الموصول بالله ﷻ – خالقِهِ ومُرسلِه – اختزل هذا البعد المكاني بفضل الله ﷻ ومنّته بجزء من الليل، فكان قريباً من الحقّ (جلّ في علاه)، وذلك: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾[2].
وعليه، فالمسجد الأقصى المبارك هو الأبعد عن المسجد الحرام؛ لكنّهما قريبان إلى قلوب المسلمين تهفو إليهما نفوسهم من كل أنحاء العالم.

الفرع الثاني: أسماء المسجد الأقصى

للمسجد الأقصى عدة أسماء، وكثرة الأسماء تدلّ على شرف المسمّى، وأبرز هذه الأسماء:

أولا : مسجد بيت المقدس: ويعرف المسجد الأقصى بهذا الاسم، فيقال: مسجد بيت المقدس[3]. والتقديس: تنزيه الله ﷻ ، وهو المُتقدِّس القُدُّوس المُقَدَّس، والتقديس: التطهير والتبريك، وتقدَّس أي تطهّر[4].
ومن هذا قيل للسَّطل: القَدَس؛ لأنه يُتَقدَّس منه، أي يُتَطَهّر، ومن هذا بيت المقدس: أي البيت المُطَهّر، فهو المكان الذي يُتطهّرُ فيه من الذنوب[5].

= **والنَّسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، **السنن الكبرى**، ج١، كتاب المساجد – باب ذكر أيّ مسجد وضع أولاً، ص ٣٨٤ ، حديث رقم ٧٧١، حققه وخرج أحاديثه : حسن عبد المنعم شلبي، وأشرف عليه شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة / بيروت، ط١ (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م) .

[1] - سورة الإسراء، الآية ١.

٢- سورة النجم، الآية (١٤-١٥).

٣- قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، ص٦٤.

٤- ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص١٦٨.

٥- ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص١٦٩ .
والحسيني، الروض المغرس، ص٢٧.

والعُلَيمي، مجيرالدين عبد الرحمن بن محمد الحنبلي، **الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل** ، ج١، ص٧٠، إعداد وتحقيق ومراجعة عدنان يونس عبد المجيد أبو تبّانة، مكتبة دنديس – الخليل/ فلسطين، ط١(١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

ثانيا : البيت المُقَدَّس: فالقدس تعني البركة، والمُقَدَّس أي المبارك[١]، فهو البيت المبارك الطاهر المُطَهّر، الخالي من الأصنام، والمُطَهَّر من الصلبان[٢]. وهو المبارك؛ لأنه قبلة الأنبياء، ومهبط الوحي، وفيه يحشر الناس يوم القيامة[٣]. وهو مقدّس في السماوات السبع كما هو مقدس في الأرض[٤].

ثالثا : مسجد إيلياء أو إيليا: معناه بيت الله المقدس[٥].
وسمّيت إيلياء باسم بانيها، وهو إيلياء[٦] .
وقد ذكر هذا الاسم في قول الفَرَزدق[٧]:
وَبَيتان بَيتُ اللَهُ نَحنُ وُلاتُه وَقصرٌ بِأَعلى إيلياءَ مُشرّفُ[٨]

وإيلياء اسم البلد، وليس اسم رجل فأضيف إليه المسجد، كما يقال: مسجد المدينة ومسجد مكة، فهو مسجد إيلياء[٩]. وفي نسبة أخرى أنه جاء هذا الاسم سنة ١٣٥م، وضعه الإمبراطور الروماني "هدريان"[١٠] وإيلياء اسم جد عائلة الإمبراطور، أو اسم عائلته.

١- ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص١٦٩ .
٢- الحسيني، الروض المغرس، ص٢٧.
واللقيمي، لطائف أنس الجليل، ص٥٥.
٣- العُلَيمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل ، ج١، ص٦٩.
٤- **ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي الدمشقي الشافعي، **البداية والنهاية**، ج١، ص٧٥، تحقيق: صدقي جميل العطار، ومعه نهاية البداية والنهاية في الفتن والملاحم ، وكلاهما لابن كثير، دارالفكر/ بيروت، ط (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
٥- العليمي، الأنس الجليل ،ج١، ص٦٩، و الحسيني، الروض المغرس، ص٢٧ ،
واللقيمي، لطائف أنس الجليل، ص ٥٥.
٦-**إيلياء:** هو ابن إرم بن سام بن نوح (عليه السلام)، وهو أخو دمشق وحمص وأردنّ وفلسطين .
الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، **معجم البلدان**،ج١، ص٢٩٣، دار صادر/بيروت، ط٢(١٩٩٥).
٧- **الفرزدق**: هو همّام بن غالب بن صَعصَعَة بن ناجية بن عقال، وإنما لُقِّب بالفرزدق لغلظه وقصره، وكنيته أبو فراس، يقول في كل شيء وسريع الجواب، اشتهر بنقائضه مع جرير.
وهو شاعر تميمي نشأ في بيت كريم، مآثره ومفاخره كثيرة، توفي سنة ١١٢هـ ، وقيل ١١٤هـ، وكان جده صَعْصَعَة بن ناجية عظيم القدر في الجاهلية .
ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، **الشعر والشعراء أو طبقات الشعراء**، ص(٢٣٥-٢٣٦)، حققه وضبط نصه : د. مفيد قُمَيْحة، دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١(١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
وعفيف عبد الرحمن، معجم الشعراء، ص٢٠٨، دار المناهل/ بيروت، ط١(١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
٨- الحموي، معجم البلدان، ج١،ص٢٩٣.
٩- **ابن حجر**، أحمد بن علي العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري**، ج٦، ص٤٠٩، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ورقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة / بيروت.
١٠- **هدريان :** هو إمبراطور روماني أخمد ثورة اليهود ضد الوجود الروماني، وخرب مدينة القدس، وأسس مكانها مستعمرة رومانية، وأطلق عليها اسم إيليا كابيتولينا، وإيليا هو اسم هادريان، وحرم على اليهود دخولها سنة ١٣٥م .
طقوش ، د. محمد سهيل ، **تاريخ الخلفاء الراشدين الفتوحات والإنجازات السياسية** ، ج١ ، ص٢٧٠ ، دار النفائس / بيروت ، ط١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) .
و**مهران**، محمد بيومى، **دراسات في تاريخ العرب القديم، ص٤٠١**، دار المعرفة الجامعية، ط٢.

وبقي هذا الاسم شائعاً حتى الفتح الإسلامي، حيث جاء في العهدة العمرية، التي كتبها سيدنا عمر بن الخطاب (أو أعطاها) لأهل إيلياء أي أهل القدس[١]، حيث نصت العهدة العمرية :"بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عبد الله – أمير المؤمنين عمر – أهل إيلياء من الأمان ..."[٢].

رابعا : سَلِم أو سلّم : بسين وتشديد اللام (سلّم)، ويروى بكسر اللام (سَلِم)، معناه بيت السلام؛ لكثرة سلام الملائكة فيه[٣].

خامسا : أور سالم: وهو اسم من مقطعين : أور: بمعنى بيت ، وسليم: اسم " سالم "، وهو إله السلام عند الكنعانيين[٤]، وقد ذكره الأعشى[٥] في شعره حيث قال :

وقد طفت للمال آفاقه دمشق فحمص فأُوْري سَلِمْ [٦]

فهو اسم كنعاني عربي قديم، وليس كما يُظن أنه اسم عبري .

ويبقى المسجد الأقصى هو الاسم الأكثر شهرة وتداولا بين الناس وفي الإعلام؛ لا سيما أنه ذُكِر في القرآن الكريم والسنة النبوية.

١- **شُـرَّاب**، محمد محمد حسن، **بيت المقدس والمسجد الأقصى –** دراسة تاريخية موثقة ، ص٣٤، ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

٢- العليمي، الأنس الجليل، ج١، ص٣٧٧.

٣- العليمي، الأنس الجليل، ج١، ص٧٠.
والحسيني، الروض المغرس، ص٢٨.
واللقيمي، لطائف أنس الجليل، ص٥٥ .
وشرّاب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٣٥ .

٤- شرّاب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص ٢٦٨.

٥- **الأعشى:** هو سعد بن ضبيعة بن قيس، وكان أعمى، ويكنّى أبا بصير، وهو شاعر جاهلي قديم، أدرك الإسلام في آخر عمره، ورحل إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقيل له إنه يحرم الخمر والزنا، فقال: أتمتع فيهما سنة ثم أُسلم، فمات قبل ذلك بناحية اليمامة، حيث ألقاه بعيره فقتله.
ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص١١٤.

٦- شرّاب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص ٣٥ .

المطلب الثاني : بناء المسجد الأقصى

يرتبط بناء المسجد الأقصى زمنياً ببناء المسجد الحرام، فكما ورد في الصحيحين عن أبي ذر ﷺ قال: قلت يا رسول الله : أيُّ مسجدٍ وُضع في الأرض أول؟ قال ﷺ: "المسجد الحرام" قلت: ثُمّ أيّ؟ قال: "المسجد الأقصى" قلت: كم بينهما؟ قال: "أربعون سنة، وأينما أدركتك الصلاةُ فَصَلِّ فهو مسجد"[١].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾[٢]، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾[٣].

ويحتمل أنه أول بناء وضع على وجه الأرض، وقد يكون بُني قبله بيوت، لكن المراد أنه أول بيت وضع مباركاً للعبادة، وبالتالي، يمكن أن يكون سيدنا إبراهيم عليه السلام، هو أول من بنى المسجد الحرام [٤].

لكن الثابت أن سيدينا إبراهيم وإسماعيل (عليهما السلام) هما من رفعا قواعد البيت الحرام؛ لقوله تعالى : **﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾**[٥].

أما المسجد الأقصى المبارك فهناك عدة آراء في بنائه، قسمت أبرزها إلى الفروع الآتية:

الفرع الأول: بناه سيدنا آدم عليه السلام

إن آدم عليه السلام لما بنى الكعبة المشرفة أمره الله سبحانه وتعالى بالسير إلى بيت المقدس وبناء المسجد فيه، فبناه ونسك فيه [٦].

١- سبق تخريجه: في البخاري ،ج٢، ص٣٤٤، حديث رقم ٣٣٦٦. ومسلم ،ص١٢٧،حديث رقم١- (٥٢٠).
٢- سورة الحج، آية ٢٦ .
٣- سورة آل عمران ، آية ٩٦.
٤- ابن كثير ، البداية والنهاية ،ج١ ، ص١٨٦ .
٥ - سورة البقرة، آية ١٢٧.
٦ - **ابن هشام** ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري ، **التيجان في ملوك حِمْيَر** ، ص٢٢ ، مركز الدراسات والأبحاث اليمنية / صنعاء ، ط١ (١٣٤٧هـ) .
وابن حجر ، فتح الباري ، ج٦ ، ص٤٠٩ .

وقد يكون بعض أبناء آدم من وضع بيت المقدس ؛ حيث إنه لما بَنَى آدم الْكَعْبَة، انْتَشَرَ وَلَدُهُ فِي الْأَرْضِ [1] .

وقال الإمام السيوطي [2] : " بَلْ آدَمُ نَفْسُهُ هُوَ الَّذِي وَضعه أَيْضا" [3] .

وقد ثبت بالأدلة الصحيحة أن المسجد الأقصى بُني في الزمن الذي بُني فيه المسجد الحرام ، وأن بين بناء المسجدين أربعين سنة ، كما جاء في حديث أبي ذر السالف الذكر [4] .

الفرع الثاني : أن سيدنا يعقوب عليه السلام هو أول من بنى البيت المقدّس [5].

حيث دلت الآيات الكريمة أن سيدنا يعقوب ولد في حياة سيدنا إبراهيم عليه السلام ، فقال الله تعالى : ﴿وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [6] ، وقال الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ [7] .

فسيدنا يعقوب عليه السلام أقام بأرض بيت المقدس بعد موت سيدنا إبراهيم عليه السلام ، وليس أحد أكرم عند الله عز وجل من الأنبياء عليهم السلام أن يضع في ذلك الحين مسجداً لله عز وجل ، وخاصة المسجد الثاني على الأرض، لا سيما أنه بيت الله المقدس [8].

والأنبياء أسبق البشر في فعل الخيرات ، ولم يقل أحد أن الذي وضعه سيدنا إسحاق عليه السلام ، فدلّ على أن الذي وضعه هو سيدنا يعقوب عليه السلام [9] .
وقد شرّف الله عز وجل المساجد الثلاثة – التي تُشدُّ إليها الرحال – بأن بنى كل واحد منها نبي مرسل .

---

[1] - ابن حجر ، فتح الباري ، ج٦ ، ص ٤٠٨ .
والقرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج٤ ، ص٨٩ ، دار الفكر/ عمّان، ودار الكتب العلمية / بيروت ، ط (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م) .

[2] - **السيوطي** : هو الإمام جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر المصري الشافعي ، نشأ يتيماً بالقاهرة ، حفظ القرآن وتعلم العلوم ، ورحل في طلب العلم ، من مشايخه : الإمام البلقيني والمناوي، وهو الإمام الحافظ، المؤرخ، الأديب، الذي بلغت مصنفاته٦٠٠ مصنف، والتي منها: ١- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٢- الإتقان في علوم الإتقان ، توفي (رحمه الله) سنه ٩١١هـ .
الداوودي، محمد بن علي بن أحمد المالكي، **طبقات المفسرين**، المقدمة، ص٣، دار الكتب العلمية/ بيروت، بدون م . ط .
والسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ، **أسباب النزول** ، من ترجمة المؤلف للمحقق حامد أحمد الطاهر، ص (٧-٨) ، دار الفجر للتراث / القاهرة ، ط١ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) .

[3] - **السيوطي** ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ، **سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الامام السندي** ، ج٢ ، ص٣٣ ، مكتب المطبوعات الإسلامية /حلب ، ط٢(١٤٠٦ – ١٩٨٦).

[4] - شراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٢٦٣ .

[5] - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج١ ، ص١٨٧ .

[6] - سورة هود ، الآية ٧١ .

[7] - سورة الانبياء ، الآية ٧٢ .

[8] - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج١ ، ص١٨٧ .

[9] - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج١ ، ص١٨٨ .

الفرع الثالث : بناه سيدنا داود عليه السلام

أصاب الناس في زمن سيدنا داود عليه السلام طاعون جارف، فخرج بهم إلى موضع بيت المقدس، وكان يرى الملائكة تعرج منه إلى السماء فقصده؛ ليدعو فيه ، فلما وقف موضع الصخرة دعا الله عز وجل في كشف الطاعون عنهم ، فاستجاب له الله عز وجل ورفع الطاعون؛ فاتخذوا ذلك الموضع مسجداً، وكان الشروع في بنائه لإحدى عشرة سنة مضت من ملكه ، وتوفي عليه السلام قبل أن يُتِمَّ بناءه، وأوصى إلى سليمان عليه السلام بإتمامه [1].

الفرع الرابع : بناه سيدنا سليمان عليه السلام

فلما توفي داود، ودفنه سليمان عليه السلام استتمَّ بناء المسجد، فبناه بالرخام، وزخرفه بالذهب، ورصّعه بالجواهر بمساعدة الجن، فلما فرغ اتخذ ذلك اليوم عيداً عظيماً وقرّب قرباناً، فتقبله الله منه [2].

وورد ذكر بناء سيدنا سليمان عليه السلام للمسجد الأقصى في الحديث الشريف ، حيث ورد عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، هُوَ ابْنُ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ " سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ، لَمَّا بَنَى مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، سَأَلَ اللهَ خِلالًا ثَلَاثَةً: سَأَلَ اللهَ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللهَ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللهَ حِينَ فَرَغَ، مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ، أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ "[3].

---

[1] - **ابن الاثير** ، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني ، **الكامل في التاريخ** ، ج١ ، ص٢٢٧ ، دار صادر /بيروت ، ط٦ (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م).

[2] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١ ، ص٢٢٨ .

[3] - النسائي ، السنن الكبرى، ج١، كتاب المساجد – باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه، حديث رقم ٧٧٤، ص٣٨٥ .

وابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، **سنن ابن ماجة** ، ج٢ ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس ، ص٤١٤، ح ١٤٠٨ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط وآخرين ، دار الرسالة العالمية / بيروت ، ط١ (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) .

قال المحقق الأرناؤوط : حديث صحيح.

ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج٢، ص(٤١٤ - ٤١٥).

وقال الإمام الألباني : صحيح .

الألباني ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، ج١، ص٤٢٠، المكتب الإسلامي ، بدون م .ط .

الفرع الخامس : أن الملائكة هي التي بنت الكعبة وبيت المقدس

وذلك انطلاقاً من الآية الكريمة ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾[1]، فالملائكة بنت المسجدين قبل خلق البشر[2] .

ولم أعثر على أحاديث صحيحة تؤكد ذلك .

الترجيح :

بعد استعراض الآراء المختلفة في بناء المسجد الأقصى المبارك يرى الباحث أن الأقرب إلى الصواب والأرجح أن سيدنا آدم عليه السلام هو الذي قام ببناء المسجد الأقصى المبارك والله أعلم وذلك ؛ انطلاقا من الأسباب الآتية :

١- حديث رسول الله ﷺ الصحيح الذي يبين أن أول بيت وضع للناس للعبادة المسجد الحرام، وبعده المسجد الأقصى بأربعين عاماً، فلا يعقل أن تبقى الأرض آلاف السنين بعد سيدنا آدم عليه السلام بلا بيت يعبد الله فيه حتى زمن سيدنا إبراهيم ويعقوب، فضلاً عن سيدنا داود وسليمان عليهم السلام أجمعين .

٢- وجود المساجد في الأرض عنوان للتوحيد والعبادة ، وهذا منهج أراد الله ﷻ ترسيخه على الأرض منذ هبوط آدم وحواء ؛ حيث جعله خليفة في الأرض ، ولا تسعد البشرية إلا بالتوحيد والعبادة ، وقد خلق الله ﷻ من كلٍّ زوجين اثنين؛ فيتناسب أن يكون هناك زوجان من المساجد، وهما توأمان متباعدان: المسجد الحرام والمسجد الأقصى المبارك؛ حتى يعبد الله في الأرض ، وهذا نهج الأنبياء عليهم السلام على مرِّ العصور ختاماً بسيدنا محمد ﷺ ، فمنذ أن وصل المدينة كان من أهم الأعمال التي قام بها بناء المسجد النبوي.

٣- أما التوفيق بين الحديث الصحيح السالف الذكر، والحديث الصحيح الذي يبين أن سيدنا سليمان عليه السلام هو الذي قام ببناء المسجد الأقصى ، فإن بناء آدم عليه السلام للمسجدين هو بناء تحديد وتأسيس، وأما بناء سيدنا إبراهيم عليه السلام للمسجد الحرام، وسيدنا سليمان عليه السلام للمسجد الأقصى فهو بناء تجديد وتوسعة، ورفع لقواعد المسجد الحرام .

٤- أما بناء الملائكة للمسجد، فقد يكون بناء البيت المعمور في السماء، وليس في الأرض ، أما الأرض، فالأَوْلى أن يبني مساجدها البشر؛ لقوله تعالى :

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[3]. والله أعلى وأعلم .

١- سورة آل عمران ، آية ٩٦.

[2] - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، ج٢ ، ص٨٢ ، وج٤ ، ص٨٩ .
وابن حجر ، فتح الباري ، ج٦ ، ص٤٠٩ .

[3] - سورة التوبة ، الآية ١٠٥ .

المطلب الثالث : المسجد الأقصى بعد البعثة

مرَّ المسجد الأقصى بعدة أحداث عبر التاريخ، وكان أهمها ما تعرض له بعد بعثة الرسول محمد ﷺ ، وسأبين أبرزها في الفروع الآتية:

الفرع الأول : الفتح الروحي للمسجد الأقصى

وتمثل هذا الفتح في رحلة الإسراء والمعراج لرسولنا وسيدنا محمد ﷺ ، حيث سطّر القرآن الكريم هذا الفتح بقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾[1]، وتحدث حبيبنا محمد ﷺ عن هذه الرحلة في الحديث الذي رواه أَنسُ بنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ»، قَالَ: «فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ»، قَالَ: «فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ»، قَالَ " ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ... » [2].

فكانت هذه الرحلة بمنزلة توجيه من الله ﷻ ، ورسالة قوية من رسولنا ﷺ إلى الصحابة الكرام ﷺ ، وإلى المسلمين من بعدهم للاهتمام بالمسجد الأقصى المبارك، وفتحه والحفاظ عليه ، فكانت رحلة الإسراء فتحاً روحياً له ، ووراثة الرسول ﷺ له من الأنبياء ﷺ بإمامته لهم فيه، معلنين بذلك توحيد العبودية لله ﷻ ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ»، قَالَ: " فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ[3]، جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ[4]، وَإِذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ[5]، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ،

---

[1] - سورة الإسراء ، الآية ١ .

[2] - صحيح مسلم، كتاب الإيمان - باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ص٥٠، حديث رقم ٢٥٩- (١٦٢).

[3] - ضَرْبٌ: رجل خفيف قليل اللحم ليس بجسيم .
الصُحاري، سلمة بن مسلم العَوْتبي، **الإبانة في اللغة العربية**، ج٣، ص٤١٠، تحقيق: د. عبد الكريم خليفة وآخرون، وزارة التراث القومي والثقافة /سلطنة عمان، ط١(١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).

[4] - **جَعْد:** هو الرجل بين الرجلين في القامة، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير الحقير (مربوع).
وشنوءة: اسم قبيلة، والشنوءة تعني التقزز .
النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، ج٢، ص٢٢٦، دار إحياء التراث العربي/ بيروت، ط٢(١٣٩٢).

[5] - **عروة بن مسعود الثقفي:** والد هشام صحابي أسلم بعد وقعة الطائف وحسن إسلامه وفد على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم عاد إلى الطائف ودعاهم إلى الإسلام فقتلوه. **السخاوي**، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد، **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**، ج٢، ص٢٥٩، دار الكتب العلميه/ بيروت، ط١(١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ "[1]. وهذا الفتح الروحي يعدُّ مقدمة لفتح المسجد الأقصى وتطهيره .

الفرع الثاني : فتح بيت المقدس (الفتح العمري)

حين أتى أبو عبيدة بن الجراح ﷺ الأردن، عسكر بها، وبعث إلى أهل إيلياء يعرض عليهم الإسلام، فإن أبوا فالجزية، وإلا سار إليهم بقوم هم أشد حباً للموت منهم لشرب الخمر وأكل لحم الخنزير، وكتب بذلك إلى عمر بن الخطاب أمير المؤمنين ﷺ، فأبوْا أن يصالحوه أو يأتوه فسار إليهم في سنة ١٥ للهجرة في ربيع الأول، فحاصرهم حصاراً شديداً وضيق عليهم ، فخرجوا إليه يوماً فقاتلوا المسلمين فشد عليهم المسلمون من كل جانب، وقاتلوهم وهزموهم[2]، فطلب أهلها منه أن يصالحهم على صلح أهل مدن الشام ، وأن يكون المتولي للعقد عمر بن الخطاب ﷺ، فكتب إليه بذلك فسار عن المدينة، واستخلف عليها علي بن أبي طالب ﷺ، وفتحت إيلياء وأهلها على يديه [3]، حيث صالح سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ أهل إيلياء وكتب لهم كتابا، ومما جاء فيه: "بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين عمر أهل إيلياء من الأمان ، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم ، ولكنائسهم وصلبانهم ، وسقيمها وبريها وسائر أمتها، إنها لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها، ولا من حدها، ولا من صليبهم ، ولا شيء من أموالهم ، ولا يكرهوا على دينهم ، ولا يضارَّ أحد منهم ، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود ، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن ..." وسميت بالعهدة العمرية [4] .

الفرع الثالث : احتلال الصليبيين لبيت المقدس :

كان يحكم البيت المقدس تاج الدولة تُتُش[5]، وأقطَعه للأمير سقمان بن أرتق التركماني[6].

---

[1] - صحيح مسلم، كتاب الإيمان - **بَابُ ذِكْرِ الْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ، وَالْمَسِيحِ الدَّجَّالِ** ، ص٥٤ ، حديث رقم ٢٧٨ - (١٧٢) .

[2] - العُلَيمي ، الأنس الجليل ، ج١ ، ص(٣٧٠-٣٧٢) .
وابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج٢ ، ص (٥٠٠-٥٠١) .

[3] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج٢ ، ص (٥٠٠-٥٠١) .
والعُلَيمي ، الأنس الجليل ، ج١ ، ص ٣٧٢ .
وابن تميم ، مثير الغرام ، ص(١٥٤ – ١٥٥) .

[4] - العُلَيمي ، الأنس الجليل ، ج١ ، ص٣٧٧ .

[5] - **تُتُش** : تاج الدولة ابن ألب أرسلان أبي شجاع محمد بن داود بن ميكال بن سلجوق بن دقاق، الملك أبو سعيد السلجوقي، حاز الشام بأسره، ويعدّ من عظماء أمراء الترك ، المتوفى سنة : ٤٨٨ هـ .
الذَهَبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز ، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** ، ج ١٠، ص٥٩٣ ، تحقيق : عمر عبد السلام التدمري ، دار الكتاب العربي/ بيروت، ط٢ (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م) .
وأبو البقاء الحلي ، هبة الله محمد بن نما ، **المناقب المزيدية في أخبار الملوك الأسدية**، ج١ ، ص٤٢٦ ، تحقيق: محمد عبد القادر خريسات وصالح موسى درادكة ، مكتبة الرسالة الحديثة/ عمان، ط١ (١٩٨٤م) .

[6] - **سقمان** : هو بن أرتق بن أكسب التركماني ، كان أميراً على بيت المقدس ، حيث رتبه وحصنه ، توفي سنة ٤٩٨هـ.=

فلما ظفر الصليبيون بالأتراك على أَنطاكِيَة[1] وقتلوا فيهم ضعفوا وتفرقوا [2]، وحاصر الفرنجة عكا[3] فلم يقدروا عليها، فلما وصلوا إلى بيت المقدس حاصروه نيفاً وأربعين يوماً ونصبوا عليه برجين، أحرقه المسلمون أحدهما، وقتلوا كل من فيه، فلما فرغوا من إحراقه أتاهم المستغيث بأن المدينة قد مُلكت من الجانب الآخر من جهة الشمال نهار يوم الجمعة من شهر شعبان (لسبع بقين من شعبان) من سنة ٤٩٢هـ .

ولبث الصليبيون في البلدة أسبوعاً يقتلون فيه المسلمين ، حيث قتل الفرنج بالمسجد الأقصى ما يزيد على سبعين ألفاً [4] من أئمة المسلمين وعلمائهم وعبّادهم وزهادهم، وممن فارق الأوطان وجاور بذلك البيت المقدس [5]، واحتمى جماعة من المسلمين بمحراب داود عليه السلام[6] ، فاعتصموا به وقاتلوا فيه ثلاثة أيام ، فبذل لهم الصليبيون الأمان، فسلموه إليهم ووفى لهم الصليبيون، وخرجوا ليلاً إلى عسقلان[7] فأقاموا بها [8].

الفرع الرابع : فتح البيت المقدس (الفتح الصلاحي)

لما فرغ صلاح الدين[9] من أمر عسقلان وما يجاورها من البلاد ، حرّك أسطولا كان مرسله إلى مصر، فيه جمع من المقاتلة الشجعان ، فأقاموا في البحر يقطعون الطريق

= الذَهَبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ج ٣٤، ص(١٦ ، ٦٦ ، ٢٧٩) .

[1] - **أنطاكِيَة** : تقع في الطرف الشرقي من ساحل تركيا على البحر المتوسط، وأول من بناها انطيغونيا في السنة السادسة من موت الإسكندر، ولم يتمها فأتمها بعده سلوقوس، وهو الذي بنى اللاذقية وحلب ، ولم تزل أنطاكية قصبة العواصم من الثغور الشامية، وهي من أعيان البلاد وأمهاتها، موصوفة بالنزاهة والحسن وطيب الهواء وعذوبة الماء وكثرة الفواكه وسعة الخير. الحموي ، معجم البلدان ، ج١ ، ٢٦٦ .

[2] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١٠ ، ص٢٨٢ .

[3] - **عكا (عكّة)**: العَكَّة : الرملة حميت عليها الشمس، وعكَّة: اسم بلد على ساحل بحر الشام، وهي مدينة حصينة كبيرة الجامع ، فتحت في حدود سنة ١٥هـ على يد عمرو بن العاص ومعاوية ين أبي سفيان ، استولى عليها الفرنج سنة ٤٩٧هـ حتى حررها صلاح الدين سنة ٥٨٣هـ ثم أعادوا احتلالها سنة ٥٨٧هـ .
الحموي ، معجم البلدان ، ج٤ ، (ص١٤٣ – ١٤٤).

[4] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١٠ ، ص(٢٨٣- ٢٨٤) .
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص ٤٠٩ .

[5] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١٠ ، ص ٢٨٤ .

[6] - محراب داود (عليه السلام): هو محراب خارج المسجد الأقصى في حصن عند باب المدينة، وهو القلعة، وكان الوالي يقيم بهذا الحصن، ويعرف هذا الباب قديما بباب المحراب والآن بباب الخليل.
العليمي، الأنس الجليل، ج١، ص٤٨٥ .

[7] - **عسقلان** : معناها أعلى الرأس ، وهي مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر بين غزة وبيت جبرين ، ويقال لها عروس الشام كما يقال لدمشق ، وقد نزل بها جماعة من الصحابة والتابعين ، وحدَّث بها خلق كثير ، استولى عليها الفرنج سنة ٥٤٨هـ إلى أن حررها صلاح الدين سنة ٥٨٣هـ .
الحموي ، معجم البلدان ، ج٤ ، ص١٢٢ .

[8] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١٠ ، ص٢٨٣ .

٧- **صلاح الدين الأيوبي** : السلطان الناصر يوسف بن نجم الدين أيوب بن شاذي بن مروان الكردي ، ولد في تكريت بالعراق سنة (٥٣٢هـ - ١١٣٧م) لعائلة ملكت مصر والشام وعرفت بالدولة الأيوبية ، حفظ القرآن ودرج على العز، ونشأ على الفروسية وتدربٍ على الحرب والجهاد، ومارس السياسة وتدبير الأمور، أسندت إليه رئاسة الشرطة في دمشق في عهد نور الدين زنكي، وولي الحكم بعده، وحّد كلمة المسلمين وجمع صفهم، حرر كثيراً من البلاد الإسلامية من أيدي الصليبيين، وانتصر في معارك عديدة على رأسها معركة حطين، وتحرير بيت المقدس في عام ٥٨٣هـ، أعاد للإسلام مجده التليد، وكوّن مملكة كبيرة تشمل شمال العراق والشام ومصر وفلسطين في فترة قصيرة من الزمن، توفي(رحمه الله) فجر يوم ٢٧ صفر من عام ٥٨٩هـ. =

على الفرنج حتى وصلوه ، فسار عن عسقلان إلى البيت المقدس ، وكان الصليبيون قد جمعوا وحشدوا خلقاً كثيراً فيه، وحصنوه ونصبوا المجانيق على أسواره؛ ليمنعوا من يريد أن يقترب منه .

وصل صلاح الدين (رحمه الله) والمسلمون القدس في منتصف رجب سنة ٥٨٣هـ، ورأوا التحصينات المنيعة على سور القدس ، وبقي صلاح الدين خمسة أيام يطوف حول المدينة؛ لينظر من أين يقاتل؟ فلم يجد إلا موضعاً واحداً للقتال من جهة الشمال نحو باب عَمُود، فانتقل إليها ونصب تلك الليلة المجانيق [١].

فتبادل الطرفان رمي المجانيق وقاتلوا أشد القتال ، وكل واحد من الفريقين يرى ذلك ديناً وحتماً واجباً ، وكان خيالة الفرنج كل يوم يخرجون إلى ظاهر البلد يقاتلون ويبارزون فيُقْتل من الفريقين ، فحمل المسلمون عليهم حملة رجل واحد، فأزاحوا الفرنج عن مواقفهم وأدخلوهم داخل السور .

وصل المسلمون إلى الخندق فجازوه والتصقوا إلى السور فنقبوه ، وزحف الرماة يحمونهم والمجانيق[٢] توالي الرمي ؛ لتكشف الفرنجة عن الأسوار ، فلما رأى الفرنجة شدة قتال المسلمين وأنهم أشرفوا على الهلاك ؛ اجتمعوا يتشاورون واتفق رأيهم على طلب الأمان وتسليم البيت المقدس إلى صلاح الدين [٣].

فأرسلوا جماعة من كبرائهم وأعيانهم في طلب الأمان، فامتنع السلطان صلاح الدين من إجابتهم ، وقال : " لا أفعل بكم إلا كما فعلتم بأهله حين ملكتموه من القتل والسبي وجزاء السيئة بمثلها "[٤]، عندها أرسل باليان بن بيرزان[٥] وطلب الأمان لنفسه ليحضر عند السلطان صلاح الدين فأجيب إلى ذلك ، فسأل الأمان واستعطف واسترحم فلم يُجَب ، فلما يئس من ذلك قال :"أيها السلطان، اعلم أننا في المدينة خلق كثير، لا يعلمهم إلا الله تعالى، وإنما يفرون عن القتال رجاء الأمان، ظناً منهم أنك تجيبهم إليه كما أجبت غيرهم ، وهم يكرهون الموت ويرغبون في الحياة ، فإذا رأينا الموت لا بد منه، فوالله لنقتلنّ أبناءنا ونساءنا ولنحرقنّ أموالنا وأمتعتنا ، ولا نترككم تغنمون منها ديناراً واحداً ولا درهماً ، ولا تسبون وتأسرون رجلاً ولا امرأة،

= الذَهَبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ج ١٢، ص٨٩٠ .

وعلوان ، عبد الله ناصح ، **صلاح الدين الأيوبي بطل حطين ومحرر القدس من الصليبيين** ، من سلسلة أعلامنا الكتاب رقم١، ص(١٧- ١٨ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٤٥-٧١ ، ٩٩) ، دار السلام / القاهرة، ط٧ (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).

[١] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص (٥٤٦ – ٥٤٧) .

وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص١٣٠ .

[٢] - المجانيق: مفردها مجنق ومِنجنيق ومَمنجنيق، بفتح الميم وكسرها، والمنجنوق: القذَّاف، التي ترمى بها الحجارة، وهو اسم دخيل أعجمي معرّب. ابن منظور، لسان العرب، ج١٠، ص٣٣٨.

[٣] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص(٥٤٧ - ٥٤٨) .

وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص١٣٠ .

[٤] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص(٥٤٧ - ٥٤٨) .

[٥] - باليان بن بيرزان : صاحب الرملة ، وكانت مرتبته عندهم تقارب مرتبة الملك .

ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١، ص ٥٤٦ .

وإذا فرغنا من ذلك أخربنا الصخرة والمسجد الأقصى ، وغيرهما من المواضع ، ثم نقتل مَن عندنا من أسارى المسلمين، وهم خمسة آلاف أسير ... وحينئذٍ لا يُقتَل الرجل حتى يقتل أمثاله ، ونموت أعزاء أو نظفر كراماً "[1].

فاستشار صلاح الدين أصحابه، فأجمعوا على إجابتهم إلى الأمان ، فأعطى صلاح الدين الأمان للفرنج على أن يفدوا أنفسهم .

وسلمت المدينة يوم الجمعة السابع والعشرين من رجب سنة (٥٨٣هـ - ١١٨٧م)، وكان يوماً مشهوداً رفعت فيه الأعلام وعمّت الفرحة [2] .

وكان على رأس قبة الصخرة صليب كبير مذهّب، فتسلّق جماعة من المسلمين إلى أعلى القبة فقلعوه، فصاح الناس صوتاً واحداً من البلد المسلمون والفرنج ، أما المسلمون فكبروا فرحاً ، وأما الفرنج فصاحوا تفجّعاً وتوجّعاً [3] .

وأمر صلاح الدين بإعادة الأبنية إلى حالها القديم، وأمر بتطهير المسجد والصخرة من الأقذار والأنجاس [4].

ولما كانت الجمعة الثانية الرابع من شعبان صلى المسلمون فيه الجمعة، ومعهم صلاح الدين ، وكان الخطيب والإمام محيي الدين بن الزكي قاضي[5] دمشق ، وجيء بالمنبر من حلب بالشام، ونصب بالمسجد الأقصى [6] .

وأقام صلاح الدين بالبيت المقدَّس حتى الخامس والعشرين من شعبان، حيث رتّب أمور البلد وأحواله وفتح المدارس ، ثمّ سار صلاح الدين (رحمه الله) إلى مدينة صور[7]، مروراً بمدينة عكا، وكان قد فتحها في الجمعة الأولى من جمادى الأولى [8].

---

[1] - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج٨ ، ص(٤٧٣ - ٤٧٤).
وابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص (٥٤٨ - ٥٤٩) .

[2] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١، ص٥٤٩ .
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤١٧ .

[3] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص ٥٥١ .
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤١٧ .

[4] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١، ص٥٥١ .

[5] - **محيي الدين بن الزكي**: مُحَمَّد بْن عَلِيّ بْن مُحَمَّد بْن يَحْيَى ، قاضي قُضاة الشّام محيي الدّين، أبو المعالي ابن قاضي القضاة زكي الدين أبي الحسن، الشّافعيّ ، ولد سنة ٥٥٠هـ ، وسمع من والده وعبد الرحمن بن أبي الحسن الداراني ، وروى عَنْهُ الشّهاب القُوصيّ فِي معجمه ، والمجد بْن عساكر، وغيرهما ، كان أديباً مُنشِئاً، بليغا مفوَّهاً ، شهد فتح بيت المقدس، فكان أوّل من خطب به خطبةً فائقة ، مضمونها تعظيم بيت المقدس، وتعظيم الجهاد والحثّ عليه، والدّعاء لصلاح الدّين، تُوُفّي (رحمه الله) سنة ٥٩٨هـ .
الذهبي ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ج٤٢ ، ص(٣٦٧- ٣٦٨ ، ٣٧٠) .

[6] - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج٨ ، ص٤٧٥ .
وابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص (٥٥١-٥٥٢) .
وابن كثير ، البداية والنهاية ، ج٨ ، ص٤٧٥ .

[7] - **صور** : وهي في اللغة القرن ، وهي مدينة مشهورة سكنها خلق من الزهاد والعلماء ، وكانت من ثغور المسلمين ، وهي مشرفة على بحر الشام ، فتحها المسلمون في عهد عمر بن الخطاب ﷺ ، وتقع على منتصف المسافة بين صيدا وعكا، بقيت في يد المسلمين حتى عام ٥١٨هـ ؛ حيث احتلها الفرنج، ثم حررها صلاح الدين الأيوبي (رحمه الله) . الحموي ، معجم البلدان ، ج٣ ، ص٤٣٣ .

[8] - ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، ج١١ ، ص ٥٥٣ . وابن كثير ، البداية والنهاية ، ج٨ ، ص٤٧٧ .

الفرع الخامس: الاحتلال الإسرائيلي للمسجد الاقصى المبارك

بعد احتلال الصهاينة شطرا من مدينة القدس عام ١٩٤٨م، وتهجير أهلها منها، أخذت تُهيّئ لاحتلال القسم الشرقي منها بما فيه المسجد الأقصى المبارك، حتى تم ذلك في عام ١٩٦٧م ، ومنذ ذلك الحين اتبع الاحتلال سياسة ممنهجة لتهويد مدينة القدس، وتغيير معالمها ، وتفريغ أهلها منها ، وتدنيس المسجد الأقصى المبارك واقتحام باحاته ، والسيطرة على حائط البراق واستخدامه ككنيس يهودي .

ومن أهم الاعتداءات التي تعرض لها المسجد الأقصى المبارك موضّح في المسائل الآتية :

المسألة الأولى : إحراق الجامع القبلي

حيث تم إحراق الجامع بشكل متعمد، وقامت السلطات الإسرائيلية بقطع المياه عن المنطقة، وحاولت منع المواطنين العرب وسيارات الإطفاء من الوصول إليه، وكاد الحريق يأتي على قبة المسجد، لولا استماتة المواطنين العرب في الوصول إليه وإخماد النيران، إلا أن الحريق قد التهم منبر نور الدين، الذي وضعه صلاح الدين، والسطح الجنوبي للجامع، وكان ذلك بتاريخ ١٩٦٩/٨/٢١م، وزعمت السلطات الإسرائيلية أن الذي قام بإشعال الحريق معتوه ثم أطلقت سراحه[١].

وقابلت الدول العربية والإسلامية هذا الحدث الهائل بالشجب والاستنكار فقط، ما أدى إلى تكرار الاعتداءات على المسجد بصور متعددة مثل إطلاق النار على قبة الصخرة وجنبات المسجد وقتل المصلين فيه .

المسألة الثانية : الحفريات المستمرة تحت المسجد الأقصى

حيث بدأت هذه الحفريات عام ١٩٦٨م بهدف الدخول إلى ساحات المسجد الاقصى عبر شبكة الأنفاق الموجودة تحته، ولفحص البقايا الموجودة تحت قبة الصخرة؛ بحثاً عن الهيكل المزعوم، الذي صرح بخصوصه زعماء اليهود الذين منهم بن غوريون، وردّد ذلك من بعده مناحيم بيغن حيث قالوا: "لا قيمة لإسرائيل بدون القدس ، ولا قيمة للقدس بدون الهيكل"[٢]، ولم يعثر علماء الآثار عندهم على أي دليل لوجوده[٣].

---

[١] - شراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤٨٠ .
والسويدان ، د. طارق محمد ، **فلسطين التاريخ المصور** ، ص٣٠٤ ، مكتبة دار الإعلام / نابلس، ط٥ (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م) .

[٢]- الخطر اليهودي - بروتوكولات حكماء صهيون ترجمة التونسي ، بروتوكول ١١ص ١٤٣ ، وينظر قبل أن يهدم الأقصى ، لعبد العزيز مصطفى ص٧٣.

[٣] - **الفني** ، د. إبراهيم وطاهر النمري ، **المسجد الأقصى والصخرة المشرفة** ، ص(١٩٦ – ١٩٧)، دار الشروق / عمان، ط١ (٢٠٠١م) .

وترجمة عملية لذلك ما قام به اليهود من وضع حجر الأساس للهيكل الثالث بالقرب من مدخل المسجد الأقصى، الذي بلغت زِنته (٣,٥) طن، وقال جرشون سلمون[١]: "إن وضع حجر أساس الهيكل يمثل بداية حقبة تاريخية جديدة ... لقد انتهى الاحتلال الإسلامي، ونريد أن نبدأ عهداً جديداً من الخلاص للشعب اليهودي"، كما توجد في المدينة المقدسة وحدها سبع مؤسسات تتولى مهمة الإعداد لبناء الهيكل مكان المسجد الأقصى[٢].

وقد أثرت هذه الحفريات على بنية المسجد الأقصى ومتانة جدرانه وساحاته ، حيث أدت إلى تصدعات وشروخ مختلفة، وسقوط أشجار وأرضيات في ساحات المسجد، ولا تزال هذه الحفريات مستمرة، وفتح الأنفاق متواصلاً حتى يومنا هذا[٣] ، وبالتالي أصبح المسجد الأقصى مهدداً بالسقوط والانهيار، مع العلم أن قدسية المسجد الأقصى المبارك تكمن في المكان والبنيان .

ولكننا على يقين أن مكر أولئك يبور ، وأن الاعتداء على المسجد الأقصى يمثل تحريكاً للعالم العربي والإسلامي وإيقاظه من سباته ؛ ليصحو من غفلته، ويتحرك بجحافله نحو التحرير ، فالنصر آتٍ بعون الله تعالى لا محالة، فهذا يقيننا ووعد ربنا ﷻ :﴿ ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾[٤].

سيُدرك النصر إن يأذن به صمد ... بعد امتحان بخير المال والولد
ودولة الظلم لن تبقى إلى أمد ... وهل تدوم وما دامت إلى أحد
ستشرق الشمس لا تجزع لغيبتها ... ويبزغ الفجر فوق السهل والنجد
وترجع القدس تزهو في مآذنها ... وعد الإله الكريم المنعم الصمد [٥]

المسألة الثالثة: الاقتحامات اليومية للمسجد الأقصى

تقوم سلطات الاحتلال بمنع المسلمين من الوصول إلى المسجد الأقصى، والصلاة فيه والمحافظة عليه؛ ما يفسح المجال أمام اليهود والمستوطنين لاقتحامه، فقد اقتحم أرئيل شارون - زعيم المعارضة الصهيونية آنذاك - المسجد الأقصى المبارك

---

[١] - **جرشون سلمون:** زعيم جماعة أمناء الهيكل، وضابط في جيش الاحتلال الصهيوني، ومحاضر في الدراسات الشرق أوسطية .
الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .
ومحمد عبد الكريم ، كتاب المسجد الأقصى وقفات وعبرات ، ص٣٧ .

[٢] - محمد عبد الكريم ، كتاب المسجد الأقصى وقفات وعبرات ، ص٣٧ .

[٣] - الفني ، المسجد الأقصى والصخرة المشرفة ، ص(١٩٦ – ١٩٩) .

[٤] - سورة الحج ، الآية ٤٠ .

[٥] - **علي محمد ، من قصيدة ستشرق الشمس** ، منشورة في مجلة البيان ، مجلة إسلامية جامعة تصدر عن المنتدى الإسلامي في لندن ، العدد الثامن (صفر ١٤٠٨ هـ - اكتوبر ١٩٨٧م) ، ص ٦٣ .

في ٢٠٠٠/٩/٢٨م، وحاول الوصول إلى المصلّى المرواني مدنساً باحات المسجد الأقصى؛ ما أدّى إلى اندلاع انتفاضة الأقصى المباركة في اليوم التالي [١].

وفي هذه الأيام زادت الاعتداءات والاقتحامات للمسجد الأقصى المبارك ، وأصبحت بشكل يومي، وبأعداد كبيرة، وبمشاركة شخصيات رسمية كالوزراء وغيرهم، متحدين مشاعر العرب والمسلمين في العالم، الذين لم يحركوا ساكناً، حتى الشجب والاستنكار منهم أصبح معدوماً، فوصل الأمربالمستوطنين أن يعربدوا في ساحات المسجد الأقصى، وحاولوا رفع العلم الاسرائيلي أمام قبة الصخرة، مستغلين المفاوضات الجارية، والتنازلات المستمرة، والانقسام الفلسطيني، والظروف الاقتصادية الصعبة التي يعيشها الفلسطينيون، وإغراقهم في القروض الربوية، وانشغال الشعوب العربية في الثورات الداخلية، والتي تعرف بالربيع العربي، وما قابلها من قتل وذبح وهدم وتشريد .

إلا أن المسجد الأقصى المبارك يبقى البوصلة الموجِّهة للشعب الفلسطيني وللشعوب العربية والإسلامية، فهيأ الله تعالى شباب بيت المقدس وأكناف بيت المقدس - الذين اشتغل أعداء الله على إفسادهم بكل ما أوتوا من قوة - للدفاع عن حياض المسجد الأقصى، فقدموا الغالي والنفيس، وبذلوا أرواحهم ودماءهم منتفضين بوجه المعتدين. فالله يُدَبِّر ويهيئ حيث قال الله تعالى : ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾[٢] ، والنصر قادم بعون الله، وسيتحرر المسجد الأقصى، وتعلوه راية لا إله إلا الله محمد رسول الله ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا﴾[٣] وكذلك قال ﷻ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [٤] .

والحمد لله رب العالمين

---

[١] - الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .
وعن الإنترنت ، **موقع جريدة الديوان** ، تحرير أ. سامي محمود ، مقال بعنوان : **أطماع يهودية جديدة قديمة في المصلى المرواني** ، **www.aldiwan.org** .

[٢] - سورة الانفال ، الآية ٣٠ .

[٣] - سورة الإسراء ، الآية ٥١ .

[٤] - سورة البقرة ، الآية ١٥٥ .

المبحث الثاني : مكانة المسجد الأقصى وقدسيته

ويشمل المطالب الآتية :

المطلب الأول : المسجد الأقصى في القرآن الكريم

المطلب الثاني : المسجد الأقصى في السنة النبوية الشريفة

الفرع الأول : أنه ثاني مسجد وضع على الأرض

الفرع الثاني : قبلة المسلمين الأُولى

الفرع الثالث : مسرى رسول الله ﷺ

الفرع الرابع : أحد المساجد الثلاثة التي تُشَدُّ إليها الرحال

الفرع الخامس : إتيان المسجد الأقصى بقصد الصلاة فيه يكفر الذنوب ويحط الخطايا

الفرع السادس : مضاعفة أجر الصلاة فيه

الفرع السابع : البشارة بفتحه

الفرع الثامن : ملاذ أهل الإيمان عند وقوع الفتن

الفرع التاسع : عاصمة الخلافة الإسلامية في آخر الزمان

الفرع العاشر : بيت المقدس لا يدخله الدجال

الفرع الحادي عشر : أرض المحشر والمنشر

المطلب الثالث : ذكر الأحاديث المكذوبة والضعيفة المتعلقة بالصخرة

المطلب الرابع : ارتباطه بالعقيدة الإسلامية

المطلب الاول: المسجد الأقصى في القرآن الكريم

إن للمسجد الأقصى المبارك في نفوس المسلمين أهميةً خاصةً ومكانةً عظيمةً، يُكِنّون له الودّ الشديد، والحب العميق، وما ذلك إلا لتفضيل الله إياه، فيما خلق الله، ثم اصطفاه واجتباه ﴿وربّك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخِيَرة﴾[1]، والله جلّ وعلا طيّب لا يختار من موجوداته تفضيلاً وتشريفاً إلا ما كان شريفاً طيباً مباركاً ، وقد تحدث القرآن الكريم في كثير من الآيات عن مكانة المسجد الأقصى وقدسيته وفضله، وأبرز هذه الآيات مبينة على النحو الآتي :

أولاً : قال الله ﷻ : **﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾** [2] .

تجلت مكانة المسجد الأقصى المبارك في هذه الآية الكريمة، التي صُدِّرت سورة الإسراء بها، وسميت السورة بهذا الاسم رغم أنها الآية الوحيدة التي تحدثت عن رحلة الإسراء فيها؛ مما يدل على أهمية هذه الرحلة وعظمتها ، والمكانة العظيمة التي منحها الله تعالى لبيت المقدس .

وقد أشارت هذه الآية الكريمة إلى أن البركة لم تقتصر على المسجد الأقصى المبارك فحسب، بل امتدت إلى ما حوله، وهذه مزية انفرد بها المسجد الأقصى عن المساجد الأخرى حتى المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف، فقال تعالى:

﴿ الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ .

والبركة بثبوت الخير، ومنه برك البعير إذا لزم مكانه فلم يبرح[3]، والبركة بالثمار والأنهار وبما دفن حوله من الأنبياء والصالحين ، ومهبط الملائكة ومسرى النبي ﷺ إليه ومعراجه منه إلى السماوات العلى، وتشمل بركات الدين والدنيا : فبركة الدين، أنها مبعث الأنبياء والشرائع وإرسال الرسل وقبلتهم، كما أنها قبلة المسلمين الأولى، وبركة الدنيا طيب أرضها وهوائها، وإحاطتها بالخيرات من الأنهار والأشجار والثمار، وتوفير العيش والأقوات[4].

---

[1] - سورة القصص، الآية ٦٨.

[2] - سورة الإسراء ، الآية ١ .

[3] - أنيس، المعجم الوسيط، ج١، ص٧١.
والقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج١١ ، ص٣٠٥ ، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية / القاهرة ،ط٢ (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) .

[4] - **الزحيلي** ، د. وهبة مصطفى، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج** ، ج١٥، ص(١٣ – ١٤)، دار الفكر المعاصر / دمشق ، ط٢ (١٤١٨هـ) .
والزحيلي ، د. وهبة مصطفى ، **التفسير الوسيط** ، ج٢ ، ص١٣٢٢ ، دار الفكر / دمشق ، ط١ (١٤٢٢هـ) .
ويوسف ، د. حمد أحمد عبد الله، **بيت المقدس من العهد الراشدي وحتى نهاية الدولة الأيوبية**، ص٣١، دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية/القدس، ط١(١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) .

وهذا بفضل الله ﷻ واضح في هذه الأرض المباركة ؛ حيث نرى المجاعة في بعض الدول ، والزلازل والبراكين والفيضانات والأعاصير في بعض الدول الأخرى، بينما لا نرى ذلك في هذه الأرض المباركة .

ثانياً : قال الله ﷻ في قصة إبراهيم عليه السلام :﴿ **وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ** ﴾ [1] .

أي نجينا إبراهيم ولوطاً إلى أرض الشام إلى الأرض المقدسة منها ، حيث كانا بالعراق [2].

قال قتادة[3] : " كان بأرض العراق فأنجاه الله ﷻ إلى الشام، وما نقص من الشام زِيدَ في فلسطين" [4] .

فكانت هذه الأرض المباركة طريق النجاة، ومقصد الخير ومهاجر سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام بعدما حاول قومه إحراقه بالنار [5] .

ثالثاً : قال الله ﷻ :﴿ **يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ**﴾ [6] .

وهو خطاب سيدنا موسى عليه السلام لقومه ؛ لما يعلم ما في هذه الأرض من قدسية وطهر وبركة، فأراد سيدنا موسى عليه السلام لقومه أن يدخلوا هذه الأرض؛ حتى تحل عليهم البركة، إلا أنهم أَبَوْا وَعَصَوْا أمر نبيهم بحجة أن فيها قوماً جبارين.

وفيها دليل على أن القدس وفلسطين مقدسة قبل أن يحل بها قوم موسى عليه السلام ؛ لأن وجود المسجد الأقصى في القدس وفلسطين قبل حلول بني إسرائيل في فلسطين، وقبل أنبياء بني إسرائيل الذين يزعم اليهود وراثتهم [7].

---

[1] - سورة الأنبياء ، الآية ٧١ .

[2] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج١١ ، ٣٠٥ .
و**ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي الدمشقي الشافعي ، **تفسير القرآن العظيم** ، ج٥، ص ٣٥٣، المحقق سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط٢ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩) .

[3] - **قتادة** : هو أبو الخطاب بن دعامة بن قتادة بن عزيز السَّدُوسيّ البصريّ الضّرير، حافظ العصر وقدوة المفسِّرين والمحدِّثين، ولد سنة ٦٠ هـ ، روى عن: عبد الله بن سرجس، وأنس بن مالك، وأَبي الطفيل الكنانيّ، وسعيد بن المسيِّب وآخرين ، وروى عنه أئمّة الإسلام: أيوب السّختيانيّ، وابن أبي عروبة، ومعمر بن راشد، والأَوزاعيّ وغيرهم، توفي (رحمه الله) سنةَ ١١٧هـ بواسط.
الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، **سير أعلام النبلاء** ، ج٥ ، ص (٢٦٩ - ٢٧٠ ، ٢٨٢)، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة/ بيروت، ط ٣ (١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م).

[4] - ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج٥ ، ص٣٥٣ .
و**الطبري** ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الآملي، **جامع البيان في تأويل القرآن** ، ج١٨ ، ص٤٦٩، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ،ط١ (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م) .

[5] - ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج٥ ، ص٣٥٣ .

[6] - سورة المائدة ، الآية ٢١ .

[7] - شراب ، بيت المقدس ، ص٣٠٧ .

رابعاً : قال الله ﷻ :﴿ **وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ**﴾ [١] .

يعني الشام ، حيث كانت الريح تجري بسليمان وأصحابه إلى حيث أراد، ثم تعود بهم إلى الشام [٢] ، وكانت نبوّة سيدنا سليمان عليه السلام في مدينة القدس .

خامساً : قال الله ﷻ في قصة سبأ :﴿ **وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ** ﴾ [٣] .

وهو ما كان بين اليمن - مساكن سبأ - وبين قرى الشام من العمارة القديمة فباركنا فيها أي الشام ، ومنها القدس مركز البركة [٤].

قال الحسن : " بين اليمن والشام " والقرى التي بورك فيها الشام والأردن وفلسطين[٥]. وعن ابن عباس رضي الله عنه: " القرى التي باركنا فيها بيت المقدس " [٦] .

سادساً : قال الله ﷻ :﴿ **وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ** ﴾ [٧] .

والربوة لغة : ما ارتفع وعلا من الأرض، فهو زائد علي ما يحيط به ، فقد قال الله تعالى: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ [٨] .

وهذه الربوة ذات القرار التي يُستقرُّ عليها؛ لأنها مستوية، ولأنها ذات ثمار، ولأجل الثمار يستقر فيها الساكنون، ومعين: أي ماء جارٍ ظاهر للعيون[٩]، والمراد بها هاهنا في قول أبي هريرة رضي الله عنه "فلسطين" [١٠]، وقال ابن عباس رضي الله عنه: " هي بيت المقدس"[١١]، وقال قتادة (رحمه الله) : "ذَاتِ ثِمَارٍ وَمَاءٍ، وَهِيَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ"[١٢].

---

[١] - سورة الانبياء ، الآية ٨١ .

[٢] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج١١ ، ص ٣٢٢ .
وابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج٥ ص ٣٥٨ .

[٣] - سورة سبأ ، الآية ١٨ .

[٤] - شراب ، بيت المقدس ، ص٣٠٦ .

[٥] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج١٤ ، ص ٢٨٩ .

[٦] - ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج٦ ، ص٨٠٥ .

[٧] - سورة المؤمنون ، الآية ٥٠ .

[٨] - سورة البقرة ، الآية ٢٦٥ .

[٩] - **الجمل** ، حسن عز الدين بن حسين بن عبد الفتاح ، **مخطوطة الجمل - معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن**، ج٢ ، ص١٧٠ و ج٣ ، ص ٣٣٩ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب / مصر ، ط١ (٢٠٠٣ - ٢٠٠٨ م).
والقرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج١٢ ، ص(١٢٦ – ١٢٧) .
الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود ، **تفسير الماتريدي** (تأويلات أهل السنة)، ج٧ ، ص٤٧٢، تحقيق : د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١ (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) .

[١٠] - الجمل ، مخطوطة الجمل ، ج٣ ، ص٣٣٩ .

[١١] - شراب ، بيت المقدس ، ص٣٠٧ .

[١٢] - **عبد الرزاق** ، أبو بكر بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ، **تفسير عبد الرزاق** ، ج٢، ص٤١٦، تحقيق: د. محمود محمد عبده ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١ (١٤١٩هـ) .
ويحيى بن سلام، بن أبي ثعلبة البصري ثم الإفريقي القيرواني ، **تفسير يحيى بن سلام**،ج١، ص٤٠٢، تحقيق: د . هند شلبي دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١ (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م) .

المطلب الثاني : المسجد الأقصى في السنة النبوية الشريفة

إنَّ الناظر في السنة النبوية يجد أنها أسهبت كثيراً في الحديث عن المسجد الأقصى، وهذا يدل دلالة واضحة على أهميته، وعظيم فضله، ومنزلته عند ربه ﷻ ، وهذا المطلب يتقاطع مع بعض المطالب السابقة وبعض المطالب اللاحقة.
وأهم ما ورد في السنة النبوية عن فضل المسجد الأقصى مُبيَّن في الفروع الآتية:

الفرع الأول : أنه ثاني مسجد وضع على الأرض

فعن أبي ذر ﷺ قال: قلت يا رسول الله : أيُّ مسجدٍ وُضع في الأرض أول؟ قال ﷺ: "المسجد الحرام" قلت: ثُمّ أيّ؟ قال: "المسجد الأقصى" قلت: كم بينهما؟ قال: "أربعون سنة، وأينما أدركتك الصلاةُ فَصَلِّ فهو مسجد"[1]، وهذا يدل دلالة واضحة على أهميته وفضله.

الفرع الثاني : قبلة المسلمين الأُولى

حيث ورد عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ المَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ "صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ... " [2]، فعندما يكون المسجد الأقصى قبلة للمسلمين يتوجهون بالصلاة إليه تظهر أهميته وقدسيته .

الفرع الثالث : مسرى رسول الله ﷺ

حيث كان من الممكن أن يُعرج برسول الله ﷺ من المسجد الحرام إلى السماوات العلى مباشرة ، إلا أنه أسري برسول الله ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى المبارك، ثم عرج به إلى السماوات العلى ، فكان بوابة إلى السماء، ما يدل على أهميته وبركته ومكانته عند أهل الأرض وأهل السماء[3].

الفرع الرابع : أحد المساجد الثلاثة التي تُشَدُّ إليها الرحال

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى "[4].

١- سبق تخريجه: في البخاري ،ج٢، ص٣٤٤، حديث رقم ٣٣٦٦. ومسلم ،ص١٢٧،حديث رقم١- (٥٢٠).
[2] - البخاري ، صحيح البخاري، ج١ ، كتاب الإيمان – باب الصلاة من الإيمان ، ص١٨ ، حديث رقم ٤٠ .
[3] - تطرقت لذكر حديث الإسراء في الكلام عن الفتح الروحي للمسجد ومساحته وحدوده ، ص١٢.
[4] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب وباب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، ص٢٧٩ ، حديث رقم ١١٨٩ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ، ص ٣٤١، حديث رقم ٥١١ - (١٣٩٧) .

فهذه المساجد الثلاثة هي الوحيدة التي يُشرع السفر إليها بقصد التعبد دون غيرها، والمسجد الأقصى هو واحد منها ؛ مما يدل على فضله وقدسيته [1].

الفرع الخامس: إتيان المسجد الأقصى بقصد الصلاة فيه يكفر الذنوب ويحطّ الخطايا

وهذا الفضل يعود لدعوة سيدنا سليمان عليه السلام لما فرغ من تجديد المسجد الأقصى ، وقد ذكرت الحديث في المبحث الأول في بناء المسجد[2] .

وأي فضل أعظم من هذا الفضل حيث يخرج المسلم القاصد للمسجد الأقصى للعبادة فيه مغفوراً له منقّىً من الذنوب كيوم ولدته أمه .

ولأجل هذا الحديث، كان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي من الحجاز فيدخل فيصلي فيه ثم يخرج ولا يشرب فيه ماء مبالغةً منه لتمحيص نية الصلاة دون غيرها لتصيبه دعوة سليمان عليه السلام[3].

الفرع السادس : مضاعفة أجر الصلاة فيه

عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ "[4].

يوضح هذا الحديث الشريف أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى مضاعف، ويصل إلى خمسمائة صلاة في غيره، عدا المسجد الحرام والمسجد النبوي ، وهذا الأجر المضاعف يدل على أهمية الصلاة فيه وفضله وقدسيته وبركته .

---

[1] - لقد أفردت مطلباً في شد الرحال للمسجد الأقصى في الفصل الثاني ، ص ٥٩ .

[2] - ص١٠ .

[3] - **ابن تيمية** ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني، **مجموع الفتاوى**، ج٢٧ ،ص٢٥٨ ، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف/ المدينة النبوية، ط(١٤١٦هـ/١٩٩٥م) .

[4] - **البيهقي** ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني ، **شعب الإيمان** ، ج٦، كتاب المناسك - باب فضل الحج والعمرة، ص٤١ ، حديث رقم ٣٨٤٥، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتورعبد العلي عبد الحميد حامد ، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي / الهند ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع / الرياض بالتعاون مع الدار السلفية/ بومباي بالهند ، ط١(١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) .

وقال الهيثمي : رواه الطبرانيّ في الكبير، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام، وهو حديث حسن.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**،ج٤ ، كتاب الحج - باب الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ وبيت المقدس ، ص٧ ، حديث رقم ٥٨٧٣، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي/ القاهرة ، ط (١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م) .

الفرع السابع : البشارة بفتحه

فمن علامات النبوة كانت بشارة الرسول ﷺ بفتح بيت المقدس، قبل أن يُفتح ببضع عشرة سنة، فعن عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: " اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ مُوْتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ[1] الغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ المَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لاَ يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ العَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا "[2] .

وهذه البشارة إن دلت على شيء، فإنها تدل على أهمية المُبشَّر به وفضله ومكانته في الأرض وفي السماء.

الفرع الثامن : ملاذ أهل الإيمان عند وقوع الفتن

لحديث أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ احْتُمِلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَأَتْبَعْتُهُ بَصَرِي، فَعُمِدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتَنُ بِالشَّامِ»[3].

يبين رسول الله ﷺ أنه ستكون فتن كثيرة بعده ، وأن الإيمان حينها يكون في الشام ، فأهل الشام هم أهل الثبات على الإيمان ، وبيت المقدس هي قلب الشام ، فهي إشارة من الرسول ﷺ تبين فضله وأهميته، وأنه ملاذٌ للمؤمنين الصادقين الذين هم الطائفة المنصورة، التي تقاتل في سبيل الله ظاهرة على الحق، لا يضرها من خذلها أو خالفها إلى أن تقوم الساعة ، حيث روى أَبو أُمَامَةَ الباهلي ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الدِّينِ ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ[4] حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» [5].

---

[1] - قعاص الغنم: هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة، مُوْتَان: الموت الكثير الوقوع، غاية: أي راية. ابن حجر، فتح الباري، ج٦، ص٢٧٨.

[2] - البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، كتاب الجزية والموادعة، باب ما يحذر من الغدر، ص (٢٩٨ – ٢٩٩)، حديث رقم ٣١٧٦.

[3] - **أحمد بن حنبل**، أبوعبد الله بن محمد بن حنبل الشيباني، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، ج٣٦، ص٦٢، حديث رقم ٢١٧٣٣، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
والبيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي الخراساني، **دلائل النبوة** ،ج ٦ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِخْبَارِهِ بِمُلْكِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَمَا ظَهَرَ فِي ذَلِكَ مِنْ آثَارِ النُّبُوَّةِ ، ص٤٤٧ ، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ودار الريان للتراث ، ط١ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م). وقال البيهقي : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[4] - لأواء : شدَّة . **ابن الجوزي**، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي، **غريب الحديث**، ج٢، ص٣٠٩، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

[5] - أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٣٦ ، ص (٦٥٦ – ٦٥٧) ، حديث رقم ٢٢٣٢٠.
و**الطبراني** ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، **المعجم الكبير**، ج ٨ ، ص ١٤٥، حديث رقم ٧٦٤٣ ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية / القاهرة ، بدون م .ط .
وقال الهيثمي بعد أن عزاه لأحمد والطبراني:" ورجاله ثقات " ، وقال الألباني : إسناده ضعيف .
الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** ، ج١٢ ، ص٧٦٤، حديث رقم ٥٨٤٩ ، دار المعارف / الرياض، ط١(١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م) .

الفرع التاسع : عاصمة الخلافة الإسلامية في آخر الزمان

عن أبي حوالة الأزدي ﷺ قال: وضع رسول الله ﷺ يده على رأسي أو على هامتي ثم قال: "يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة، فقد دنت الزلازل والبلايا والأمور العظام، والساعة يومئذ أقرب إلى الناس من يدي هذه من رأسك"[1].

أنشئت الدولة الإسلامية في المدينة المنورة ، ثم بدأت تنتقل من بلد إلى آخر إلى أن هدمت الخلافة الإسلامية، في بداية القرن العشرين الميلادي ، ثم بدأت الويلات والمصائب تحل ببلاد المسلمين والعرب، وهي في أشُدِّ عنفوانها في وقتنا الحاضر .

ويأتي هذا الحديث؛ ليرسم لنا البشرى بانقشاع الظلام الحالك، وطلوع الفجر الصادق بانتصار الإسلام، وعودة الخلافة الإسلامية في آخر الزمان ، حيث بدأت الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، وسيكون مسرى النبي ﷺ مسك الختام في إقامة دولة الإسلام ، فيكون بيت المقدس مصدراً للنور، وإشعاعاً للخير يضيء على العالمين .

الفرع العاشر : بيت المقدس لا يدخله الدجال

فعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَزْدِيِّ قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذْكَرُ فِي الدَّجَّالِ، وَلَا تُحَدِّثْنَا عَنْ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ مُصَدَّقًا قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " أَنْذَرْتُكُمُ الدَّجَّالَ ثَلَاثًا فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ، وَإِنَّهُ فِيكُمْ أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ، وَإِنَّهُ جَعْدٌ آدَمُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ، وَمَعَهُ جَبَلٌ مِنْ خُبْزٍ وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ، وَإِنَّهُ يُمْطِرُ الْمَطَرَ، وَلَا يُنْبِتُ الشَّجَرَ، وَإِنَّهُ يُسَلَّطُ عَلَى نَفْسٍ فَيَقْتُلُهَا، وَلَا يُسَلَّطُ عَلَى غَيْرِهَا، وَإِنَّهُ يَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَبْلُغُ فِيهَا كُلَّ مَنْهَلٍ، وَلَا يَقْرَبُ أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ مَسْجِدَ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، وَمَسْجِدَ الطُّورِ، وَمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَمَا يُشَبَّهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ" [2].

---

[1] - **الحاكم** ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع، **المستدرك على الصحيحين**، ج ٤، كتاب الفتن والملاحم، ص ٤٧١، حديث رقم ٨٣٠٩، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١ (١٤١١ هـ – ١٩٩٠م) .
قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. نفس المرجع السابق والصفحة.
وأبوداود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السّجِسْتاني، **سنن أبي داود**، ج٣، بَابٌ فِي الرَّجُلِ يَغْزُو يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالْغَنِيمَةَ، ص١٩،حديث رقم٢٥٣٥، تحقيق:محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية/بيروت،بدون م.ط.
وقال الألباني : صحيح . الألباني ، صحيح الجامع الصغير وزياداته، ج٢ ، ص ١٢٩٤ ، حديث رقم ٧٨٣٨.

[2] - أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٣٩ ، ص (٨٩-٩٠) ، حديث رقم ٢٣٦٨٥ .
الأصبهاني ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران ، **معرفة الصحابة** ، ج٦ ، ص ٣٠٩١ ، حديث رقم ٧١٣٩ ، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي ، دار الوطن / الرياض، ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م) .
وقال ابن حجر : رجاله ثقات .
ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري، بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَّالُ الْمَدِينَةَ، ج١٣، ص١٠٥، حديث رقم ٧١٣٣ .
وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.
الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،ج٧، كتاب القدر- باب ما جاء في الدجال، ص٣٤٣، حديث رقم١٢٥٢٤.

وتظهر قدسية المسجد الأقصى المبارك جليةً في هذا الحديث ؛ حيث إن الدجال يطوف الأرض في أربعين يوماً يفتن الناس عن دينهم إلا هذه المساجد الأربعة التي منها المسجد الأقصى، فإنه يُمنع من دخولها ، وهذا فضل عظيم من الله ﷻ لهذا المسجد .

الفرع الحادي عشر : أرض المحشر والمنشر

فبيت المقدس الأرض التي يحشر إليها العباد، ومنها يكون المنشر؛ فعَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ! قَالَ: "أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ" قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: "فَتُهْدِي لَهُ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ"[1].

فكانت مكة المكرمة حاضنة البيت العتيق أول مسجد وضع على الأرض مبدأ الخلق، وكان بيت المقدس ثاني مسجد وضع على الأرض معاد الخلق، فيه يحشرون، ومنه إلى ربهم يُنشرون، وهذا تعظيم وتكريم من الله ﷻ للمسجد الأقصى .

وفي نهاية هذا المطلب نرى الفضائل العظيمة، والعناية الإلهية الكريمة للمسجد الأقصى المبارك وبيت المقدس، وهذا واضح في السنة النبوية الشريفة، التي تحدثت كثيرا عن هذا الأمر؛ ما يدل بكل وضوح على عظمة هذا المسجد وفضله وقدسيته وبركته .

---

[1] - ابن ماجة، سنن ابن ماجة، بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ج ٢، ص ٤١٣، حديث رقم ١٤٠٧.
قال المحقق الأرناؤوط: إسناده ضعيف، زياد بن أبي سودة وإن روى عنه جمع، ووثقه مروان بن محمَّد الدمشقي. نفس المرجع السابق والصفحة.
وأحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٤٥ ، ص (٥٩٧- ٥٩٩) ، حديث رقم ٢٧٦٢٦.
وقال الألباني : هذا سند حسن أو صحيح رجاله ثقات رجال البخاري، غير زياد بن أبي سودة وأخيه عثمان وهما ثقتان .
الألباني ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب** ، ج٢، ص٥٤٢ ، غراس للنشر والتوزيع، ط١ ١٤٢٢ هـ .

المطلب الثالث : ذكر الأحاديث المكذوبة والضعيفة المتعلقة بالصخرة

شاع بين الناس بعض الأحاديث المتعلقة بمكانة الصخرة وتقديسها، والتي توجد فيها مبالغات كبيرة، وهي أحاديث مكذوبة نسبت إلى الرسول ﷺ، فكان لا بد من التطرق إليها ، وأبرزها الأحاديث الآتية :

الأول : المياه العذبة من تحت صخرة بيت المقدس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: " أَرْبَعُ مَدَائِنَ مِنْ مُدُنِ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا: مَكَّةُ والْمَدِينَةُ وَبَيْتُ الْمَقْدِسِ وَدِمَشْقُ وَأَرْبَعُ مَدَائِنَ مِنْ مُدُنِ النَّارِ فِي الدُّنْيَا: الْقُسْطَنْطِينِيَّة وَالطَّيْرَانِيَّةُ وَأَنْطَاكِيَّةُ الْمُحْتَرِقَةُ وَصَنْعَاءُ، وَإِنَّ مِنَ الْمِيَاهِ الْعَذْبَةِ وَالرِّيَاحِ اللَّوَاقِحِ مِنْ تَحْتِ صَخْرَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ "[1].

وفي حديث آخر عَنِ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "الْأَنْهَارُ أَرْبَعَةٌ سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ، فَأَمَّا سَيْحَانُ، فَنَهْرُ بَلْخٍ، وَأَمَّا جَيْحَانُ، فَدِجْلَةُ، وَأَمَّا النِّيلُ، فَنَهْرُ مِصْرَ، وَأَمَّا الْفُرَاتُ، فَفُرَاتُ الْكُوفَةِ، فَكُلُّ مَا يَشْرَبُهُ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَنْهَارِ، تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ الصَّخْرَةِ "[2].

الثاني : صَخْرَةُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ عَلَى نَخْلَةٍ

عن عبادة بن الصامت مرفوعاً قال : " الصخرة صخرة بيت المقدس على نخلة، والنخلة على نهر من أنهار الجنة، وتحت النخلة آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران ينظمان سُمُوطَ[3] أهل الجنة إلى يوم القيامة " [4].

---

[1] - **الشوكاني** ، محمد بن علي بن محمد، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة** ، ج ١ ، ص٤٢٨ ، باب فضائل الأمكنة والأزمنة، تحقيق:عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية/ بيروت، بدون م.ط.
قال الشوكاني : "الحديث قد أورده ابن الجوزي في الموضوعات فأصاب".
الشوكاني ، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، ج١ ، ص ٤٢٨ .
وابن الجوزي ، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد ، **الموضوعات** ، ج٢ ، كتاب الفضائل والمثالب، بَاب فِي مدح مدن وذم مدن ، ص٥١ ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية / المدينة المنورة، ط١ (١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م) .
قال ابن الجوزي : هذا حديث لا أصل له .
ابن الجوزي ، الموضوعات ، ج٢ ، ص ٥١ .

[2] - **المقدسي** ، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد ، **فضائل بيت المقدس** ، ج١ ، ص٥٦ ، بَابُ فَضْلِ صَخْرَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، حديث رقم ٢٦ ، تحقيق : محمد مطيع الحافظ ، دار الفكر / سورية ، ط١ (١٤٠٥هـ) .
قال الجديع: إسناده ضعيف .
الجديع، د. ناصر بن عبد الرحمن بن محمد، **بحث صَخرة القُدس في ضَوءِ العقيدة الإسلاميِّة**، ص١٧، مكتبة مشكاة الإسلامية، بدون س.ط.

[3] - السُّمط: ثوب من الصوف، وجمعها أسماط وسُموط، أي ثياب أهل الجنة.
أنيس،المعجم الوسيط،ج١،ص٤٧٤.

[4] - **ابن كثير** ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي ، **جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن** ، ج٢ ، ص٥٤٥ ، حديث رقم ٥٧٣٦ ، تحقيق : د . عبد الملك بن عبد الله الدهيش ، دار خضر/ بيروت، ط٢(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م) .
=

الثالث : الصخرة العرش الأدنى

ومن ذلك ما يروى عن كعب الأحبار أن الله تعالى قال للصخرة : "أنت عرشي الأدنى، منك ارتفعت إلى السماء ، ومنك بسطت الأرض ، ومن تحتك جعلت كل ماء عذب يطلع في رؤوس الجبال" [1].

الرابع: منها عرج الرب ﷻ

حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " لما أُسري بي إلى بيت المقدس، مرّ بي جبريل إلى قبر إبراهيم عليه السلام فقال : انزل فصل ههنا ركعتين ، فإن ههنا قبر أبيك إبراهيم عليه السلام ، ثم مر بي ببيت لحم فقال: انزل فصل ههنا ركعتين، فإن ههنا ولد أخوك عيسى عليه السلام، ثم أتى الصخرة فقال : من ههنا عرج ربك إلى السماء ، فألهمني الله أن قلت : نحن بموضع عرج منه ربي إلى السماء ، فصليت بالنبيين ، ثم عرج بي إلى السماء "[2].

= وقال ابن كثير: وقد أورد الطبراني في هذه الترجمة أحاديث كثيرة واهية وموضوعة أضربنا عنها، ومنها هذا الحديث . ابن كثير ، جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن ، ج٢ ، ص٥٤٥ .

والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير**،ج٢، ص١٩١، حديث رقم ٧٣٧١ ، تحقيق : يوسف النبهاني ، دار الفكر/ بيروت ، ط١(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م) .

قال الألباني : رواه ابن عساكر وهو موضوع .

الألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ، ج٣ ، ص٤٠٦ ، حديث رقم ١٢٥٢.

[1] - **ابن الجوزي** ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، **فضائل القدس** ، باب في أن الله (تعالى) عرج من هناك إلى السماء ، ص (١٤٥ -١٤٧)، تحقيق : د. جبرائيل سليمان جبور ، دار الآفاق الجديدة / بيروت، ط٢ (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) .

قال ابن الجوزي : " قال أبو حاتم ابن حيان الحافظ : هذا حديث لا يشك عوام أهل الحديث أنه موضوع".

ابن الجوزي ، فضائل القدس ، ص ١٤٦ .

وقد حكم الإمام ابن القيم بوضع هذا الأثر ، وأنه مكذوب مُفترى ، ثم أورَد الرواية التالية : "لَمَّا سَمِعَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ هَذَا قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ يقول الله تعالى: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ} وتكون الصخرة عرشه الأدنى**!**

ابن قَيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ، **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، ص٨٦ ، حديث رقم (١٥٤ ، ١٥٥) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية / حلب، ط١(١٣٩٠هـ/١٩٧٠م) .

[2] - **ابن حبان** ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ ، الدارمي ، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** ، ج١ ، ص(١٦٩ – ١٩٧) ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي/ حلب، ط١(١٣٩٦هـ) .

قال ابن حبان: هذَا شَيْءٌ لَا يَشُكُّ عَوَامُّ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَنه مَوْضُوع .

ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، ج١، ص ١٩٧.

وقال الذهبي : "صدق ابن حبان" .

الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قَايْماز ، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، محدث رقم ١٢٨١، بكر بن زياد الباهلي ، ج١ ، ص٣٤٥ ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر/ بيروت ، ط١ (١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م) .

وقال ابن تيمية : "فهذا ونحوه من الكذب المختلق باتفاق أهل المعرفة" .

ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني الدمشقي، **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، فصل في المسجد الأقصى، ج٢، ص٣٥٢، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب/ بيروت ، ط٧ (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م) .

الخامس : لحوق الصخرة بالرسول (عليه الصلاة والسلام) لحظة المعراج

فأما مَا اشْتهر على ألسنة النـاس مِنْ أَنّ صَخْرَة بَيت الْمُقَدّس صعدت مَعَه ﷺ لَيْلَة الْإِسْرَاء حِين عرج بِهِ، وَأَن لقدمه الشريف أثراً فِيهَا، فلَا أصل لذَلِك، وَهُوَ من كَلَام النَّاس، وَلم يذكرهُ أحد من أهل الْعلم [1].

يقول الألوسي: "من الأكاذيب المشهورة أنه لما أراد العروج صَعَدَ على صخرة بيت المقدس، وركب البراق، فمالت الصخرة وارتفعت لتلحقه، فأمسكتها الملائكة، ففي طرف منها أثر قدمه الشريف، وفي الطرف الآخر أثر أصابع الملائكة عليهم السلام ، فهي واقفة في الهواء، قد انقطعت من كل جهة، لا يمسكها إلا الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض ﷻ" [2].

وقد ضعّف الإمام ابن القيم كلّ الأحاديث الواردة في الصخرة ، حيث قال:" وكل حديثٍ في الصخرة فهو كذب مفترى، والقدم الذي فيها كذب موضوع ممّا عملته أيدي المزوّرين، الذين يروّجون لها ليكثر سواد الزائرين" [3] .

وتنبيه الناس على أمر صخرة بيت المقدس لا يقلّل من فضائل المسجد الأقصى وبيت المقدس بالبركة والفضيلة، وثبت عن رسول الله ﷺ في كتب الصحاح والسنن كثير من الأحاديث التي نصّت على ما حباه الله تعالى به من الخير والبركة، وبيّنت الخصائص التي تميّز بها المسجد الأقصى وأرضه لما لها من مكانة عظيمة ومنزلة رفيعة في الشرع الإسلامي.

---

[1] - **الحوت** ، أبو عبد الرحمن محمد بن محمد درويش الشافعي ، **أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب** ، ص ٣٤٩ ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٨ هـ -١٩٩٧م) .

[2] - **الألوسي** ، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني ، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** ، تفسير سورة الإسراء ، ج٨ ، ص١١، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤١٥ هـ) .

[3] - ابن قيم الجوزية، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ص٨٧.

المطلب الرابع : ارتباطه بالعقيدة الإسلامية

ورحلة الإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، رحلة مختارة من اللطيف الخبير، تربط بين عقيدة التوحيد العظيمة من لدن سيدنا إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام إلى سيدنا محمد ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين ، كما تربط بين مقدسات التوحيد وديانات جميعاً ، فكأن هذه الرحلة المعجزة تعلن وراثة الرسول ﷺ لمقدسات الرسل قبله ، وترمز إلى أعظم وأبعد من حدود الزمان والمكان ، وتتضمن معاني أكبر وآفاق أوسع [1] .

وقد ارتبطت قدسية المسجد الأقصى بالعقيدة الإسلامية، منذ أن كان القبلة الأولى للمسلمين ، وتوثقت إسلامية المسجد الأقصى بحادثة الإسراء والمعراج، حيث قَالَ الله تَعَالَى : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[2]، تلك المعجزة التي اختصت برسول الله محمد ﷺ ، وما أن أدرك واستوعب المسلمون أهمية هذه المكانة الدينية الرفيعة للمسجد الأقصى وبيت المقدس وعلاقتهما الوثيقة بالعقيدة الإسلامية، حتى بدأوا بأسلمتهما مادياً وسياسياً ، فكان الفتح العمري لبيت المقدس سنة ١٥ هجرية ٦٣٦ ميلادية ، عندما دخلها الخليفة عمر بن الخطاب سلماً، وأعطى لأهلها الأمان من خلال وثيقته التي عرفت بالعهدة العمرية [3].

فإن صراعنا مع اليهود في القدس وفلسطين إنما هو صراع بين وعدين، بين الوعد الحق والوعد المفترى، صراع بين عقيدة التوحيد التي جاء بها نبي الله إبراهيم عليه السلام، وجدّدها سيد المرسلين محمد ﷺ، وبين عقيدة الشرك والخرافة والدجل، التي أسسها الأحبار والرهبان، مستندين في ذلك على أوهام وافتراءات، وعليه فإن صراعنا مع اليهود على أرض فلسطين وأرض القدس، إنما هو صراع عقيدة ووجود لاصراع حدود، وحسمه لن يكون بتسوية سلمية أو سياسية، وإنما حسمه سيكون عن طريق قتالٍ دامٍ، تتحمل الأجيال القادمة مسؤولية إنجازه، كما روى أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا اليَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ

---

[1] - **سيد قطب**، ابن إبراهيم حسين الشاذلي، **في ظلال القرآن**، ج٤، ص٢٢١٢، دار الشروق/ بيروت – القاهرة، ط١٧ (١٤١٢هـ).

[2] - سورة الإسراء ، الآية ١ .

[3] - **موقع صيد الفوائد** ، http://www.saaid.net/mktarat/flasteen/99.htm
المشوخي ، زياد بن عابد ، بيت المقدس المكانة والأمانة .

وَرَاءَهُ اليَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ "[1]، ولن يكون قتالهم جهاداً في سبيل الله دون مراجعة دين الإسلام، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ" [2] .

إن قضية فلسطين قضية إسلامية، لا تخصُّ الفلسطينيين وحدهم، ولا العرب وحدهم ، بل هي قضية المسلمين عامة عربهم وعجمهم إلى قيام الساعة، وهذا ما عمل ضده الاحتلال طوال عشرات السنين ؛ ليحرف أهل فلسطين والعرب عن البوصلة الحقيقية للمسجد الأقصى ، ويؤكد ذلك ما جاء في أحد مقالاتهم :"إن على وسائل إعلامنا أن لا تنسى حقيقة مهمة هي جزء من استراتيجية إسرائيل في حربها مع العرب، هذه الحقيقة هي أننا نجحنا بجهودنا وجهود أصدقائنا في إبعاد الإسلام عن معركتنا مع العرب طوال ثلاثين عاماً، ويجب أن يبقى الإسلام بعيداً عن تلك المعركة"[3] [4].

وبهذا يظهر لنا الارتباط الوثيق بين المسجد الأقصى المبارك والعقيدة الإسلامية ، كيف لا والمسجد الأقصى مهبط الوحي، وأرض الأنبياء، ومهد الرسالات، وأولى القبلتين، ومسرى رسولنا وسيدنا محمد ﷺ ، وهو البيت المقدَّس الذي قدسه الله وبارك فيه وما حوله ، وصراع أهل الحق وأهل الباطل عليه عبر التاريخ ، والمعركة الفاصلة في آخر الزمان مع اليهود عليه ، وهذا واضح في سورة الإسراء التي تحدثت بعد الآية الأولى عن بني إسرائيل وإفسادهم في الأرض، ونصر أهل الحق في وعد الآخرة .

---

[1] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج٢ ، كتاب الجهاد والسير ، باب قتال اليهود، ص٢٣٤ ،حديث رقم ٢٩٢٦ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ، ص ٧٣٨، حديث رقم ٨٢- (٢٩٢٢) .

[2] - أبو داود ، سنن أبو داود ، باب في النهي عن العينة ، ج٣ ، ص (٢٧٤ – ٢٧٥) ، حديث رقم ٣٤٦٢ .
وأحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج٨ ، ص٤٤٠ ، حديث رقم ٢٨٢٥ .
قال المحقق: ورجال إسناده رجال الصحيح
الحنبلي، محمد بن أحمد بن عبد الهادي، **المحرر في الحديث،** ج١، ص٤٨٧، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي وآخرون، دار المعرفة / بيروت، ط٣ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) .
وقال الإمام الألباني : صحيح .
الألباني ، صحيح الجامع الصغير وزياداته ، ج١ ، ص١٣٦ ، حديث رقم ٤٢٣ .

[3] - **صحيفة يديعوت أحرنوت،** صحيفة إسرائيلية يومية ، مقال نشر بتاريخ ١٩٨٧/٣/١١م .

[4] - **محمد عبد الكريم ، المسجد الأقصى وقفات وعبرات** ، ص٥٧ ، كتاب إلكتروني منشور على موقع المشكاة ، http://www.meshkat.net .

المبحث الثالث : مكونات المسجد الأقصى المبارك

وفيه المطالب الآتية :

المطلب الأول : حدوده ومساحته

المطلب الثاني: سوره وأبوابه

الفرع الأول : سور المسجد الأقصى المبارك

الفرع الثاني : أبواب المسجد الأقصى المبارك

المطلب الثالث: أروقة المسجد الأقصى المبارك و مساطبه

الفرع الأول: أروقة المسجد الأقصى المبارك

الفرع الثاني : مساطب المسجد الأقصى

المطلب الرابع: قباب المسجد الأقصى المبارك ومآذنه

الفرع الأول : قباب المسجد الأقصى

الفرع الثاني : مآذن المسجد الأقصى المبارك

المطلب الخامس: أبرز المساجد التابعة له

الفرع الأول : وهو المستوى الأول

الفرع الثاني : المستوى المتوسط وهو الجامع القبلي

الفرع الثالث : المستوى الأعلى وهو الصخرة المشرفة

المطلب الأول : حدوده ومساحته

شرف الله سبحانه المسجد الأقصى وعظمه ، ويتسم المسجد الأقصى بصفات عظيمة وبمحاسن وإتقان في بنائه ، أما الجامع الذي هو في صدره عند القبلة، والذي تعارف عليه الناس في هذا العصر أنه المسجد الأقصى، والذي يوجد فيه المنبر والمحراب الكبير، ويشتمل على بناء عظيم، تعلوه قبة مزينة، فهو في الحقيقة جزء من المسجد الأقصى، أما المسجد الأقصى فهو أعم وأشمل، حيث يشمل الجامع القبلي وقبة الصخرة والأروقة والمساجد والساحات والمدارس والبوائك[1]، وكل ما دار عليه السور[2].

قال العلامة مجير الدين الحنبلي العليمي[3] : " والمراد بالمسجد الأقصى هو جميع ما دار عليه السور "[4].

وهذا ما كان يطلق عليه في عصر النبي ﷺ المسجد الأقصى بكامل مساحته ، وأكدت ذلك رحلة الإسراء، حيث ربط الرسول ﷺ البراق عند الحائط الذي سمي حائط البراق في الجهة القبلية ثم سار إلى منتصف المساحة، حيث قبة الصخرة فصلى في الأنبياء (عليهم السلام) جميعاً، ثم عرج به منها إلى السماء، وقد سمى الله ﷻ المساحة كلها المسجد الأقصى، حيث قال : ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله ﴾[5]، وقول الرسول ﷺ في الحديث الذي رواه أنس بن مالك ﷺ :"فركبته حتى أتيت بيت المقدس ، فربطت البراق بالحلقة التي يربط بها الأنبياء، ثم دخلت المسجد ..."[6].

---

[1] - بوائك: مفردها بائكة، وهي مجموعة الأعمدة المتتابعة على خط مستقيم، والموصولة في أعلاها بأقواس تحمل السقف، وهذا اللفظ يستعمل بشكل أساسي في العمارة الدينية وعلى وجه التحديد في عمارة المساجد.
موسوعة الجزيرة **www.aljazeera.net/encyclopedia** .

[2] - العليمي ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص (٤٥ ، ٦٤) .

[3] - **العليمي** : هو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العمري العليمي ، ولد في مدينة بيت المقدس سنة (٨٦٠ هـ - ١٤٥٥م) وكان والده قاضي بيت المقدس الشريف ، أبرز مشايخه : الشيخ عبد الله بن محمد القلقشندي ، حفظ القرآن وأجيز في قواعد اللغة والحديث الشريف ، انتقل إلى القاهرة ولزم قاضي مصر الحنبلي أبا بكر السعدي ، عين قاضياً في مدينة الرملة ثم قاضياً في القدس والخليل ونابلس إضافة إلى الرملة ، من أبرز مصنفاته : الإتحاف والمنهج الأحمد ، توفي (رحمه الله) سنة (٩٢٧هـ - ١٥٢١م) .
من ترجمة المؤلف ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص(٧ - ٨) .

[4] - العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص ٦٤ .
و **العمري**، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، ج٣، ص٥٤٣، المجمع الثقافي / أبو ظبي، ط١ (١٤٢٣ هـ) .
وخليفة، أ.أحمد فتحي، **دليل أول القبلتين**، ص١٠، مؤسسة الأقصى لإعمار المقدسات الإسلامية/فلسطين، ط (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).

[5] - سورة الإسراء، آية رقم ١.

[6] - صحيح مسلم، كتاب الإيمان - باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ص٥٠، حديث رقم ٢٥٩- (١٦٢).

وهذه إشارة واضحة لوجود حدود للمسجد ، حيث من يأتي إلى المسجد بدابته يربطها عند مدخل المسجد[١] .

وقال الشيخ رائد صلاح[٢]: "حدود المسجد الأقصى المبارك: قبة الصخرة، والمسجد، والأبواب، والسبل، والقباب، والسور، والمباني داخله، كلها من المسجد الأقصى، فكل المساحة القائمة هي جزء لا يتجزأ من الأقصى المبارك، والسور المحيط بهذه المساحة هو جزء لا يتجزأ منها"[٣]

ومما يؤكد ذلك أن المآذن موزعة على أطراف ساحات المسجد الأقصى، وليست موجودة في مبنى الجامع القبلي أو قبة الصخرة ؛ ما يعني أن مساحة المسجد الأقصى لا تنحصر في المباني المسقوفة فحسب، بل تتعداها إلى المساحات المكشوفة، وكل ما هو داخل السور[٤]. وتبلغ مساحة المسجد الأقصى حوالي (١٤٠-١٤٥) دونماً، وهي تشكل سدس مساحة البلدة القديمة المسوّرة لمدينة القدس[٥].

ومن ضمن الحملة المسعورة على بيت المقدس، ومحاولات تهويد القدس والمسجد الأقصى المبارك، حاول اليهود النيل من المسجد الأقصى المبارك من خلال ادعائهم أن المسجد الأقصى المبارك يقتصر على الجامع القبلي وقبة الصخرة المشرفة، وأن الساحات المحيطة بهما هي ساحات عامة من حق الجميع استخدامها والاستفادة منها، وهذا الادعاء ما هو إلا طريق لدخول اليهود لساحات المسجد الأقصى؛ تمهيداً لدخولهم إلى الجامع القبلي، وتدنيسه وبناء الهيكل المزعوم مكانه، والحقيقة أن ساحات المسجد جزء لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك، وكل ما دار عليه السور، فهو المسجد الأقصى، نسأل الله ﷻ أن يحفظه.

---

[١] - شرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٢٩٦.

[٢] - رائد صلاح : هو الشيخ رائد صلاح سليمان أبو شقرة محاجنة ، الملقب بشيخ الأقصى ، ولد في أم الفحم عام ١٩٥٨م ، حصل على شهادة البكالوريوس في الشريعة الإسلامية من جامعة الخليل ، نشط في مجال الدعوة الإسلامية منذ كان في المرحلة الثانوية ، من مؤسسي الحركة الإسلامية في مناطق ٤٨ وأبرز قادتها ، له دور بارز في الدفاع عن المسجد الأقصى والمقدسات وإعمارها ، واعتقل لدى سلطات الاحتلال عدة مرات.
المصدر: الموسوعة الحرة (الويكيبيديا) www.wikipedia.org .

[٣] - **صلاح**، الشيخ رائد صلاح سليمان أبو شقرة محاجنة، مقال بعنوان : **"حدود المسجد الأقصى المبارك"**، منشور على موقع الشيخ رائد صلاح في الفيسبوك . **www.facebook.com**

[٤] - **خاطر**، د.حسن علي مصطفى، **موسوعة القدس والمسجد الأقصى المبارك**، ج١، ص٢٦٤، إشراف المجلس العلمي الفلسطيني/ بيت المقدس، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).

[٥] - **النتشة**، د. يوسف سعيد، **المسجد الأقصى المبارك**، ص٤، كتيّب صدر عن مؤسسة التعاون - برنامج إعمار البلدة القديمة/ القدس، ط (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
وشرّاب، بيت المقدس، ص٣٠٦ .
ويوسف، بيت المقدس من العهد الراشدي وحتى نهاية الدولة الأيوبية، ص٩٠.

المطلب الثاني : سوره وأبوابه

وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول: سور المسجد الأقصى المبارك

تحاط مدينة القدس منذ النشأة بسور منيع، ومع تطور المدينة واتساعها على مرّ العصور كان يبنى حولها سور، فإذا جاءها الغزاة هدموه ثم أعيد بناؤه، فلم تكد تمر حقبة من الزمن إلا ويوجد سور لمدينة القدس[١]، فأول سور بني حول القدس كان حوالي سنة ٢٥٠٠ قبل الميلاد ، وكلّ بناء تم بعد ذلك إنما هو تجديد وترميم، وليس بناء تأسيس . وآخر من نعرف أنه جدد سور مدينة القدس السلطان سليمان القانوني[٢].

ومن الذين قاموا بترميم السور وتجديده القائد الناصر صلاح الدين الأيوبي، خاصة ما تهدم منه نتيجة للمعارك التي خاضها ضد الصليبيين، كما قام ببناء أبراج حربية من باب العمود إلى باب الخليل، وحفر حول السور الخنادق العميقة؛ حتى لا لايستطيع العدو الاقتراب منه[٣].

وكان علوّ السور ٣٨ قدماً ونصفاً، وعليه ٣٤ برجاً وسبعة أبواب وهذا السور على شكل مربع طوله ميلان ونصف ميل[٤]، أو أقرب إلى الشكل المستطيل؛ حيث يمتد السور من الجهة الشرقية مسافة ٤٦٢م، ويشكل سوراً مشتركاً للمسجد الأقصى ولمدينة القدس في الوقت نفسه، وهذا الحال ينطبق أيضاً على الجهة الجنوبية، التي يمتد السور فيها لحوالي ٢٨١م ، أما الحد الشمالي فيمتد إلى ٣١٠م، والحد الغربي يبلغ امتداده ٤٩١م، ويشكلان مجموعة من العمائر والمدارس، التي بنيت في العصر الأيوبي والمملوكي، وقد أضيف فوقهما طبقات معمارية لاحقاً خلال الفترة العثمانية[٥].

---

[١]- شرّاب، بيت المقدس، ص ٤٨.

[٢]- **سليمان القانوني**: هو سلطان تركي تولى الحكم ما بين (١٥٢٠-١٥٦٦م).
شرّاب، بيت المقدس، ص٤٨ .

[٣] - يوسف، بيت المقدس، ص(٣٠١-٣٠٢).

[٤]- شرّاب، بيت المقدس، ص ٤٨ .

[٥] - النتشة، المسجد الأقصى المبارك، ص٤.

الفرع الثاني: أبواب المسجد الأقصى المبارك

تشترك أبواب المسجد الأقصى جميعها بأنها أبواب خشبية مكونة من دفة أو دفتين، حيث برع المسلمون في الأعمال الخشبية، وتفننوا في زخرفتها، وتشتمل الدفة على خوخة - وهو باب صغير يسمح بدخول شخص- وذلك؛ لتنظيم مرور المتأخرين بعد إغلاق الأبواب عند الغروب[١]. وقد أصبحت الخوخة - وللأسف الشديد- في أيامنا هذه المدخل الرئيسي لروّاد المسجد الأقصى، حيث يقف عندها جنود الاحتلال، وهم مدججون بالسلاح يأذنون للبعض ويمنعون الكثير.

ويوجد للمسجد الأقصى عدد من الأبواب، منها ما هو مستعمل في أيامنا هذه، ومنها ما هو مغلق، والأبواب المفتوحة للمسجد الأقصى تقع في الجهتين الشمالية والغربية من المسجد، وهي في الوقت نفسه تقع ضمن أسوار المسجد الأقصى، أما الأبواب المغلقة، فتقع في الجهتين الجنوبية والشرقية للمسجد، وهي كذلك ضمن أسوار المسجد التي تعد في الوقت نفسه جزءاً من أسوار مدينة القدس[٢].

وللمسجد الأقصى عدة أبواب أذكرها في النقاط الآتية:

١- باب الأسباط

وهو نسبة لأسباط بني إسرائيل[٣]، ويقع في الزاوية الشمالية للمسجد الأقصى، ويعود تاريخ تجديد بنائه إلى الفترة الأيوبية، في حدود سنة (٦١٠هـ - ١٢١٣م). وذلك في فترة تجديد الرواق الشمالي للأقصى[٤]، وللباب دفتان من الخشب، وتوجد في أحدى الدفتين خوخة.

٢- باب حطة

ويعدّ هذا الباب من أقدم أبواب المسجد الأقصى، ويقع في الواجهة الشمالية ضمن رواق المسجد الشمالي بين المدرسة الكريمية والتربة الأوحدية، تم تجديده سنة (٦١٧هـ - ١٢٢٠م) في الفترة الأيوبية، ولهذا الباب دفتان توجد في إحداهما خوخة[٥].

---

[١]- خاطر، د.حسن علي مصطفى، موسوعة القدس والمسجد الأقصى المبارك، ج١، ص١٨٦.

[٢] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٦.

[٣]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٩.

[٤]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٩.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٧.

[٥]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧٠.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٨.

وقد أشار القرآن الكريم إليه في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [١].

وقد ذكر الإمام القرطبي[٢](رحمه الله) أنّ هذا الباب الذي أمروا بدخوله هو باب في بيت المقدس، يعرف اليوم بباب حطّة[٣]، حيث أمر الله بني إسرائيل أن يدخلوا الباب في حالةٍ من التضرع والتبتل إلى الله ﷻ داعينه أن يحطَّ عنهم خطاياهم؛ لذلك سمّي بهذا الاسم ، إلا أنهم خالفوا أمر ربهم وبدّلوا قول حطّة بحنطة.

٣- باب العتم

وله عدة أسماء أخرى، فهو باب الدويدارية[٤]، وباب فيصل، وباب شرف الأنبياء. وقد جدد بناؤه كذلك في الفترة الأيوبية عند تجديد الرواق الشمالي للمسجد الأقصى سنة (٦١٠هـ - ١٢١٣م)[٥] . وهو باب خشبي من دفتين، ويؤدي إلى طريق معتمة مقنطرة، حيث مدخل الخانقاه الدويدارية[٦]، ولعله الباب الذي دخل منه سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ يوم الفتح، والله أعلم[٧].

٤- باب الغوانمة

وهو الباب الأول في الرواق الغربي من الناحية الشمالية، وسمي بذلك؛ لأنه ينتهي إلى حارة بني غانم، وقد أنشئ في الفترة الأموية، وعرف آنذاك باسم باب الوليد[٨]-

---

[١] - سورة البقرة ، آية رقم (٥٨-٥٩).

[٢] - **القرطبي:** هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي المالكي ، ولد في قرطبة بالأندلس، وكان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين، وله مصنفات أبرزها: ١- كتابٌ كبيرٌ في تفسير القرآن في خمسة عشر مجلداً سماه جامع أحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي القرآن، ٢- كتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، ٣- كتاب التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، وتوفي (رحمه الله) بمنية مصر سنة ٦٧١هـ .
الداوودي، محمد بن علي بن أحمد المالكي، **طبقات المفسرين**، ج٢، ص(٦٩-٧٠)، دار الكتب العلمية/ بيروت، بدون م . ط .

[٣] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص (٤٠٩-٤١٠) .

[٤]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٨.
وشرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥١٠.

[٥]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧١.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٨.

[٦]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٨.

[٧]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧١.

[٨]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧٢.
وشرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥١٠.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٩.

نسبة إلى الوليد بن عبد الملك[1] - وقد جُدّد الباب سنة (٧٠٧هـ - ١٣٠٧م) عند إنشاء الرواق الغربي للمسجد، وهو باب خشبي من دفة واحدة فيها خوخة[2].

٥- باب الناظر

وله عدة أسماء أخرى متداولة مثل: باب الحبس؛ لقربه من الحبس أيام الأتراك، وباب المجلس. ويقع في الواجهة الغربية لساحة المسجد الأقصى، وقد جدّد بناؤه في الفترة الأيوبية سنة (٦٠٠هـ - ١٢١٣م)، وفتحته مستطيلة، وهو ضخم ارتفاعه (٤,٥م) وعرضه متران يعلوه قوس[3].

٦- باب الحديد

يقع في الواجهة الغربية للمسجد الأقصى، وهو عبارة عن فتحة مستطيلة بعقد مستقيم، وهو أحد المداخل المتفرعة عن طريق باب العمود، وقد سمي بهذا الاسم نسبة إلى الأمير (آرغون)[4] الذي يعني باللغة العربية (الحديد)، وقد جدّد في عهده بين عامي (٧٥٥هـ - ٧٥٨هـ). وباب الحديد على شكل قوس حذوي مدبّب تعلوه واجهة إحدى الغرف، التي تعود للفترة المملوكية، تتوسطها نافذة معقودة، ويرتفع الباب عن أرضية الزقاق المؤدي إليه بثلاث درجات[5].

٧- باب القطانين

يقع في الجهة الغربية لساحة المسجد الأقصى، ويُعَدُّ من الأبواب الرئيسة المهمّة والجميلة المؤدية للمسجد، ويؤدي هذا الباب إلى سوق القطانين .

---

[1] - **الوليد بن عبد الملك بن مروان**: هو الخليفة أبو العباس الأموي الدمشقي، أنشأ جامع بني أمية، وهدم مسجد المدينة والبيوت المحيطة به ثم بناه بناء جديداً وزخرفه ، وصفّح الكعبة ، وفتح بوابة الأندلس وبلاد الترك، وغزا الروم عدة مرات، مكث في الخلافة عشر سنوات، توفي ٩٦هـ عن عمر ٥١ سنة.
الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **تهذيب سير أعلام النبلاء**، ج١، ص١٤٩، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
و**الزركلي**، خير الدين بن محمود بن محمد الدمشقي، **الأعلام**، ج٨، ص١٢٨، دار العلم للملايين، ط١٥ (٢٠٠٢م).

[2] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٨٩.

[3] - العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧٢.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٠.

[4] - **آرغون** : وهو أرغون شاه بن عبد الله الدوادار الناصري، الأمير سيف الدين، ولي نيابة السلطنة في الديار المصرية ، زار القدس ، وتوفي عن عمر ٨٠عاماً .
ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج١٤ ، ص٧٧ .

[5] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩١.
و**النتشة**، د. يوسف سعيد، **المسجد الأقصى المبارك**، ص٨، وهو كتيب رقم ٢، صدر عن مؤسسة التعاون- المكتب الفني لبرنامج إعمار البلدة القديمة في القدس، ط (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

وقد جدد هذا الباب في عهد السلطان الناصر محمد قلاوون[1] سنة (٧٣٧هـ - ١٣٣٦م)[2]. وعلى الباب دفتان من الخشب المزخرف بداخل إحداهما خوخة؛ لتنظيم المرور[3].

٨- باب المطهرة

ويقع هذا الباب في الواجهة الغربية لساحة المسجد الأقصى، ويؤدي إلى المتوضأ؛ ولذلك سمي باب المطهرة، وهو باب قديم جدد في العهد المملوكي سنة (٦٦٥هـ- ١٢٦٦م)، وعليه باب خشبي من دفتين في إحداهما خوخة، والباب بارتفاع (٣,٥م) تقريباً، وعرضه متران[4].

٩- باب السلسلة والسكينة

يقع في الواجهة الغربية من ساحة المسجد الأقصى، ضمن الرواق الغربي، ويُعدُّ من الأبواب الرئيسة المؤدية إلى المسجد الأقصى، ويمكن عدّهما بابين، وليسا باباً واحداً بمدخلين، الأول: باب السلسلة، وقد سمي بهذا الاسم؛ للاعتقاد بوجود سلسلة كانت معلقة فيه، أو ربما لوجود علاقة ما تربطه بقبة السلسلة، وهذا الباب هو المفتوح[5]. أما الآخر: فهو باب السكينة يقع شمال باب السلسلة، وهو ملاصق له، ولا يفتح هذا الباب إلا في حالات الطوارئ أو الضرورة القصوى، وقد جُدِّد هذان البابان في الفترة الأيوبية سنة (٦٠٠هـ - ١٢٠٣م)، وهما بابان خشبيان لكل واحد منهما دفتان، وهما بارتفاع (٤,٥م) وعرض مترين[6].

١٠- باب المغاربة

ويعرف هذا الباب أيضاً بباب النبي، وباب البراق؛ لأن التصور أن الرسول ﷺ دخل المسجد الأقصى في رحلة الإسراء من هذا المكان، وسمي كذلك باب المغاربة؛ لأنه يوصل إلى حارة المغاربة غربي الأقصى[7]، حيث إن هذا الباب يقع في الزاوية

---

[1] - **محمد قلاوون:** السلطان الناصر ، أحد سلاطين المماليك في مصر، ولد سنة (٦٨٤هـ - ١٢٨٥م)، وحكم دولة المماليك عدة فترات متقطعة، توفي مقتولاً سنة (٧٤١هـ -١٣٤٠م).
العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٠.

[2] - العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧٢.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٢.

[3] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٣.

[4] - المصدر السابق، ج١، ص١٩٤.
والنتشة، المسجد الأقصى المبارك، ص٩.

[5] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٥.
والنتشة، المسجد الأقصى المبارك، ص٩.

[6] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٥.
والنتشة، المسجد الأقصى المبارك، ص٩.

[7] - العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧٢.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٧.

الغربية الجنوبية لساحة المسجد، وهو أصغر الأبواب[1]. وقد أعيد بناؤه في الفترة المملوكية في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون – الذي قام بإنشاء الأروقة الغربية في الفترة ما بين (٧٠٧هـ/١٣٠٥م – ٧٣٧هـ/١٣٣٦م)، وهو باب خشبي بدفة واحدة، ويجاور الباب من الجهة الشمالية مسجد صغير يسمى: مسجد البراق، مملوكي البناء تم إنشاؤه في الفترة المذكورة آنفاً نفسها[2].

١١- الباب الذهبي (باب مغلق)

وسمي بهذا الاسم؛ لجماله ورونقه[3]، ويكاد يكون الباب الوحيد في الجهة الشرقية الشمالية للسور، إلا أنه يوجد باب صغير يسمى باب الجنائز، كان المسلمون يستخدمونه في تشييع الجنائز بعد الصلاة عليها في المسجد الأقصى إلى المقبرة المجاورة، وهو باب صغير لا يستخدم حالياً[4]. وجدّد في العصر الأموي، وهو مكون من بابين وهما: باب الرحمة وباب التوبة. وتم إغلاقهما في عهد صلاح الدين الأيوبي بعد إخراجه الصليبيين من القدس، وذلك لأسباب أمنية[5].

١٢- الباب الواحد (باب مغلق)

يقع في الجهة الجنوبية قرب الزاوية الشرقية، وتعلوه قوس واحدة[6].

١٣- الباب المزدوج (باب مغلق)

يقع في الجهة الجنوبية القبلية لسور المسجد الأقصى، وهو من بابين[7].

١٤- الباب المثلث أو البوابة الثلاثية (باب مغلق)

ويقع في الجهة الجنوبية –القبلية- لسور المسجد الأقصى بعد الباب الواحد، وهو مؤلف من ثلاثة أبواب، تعلو كلّاً منها قوس[8].

والأبواب الثلاثة الأخيرة المغلقة، تشير الدلائل إلى أنها أنشئت في العصر الأموي، وهي تطل على القصور الأموية، التي تم اكتشافها جنوب الأقصى، ولا يوجد تاريخ متفق عليه لإغلاقها[9].

---

[1]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٧٢.
وشرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥٠.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٧.

[2]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٧.

[3]- شرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥٠.

[4]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٨.

[5]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٨.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص١٩٨.

[6]- شرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥٠.

[7]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٠٢.
وشرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥٠.

[8]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٠٢.
وشرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥٠.

[9]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٠٢.
وشرّاب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٥٠.

المطلب الثالث : أروقة المسجد الأقصى المبارك و مساطبه

يمتاز المسجد الاقصى المبارك بأروقته ومساطبه العظيمة والجميلة ، وقد قسمت هذا المطلب الى فرعين :

الفرع الأول: أروقة المسجد الأقصى المبارك

الرواق : هو ممر مسقوف، يتكون من سلسلة من العقود، تفتح إلى داخل ساحات المسجد على شكل أقواس ضخمة ومدببة[1]، ويوجد في ساحة المسجد الأقصى رواقان كبيران هما:

الأول: الرواق الغربي

ويقع على طول الواجهة الغربية للمسجد الأقصى من باب المغاربة إلى باب الغوانمة، وقد بني في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون على عدة مراحل، خلال الفترة الواقعة بين سنة (٧٠٧هـ - ٧٣٧هـ)، ويتكون الرواق من (٥٥) عقداً ضخماً ومدبباً، وأرضية الرواق الغربي مبلّطة بالحجر، وهي ترتفع عن أرضية ساحة المسجد الأقصى بدرجتين أو ثلاث درجات[2].

الثاني: الرواق الشمالي

ويقع على طول الواجهة الشمالية من ساحة المسجد الأقصى، وقد أنشئ أول جزء منه سنة (٦١٠هـ)، وتعلو أجزاءه عدة مدارس، وأرضيته مبلطة بالحجر، وهي ترتفع عن مستوى ساحة الأقصى درجة أو درجتين، وقد أغلق حديثاً جزء كبير من العقود بجدر باطونية؛ لتستخدم كغرف دراسية لطلاب القدس[3].

الفرع الثاني : مساطب المسجد الأقصى

لغة: المَسْطَبَةُ والمِسطَبة: من مادة سطب، وجمعها مساطب، وَيُقَالُ للدُّكَّانِ يَقْعُدُ النَاسُ عَلَيْهِ مسطبة ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ الْعَرَبِ[4]، واستخدمت بالصاد أيضا: مَصْطَبَة و مِصْطَبَة، وجمعها مَصْطبات ومَصاطِبُ، وهو مكانٌ مُمهَّد مرتفع قليلاً يُقعد عليه[5].

---

[1]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٩٦.

[2]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٠.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٩٦.

[3]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص(٦٠-٦١).
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٩٧.
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤٨١ .

[4] - ابن منظور، لسان العرب، ج١، ص٤٦٧.

[5] - **عمر**، د. أحمد مختار عبد الحميد بمساعدة فريق عمل، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج٢، ص(١٠٦٣، ١٢٩٣) ، عالم الكتب ، ط١(١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م) .

اصطلاحا: بناء مرتفع عن سطح ساحة المسجد، مقام من الحجر على شكل مربع أو مستطيل، يصعد إليها غالباً بوساطة درجتين أو ثلاثة، وعلى الأغلب يكون للمسطبة محراب صغير يحدد اتجاه القبلة؛ للصلاة عليها، كما تستخدم لعقد حلقات العلم[١] .

ويوجد في ساحات المسجد الأقصى مساطب كثيرة[٢]، يصل عددها إلى أربع وعشرين مسطبة، أضفت منظراً جمالياً رائعاً، وطابعاً مميزاً للمسجد الأقصى عن سائر مساجد العالم، وهذه المساطب موزعةٌ بالقرب من الأبواب وسبل الماء الموجودة، وأنشئ معظمها في الفترتين المملوكية والعثمانية[٣].

وفي هذه الأيام أصبحت مساطب حلقات العلم رمزاً للدفاع عن قدسية المسجد الأقصى المبارك أمام محاولات اليهود اقتحام المسجد وهدمه، وبناء الهيكل المزعوم مكانه، حيث يرابط طلبة العلم من الشباب والفتيات على هذه المساطب يتصدون لهذه الانتهاكات الظالمة.

وأبرز هذه المساطب:

أولاً : مسطبة البصيري

تقع بين سبيل البصيري وسبيل الشيخ بدير في الجهة الغربية من ساحة الأقصى ، وقد تم بناؤها زمن الظاهر بيبرس[٤] سنة (٦٥٨هـ - ١٢٦٠م)، أنشأها الأمير علاء الدين البصير[٥]؛ ولذا سميت باسمه، وانشئ فيها محراب سنة (٨٠٠ هـ - ١٣٩٧م) وضع في منتصف الجهة الجنوبية للمسطبة[٦].

---

[١] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٣١٢.

[٢] - العليمي ،الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل ، ج٢ ، ص٦٠ .

[٣] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٣١٢.

[٤] - **الظاهر بيبرس:** هو ركن الدين البندقداري ، ولد سنة (٦٢٥هـ - ١٢٢٨م) ، ينتمي إلى الأتراك ، ضخم الجثة أسمر البشرة ، كان عبداً مملوكاً في عهد المماليك ، فاشتراه أمير من المماليك اسمه البندقداري من سوق دمشق ، وألحقه الأمير بالمماليك السلطانية ، أصبح من أهم قادة المماليك وسلاطينهم ، وكان أحد الذين لهم الفضل في إيقاف الحملات الصليبية وتحرير البلاد الإسلامية ، من شيوخه الخضر بن أبي بكر بن موسى العدوي ، توفي سنة (٦٧٦هـ - ١٢٧٧م) .
الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **سير أعلام النبلاء** ، المقدمة ، ص ١٤، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣ (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
والعسَليّ ، بسام ، **الظاهر بيبرس ونهاية الحروب الصليبية القديمة** ، من سلسلة مشاهير قادة الإسلام كتاب رقم ١١، ص (٥ ، ٩ ، ١١، ١٦- ٢٢)، دار النفائس / بيروت ، ط١(١٤٠١هـ - ١٩٨١م) .

[٥] - **علاء الدين البصير (الأعمى)** : ابن إيدغدي بن عبد الله الصَّالِحِي النجمي ، كَانَ من أكَابِر الْأُمَرَاء ، لَمَّا أضرّ أَقَامَ بالقدس الشريف، وعمل ناظراً له فعمره وثمره، وَكَانَ نَاظر الْحَرَمَيْنِ فِي أَيَّام الظَّاهِر بيبرس إِلَى أَيَّام الْمَنْصُور قلاوون ، كَانَ مهيبا لَا تخَالف مراسيمه ، أنشأ بالقدس الشريف رِبَاطًا بِبَاب النَّاظر وآثاراً حَسَنَةً وبلط صحن الصَّخْرَة، طيب وحسن السيرة ، كَانَ يُبَاشر الْأُمُور بِنَفْسِهِ، توفّي فِي شهر شَوَّال سنة (٦٩٣هـ) وَدفن برباطه بِبَاب النَّاظر بالقدس .
العليمي ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص٣٩٤ .

[٦] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص (٣١٢- ٣١٣).

ثانياً : مسطبة سبيل الشيخ بدير

تقع في الجهة الغربية لساحة المسجد الأقصى، وأنشئت في الفترة المملوكية، وهي مستطيلة، وعلى الجهة الجنوبية منها إطار حجري باستثناء المحراب، وكذلك يوجد إطار حجري من الجهة الشمالية والتي تحتوي على تجويف يوجد به سبيل الماء، والمسطبة مرتفعة بمقدار مدماكين ولها درجتان[١].

ثالثاً : مسطبة سبيل سليمان

تقع أمام باب العتم[٢] ، في الجهة الشمالية لساحة المسجد الأقصى ، أنشئت في الفترة العثمانية سنة (٩٤٣ هـ-١٥٣٦ م) في عهد سليمان القانوني ، وهي مستطيلة ومتعامدة مع اتجاه القبلة ، ولها محراب فوقه حجر يحمل اسم السلطان ، وترتفع بمقدار ثلاثة مداميك ، ويستغل المحراب من الجهة الأخرى كسبيل ماء [٣].

رابعاً : مسطبة قبة سليمان

تقع في الجهة الشمالية لساحة المسجد الأقصى، وتم إنشاؤها في الفترة العثمانية وسميت بهذا الاسم؛ لأنها تقع بالقرب من قبة سليمان، وهي مستطيلة موازية لاتجاه القبلة، ويوجد فيها محراب وسط الجهة الجنوبية، وترتفع بمقدار خمسة مداميك، ولا يوجد لها درج[٤].

خامساً : مسطبة الكرك

تقع في الجهة الجنوبية الشرقية للصخرة المشرفة، ولها محراب، وبنيت في الفترة العثمانية، وسميت بهذا الاسم؛ لأن الواقف عليها يمكنه رؤية الجبال الشرقية لنهر الأردن، التي فيها جبال الكرك[٥].

سادساً : مسطبة الكأس

تقع في الجهة الجنوبية لساحة المسجد على يسار الكأس، أمام الواجهة الرئيسة لمبنى المسجد، وتعود إلى الفترة العثمانية، وهي على شكل مستطيل ومتعامدة مع اتجاه القبلة[٦] .

---

[١]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٣١٤.

[٢] - **المشارقة**، منذر قاسم، **المسجد الأقصى ...معهد علمي كبير**، دراسة نشرت في مجلة بيت المقدس للدراسات، إصدار مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية ، العدد الأول (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م) .

[٣] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٣١٤.
والمشارقة ، المسجد الأقصى ...معهد علمي كبير ، عدد١ .

[٤] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٣١٦.

[٥] - المصدر السابق، ج١، ص ٣١٧.
والمشارقة ، المسجد الأقصى ...معهد علمي كبير ، عدد١ .

[٦]- خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٣١٩.

المطلب الرابع : قباب المسجد الأقصى المبارك ومآذنه

ومما يزيد المسجد الأقصى المبارك جمالاً وبهاءً وهيبةً قبابه الموزعة في ساحاته، ومآذنه الشامخة المحيطة بسوره المهيب .

وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : قباب المسجد الأقصى

والقبة جمعها قِباب وقُبَب ، ويمكن تعريفها بأنها : بناء دائري على شكل نصف كرة تقريباً مجوَّف تقام فوق مسطح ، وقد ترتفع عن المسطح برقبة مضلعة أو دائرية[١].

ويبلغ عدد القباب الموجودة في ساحات المسجد الأقصى (١٥) قبة[٢]، موزعة في ساحات المسجد الأقصى المبارك، وعلى صحن الصخرة المشرفة، وقد أنشئت هذه القباب في فترات زمنية مختلفة ابتداءً من الفترة الأموية وحتى العثمانية[٣].

وهي ترمز لذكرى أو مناسبة دينية، مثل حادثة الإسراء والمعراج كقبة الصخرة، وتستخدم القباب للصلاة ولحلقات العلم والتدريس، والاجتماع والعبادة والذكر، وتضفي القباب في ساحة المسجد الأقصى جواً إسلامياً رائعاً ، تبرز فيه ملامح الفن المعماري الإسلامي العريق[٤] .

ومن أبرز هذه القباب :

أولاً : قبة الصخرة المشرفة

إن الناظر لقبة الصخرة ومسجدها لينبهر بجمالها وسحرها وتناسقها وروعتها، فهي آية في الفن الهندسي، ومعلم بارز في تاريخ العمارة الإسلامية[٥].

وقد بناها في العهد الأموي عبد الملك بن مروان بعدما استشار المسلمين، ورصد لبنائها خراج مصر سبع سنين، وتم الشروع في بنائها سنة ٦٦ هـ، وانتهى البناء سنة ٧٢ هـ، وقد بنيت فوق صخرة بيت المقدس[٦].

---

[١] - أنيس ، المعجم الوسيط ، ج٢ ، ٧٤٣ .
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٢٠٦.

[٢] - شراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٣٨٢ .

[٣] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٢٠٦.

[٤] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص ٢٠٦.

[٥] - يوسف ، بيت المقدس من العهد الراشدي وحتى نهاية الدولة الأيوبية، ص ٩٠.

[٦] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٠٨.
ويوسف ، بيت المقدس ، ص ٩٣.

وقد تعرضت قبة الصخرة للأذى عندما احتل الصليبيون بيت المقدس سنة (٤٩٢هـ)، حيث قاموا بتحويلها إلى كنيسة عرفت باسم (هيكل السيد العظيم)، فانتهكوا قدسيتها، وبنوْا فوقها مذبحاً، ووضعوا فيها الصور والتماثيل، ورفعوا الصليب على ظهرها، حتى جاء صلاح الدين الأيوبي (رحمه الله) بعد ما يقرب قرناً من الزمان، فحرر القدس سنة (٥٨٣هـ) وطهر المسجد الأقصى وقبة الصخرة من دنس الصليبيين، فأعاد الصخرة إلى ما كانت عليه، وأزال المذبح والصليب والصور والتماثيل، وقام بترميمها، وجدد تذهيب القبة من الداخل حسب ما نجده اليوم[١].

ثانياً : قبة السلسلة / في العهد الأموي

تقع قبة السلسلة إلى الشرق من قبة الصخرة المشرفة، مقابل الباب الشرقي المسمى باب داود، وقد أنشأها الخليفة عبد الملك بن مروان سنة (٦٥هـ - ٦٨هـ)، وهي نموذج لقبة الصخرة المشرفة مع وجود اختلافات متعددة ، مما يدل على أن قبة الصخرة طوّرت عن هذه القبة ، وهي مفتوحة الجوانب - بدون جدران جانبية [٢].

ثالثاً : قبة المعراج/ في العهد الأيوبي

وهي تقع شمال غربيّ قبة الصخرة المشرفة على بعد بضعة أمتار منها، وذلك لتخليد ذكرى معراج النبي ﷺ إلى السماوات العلى ، وقد أنشئت على يد الأمير عز الدين أبي عمرو[٣] وعثمان الزنجبيلي[٤] متولي القدس سنة (٥٩٧هـ) في عهد الملك سيف الدين أبي بكر[٥]، وهي مثمنة الشكل[٦].

---

[١] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص (٢٢٥- ٢٢٦).

[٢]- يوسف، بيت المقدس، ص(١٠٧-١٠٨).
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٣٢.

[٣]- **عز الدين أبو عمرو**: هو عثمان بن أسعد بن المنجى بْن أَبِي البركات، الدّمشقيّ، الحنبليّ، ولد سنة ٥٦٧هـ، وسمع بمصر من البُوصِيريّ، وببغداد من ابن بوش، وعبد الوهاب ابن سُكَيْنة، وكان ذا مالٍ وثروة، ويتعانى التجارات والمعاملة ، وتوفي سنة ٦٤١هـ.
الذهبي، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، ج١٤،ص٣٨٦.

[٤]-**عثمان الزنجبيلي**: هو عثمان بن عَليّ الزنجبيلي يلقب بعز الدّين كَانَ من جملَة الْأُمَرَاء الَّذين قدمُوا مَعَ شمس الدولة توران شاه بن أَيُّوب حِين قدم الْيمن فَلبث توران فِي الْيمن مَا لبث ثمَّ عَاد واستخلف الزنجبيلي على عدن ونواحيها.
الجندي اليمني، محمد بن يوسف بن يعقوب ، **السلوك في طبقات العلماء والملوك** ، ج١، ص(٤٦١-٤٦٣)، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي ، مكتبة الإرشاد/صنعاء، ط٢(١٩٩٥).

[٥]- **سيف الدّين أَبُو بكر**: ابْن الْأَمِير نجم الدّين أَخِيه السُّلْطَان صَلَاح الدّين يُوسُف بن أَيُّوب، ولد بمدينة بعلبك سنة ٥٣٤هـ وأبوه نائباً عليها، تولى الملك سنة ٥٩٦هـ ولقب بالملك العادل، وكانت مدة توليه مصر ١٨ سنة.
جمال الدين الظاهري، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي بن عبد الله، **مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة**، ج٢، ص(١٠-١٢)، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية/القاهرة، بدون م.ط.

[٦]- يوسف، بيت المقدس، ص١٠٩.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص(٢٣٦-٢٣٧).

رابعاً : قبة الميزان / في العهد المملوكي ، وتسمى: منبر برهان الدين

وتقع في الجهة الجنوبية لصحن الصخرة، وتعود بداية تأسيسها إلى الفترة الأيوبية، حيث كان المنبر الذي تعتليه من الخشب يحمل على عجلات، ولكنه استبدل في الفترة المملوكية بمنبر آخر من الرخام والحجر، وذلك على يد قاضي القضاة برهان الدين[١] .[٢]

وكان هذا المنبر يستخدم للخطابة في المناسبات الدينية الخاصة، مثل: صلاة الجمعة والعيدين، وصلاة الاستسقاء، وكذلك لتسميع المصلين في الصلوات الخمس[٣].

خامساً : قبة النبي / في العهد العثماني

وتقع على بعد عدة أمتار من الجهة الشمالية الغربية لقبة الصخرة المشرفة، فهي بين قبة الصخرة وقبة المعراج، وبني المحراب في المرحلة الأولى سنة (٩٤٥هـ) في عهد السلطان سليمان القانوني، وبنيت القبة في المرحلة الثانية سنة (١٢٦١هـ) في عهد السلطان عبد المجيد بن محمود الثاني[٤].[٥]

وهي تتألف من ثمانية أعمدة رخامية أسطوانية ذات تيجان مضلعة، وتحتها محراب رسم في الأرض بالحجر الأحمر، محاط بمحراب رخامي على ارتفاع نصف متر تقريباً[٦].

الفرع الثاني : مآذن المسجد الأقصى المبارك

المئذنة: هي المكان المخصص للأذان، وتتكون من القاعدة التي يقوم عليها البناء والجسم، ومن الشرفات التي يقف عليها المؤذن للنداء للصلاة، ومن مكوناتها أيضاً عنق القبة ، والقبة والهلال، وتحتوي من الداخل على سلّم لولبي للصعود، وتأخذ المئذنة شكلاً مربعاً أو أسطوانياً أو مخروطياً[٧].

---

[١] - **القاضي برهان الدين**: قاضي القضاة أبو إسحاق إبراهيم بن جماعة الكناني المقدسي ، قاضي مصر والشام، كان مدرساً في المدرسة الصلاحية، وخطيباً بالمسجد الأقصى المبارك ، توفي سنة (٧٩٠هـ - ١٣٨٨م) .
عارف العارف ، **المفصل في تاريخ القدس** ، ص٣٦٩ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر / بيروت ، ط ٣، بدون س.ط.

[٢] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص(٢٤٧-٢٤٨).

[٣] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٤٨.

[٤] - **عبد المجيد بن محمود الثاني**: هو السلطان الغازي عبد المجيد خان بن السلطان محمود خان، ولد سنة ١٢٣٧هـ ، تولى السلطنة بعد موت والده سنة ١٢٥٥هـ لمدة ٢٢ سنة، حتى وفاته سنة ١٢٧٧هـ .
البيطار، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم الدمشقي، **حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر**، ص(١٠٣٠- ١٠٣٦)، حققه: حفيده محمد بهجت البيطار، دار صادر/بيروت، ط٢(١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

[٥] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص(٢٥٠-٢٥١).
ويوسف، بيت المقدس، ص(١٠٩-١١٠).

[٦] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٥٢.
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤٤٨ .

[٧] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٤.

وأول من بناها في الإسلام وجعلها جزءاً من المسجد، هو زياد بن أبيه[1] عامل معاوية على العراق، وذلك سنة (٤٥هـ - ٦٦٥م) في البصرة[2].

ويوجد للمسجد الأقصى المبارك أربع مآذن، بنيت في الغالب مع بناء المسجد الأقصى في أيام عبد الملك بن مروان، إلا أن المآذن الموجودة حالياً بنيت على أنقاض المآذن الأولى، وذلك في العهد المملوكي، وهي موزعة على أطراف الساحات، وليست موجودة في مبنى المسجد الأقصى أو قبة الصخرة[3].
وهذه إشارة إلى أن مساحة المسجد الأقصى تشمل الساحات المكشوفة، كما أنها تشمل المباني المسقوفة، وهي تتركز في الجهة الشمالية والغربية ؛ لأن سكان مدينة القدس يتركزون في هاتين الجهتين[4].

والمآذن الأربع هي:

١ـ مئذنة باب المغاربة (الفخرية):
وتقع في الزاوية الجنوبية الغربية لساحة المسجد الأقصى، وسميت الفخرية؛ نسبة للقاضي شرف الدين عبد الرحمن بن الصاحب فخر الدين الخليلي[5].[6]
وتعدُّ أصغر مآذن الأقصى، ويبلغ ارتفاعها (٢٣,٥م)، وقطر جسمها (٢,٥م)، ويرتفع باب المئذنة عن مستوى الأرض حوالي (٥,٥م)، يصعد إليه بوساطة شاحط درج حجري[7].

---

[1] - **زياد بن أبيه**: هو من أهل الطائف ولد سنة (١هـ - ٦٢٢م)، أدرك النبي ﷺ ولم يره، وأسلم في عهد أبي بكر، وهو من الولاة القادة الفاتحين ، ولّاه علي بن أبي طالب إمرة فارس وولّاه معاوية العراق، وهو أول من ضرب الدنانير والدراهم، ونقش عليها لفظ الجلالة، ومحا عنها اسم الروم ونقوشهم، وتوفي بالعراق سنة (٥٣هـ - ٦٧٣م).
الزركلي، الأعلام ، ج٣، ص٥٣.
[2] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٤.
[3] - شراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص ٤٥٢ .
[4] - العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٦.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٤.
[5] - **فخر الدين الخليلي:** هو عبد الرحمن بن الصاحب، أشرف على بناء مئذنة باب المغاربة؛ حيث كان يشغل وظيفة ناظر للمسجد الأقصى والمسجد الإبراهيمي في الخليل، وذلك سنة (٦٧٧هـ - ١٢٧٨م) في العهد المملوكي.
خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٥.
[6] - العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٦.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٥.
[7] - خاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٦.

٢ـ مئذنة باب السلسلة:

وتقع في الواجهة الغربية للمسجد الأقصى إلى الشمال من باب السلسلة، وسميت بذلك؛ نسبة لباب السلسلة، ويرجع بناؤها الحالي إلى سنة (٧٣٠هـ - ١٣٢٩م) في عهد السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون، ويبلغ ارتفاعها (٣٥م)، وضلع البدن (٢م)، بينما يبلغ ضلع القاعدة (٤م)، مع العلم بأن القاعدة ضمن بناء المدرسة الأشرفية[١].

٣ـ مئذنة الغوانمة:

وهي في الجهة الشمالية الغربية للمسجد، وسميت بهذا الاسم؛ لكونها عند باب الغوانمة، وهي أعظم المآذن بناءً وأتقنها عمارة، وقد بناها القاضي شرف الدين عبد الرحمن بن الصاحب الوزير فخر الدين الخليلي، وقد باشر بناءها سنة ٦٩٧هـ[٢].

٤ـ مئذنة باب الأسباط:

تقع على الجهة الشمالية من المسجد بين باب الأسباط وباب حطة، وهي أظرفها شكلاً وأحسنها هيبة[٣]، وقد بناها السيفي قطلو بغا[٤] سنة ٧٦٩هـ.

---

[١]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٧.
وخاطر، موسوعة القدس والمسجد الأقصى، ج١، ص٢٦٨.

[٢]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٧.

[٣]- العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص٦٧.

[٤]- **السيفي قطلو بغا:** ناظر المسجد الأقصى والمسجد الإبراهيمي، وهو نائب السلطة بالقدس الشريف في عهد الملك شعبان بن حسين.
العليمي، الأنس الجليل، ج٢، ص(٦٧-٦٨).

المطلب الخامس : أبرز المساجد التابعة له

يُعَدُّ الخليفة الراشد سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ أول من اهتم بالمسجد الأقصى، وعمل على تطويره، حينما بنى الجامع القبلي في جنوب المنطقة، الذي يبدو أنه لم يبقَ من آثاره شيئ ؛ لأنه بني من مواد بسيطة يحتمل أنها كانت متوفرة في الموقع[١].

ثم تابع عبد الملك بن مروان (رحمه الله) العناية بالمسجد الأقصى المبارك، حيث قام بعمل مشروع ضخم وكبير استمر من سنة (٦٥هـ - ٦٨٥م) إلى سنة (٨٦هـ - ٧٠٥م)، وأكمل هذا المشروع زمن ابنه الوليد من سنة (٨٦هـ - ٧٠٥م) إلى سنة (٩٦هـ - ٧١٥م) ، وأبرز معالم هذا المشروع بناء أسوار المسجد الأقصى، وفتح مجموعة من الأبواب، وعمل تسويات عظيمة [٢].

وهذه التسويات تتكون من مستويات ثلاثة :
المستوى الأول : وهو الأرضي، ويضمّ المصلى المرواني المعروف قديماً بالتسوية الشرقية ، والأقصى القديم، ومسجد البراق .
المستوى المتوسط : ويضم الجامع القبلي .
المستوى الأعلى : ويضم مسجد قبة الصخرة [٣].

الفرع الأول : وهو المستوى الأول

ويضم الأماكن الآتية :
١- المصلى المرواني : ويقع في الزاوية الجنوبية الشرقية للمسجد ،ومستواه تحت سطح الجامع القبلي يُنزل إليه بدرج ، ويحتوي على قواعد وأعمدة كبيرة وأقواس واسعة ، وأرضية صخرية التكوين، تنخفض تدريجياً كلما اتجهنا للشرق ، ويمكن القول إنّ بعض هذه الأعمال يعود لفترة العصر الأموي والعباسي، وذلك من بداية القرن السابع الميلادي، وحتى القرن العاشر الميلادي [٤] .

ويتحد حائطاه الجنوبي والشرقي مع حائطي المسجد الأقصى المبارك، وهما كذلك حائطا سور البلدة القديمة في مدينة القدس المحتلة ، وقد بناه الأمويون كتسوية معمارية لهضبة بيت المقدس الأصلية المنحدرة جهة الجنوب ؛ حتى يتسنى البناء فوق قسمها الجنوبي الأقرب إلى القبلة على أرضية مستوية وأساسات متينة ترتفع لمستوى القسم الشمالي ، ويرجح أن يكون قد بُني قبل الجامع القِبْلي ، وأنه استخدم

---

[١] - النتشة ، المسجد الأقصى المبارك ، ص١٣ .
[٢] - المصدر السابق، ص(١٣ – ١٤).
[٣] - المصدر السابق، كتيب رقم ٢، ص٥ .
[٤] - الفني ، المسجد الأقصى والصخرة المشرفة ، ص (٦٣٣ ، ٦٣٨ ، ٦٤٠ ، ٦٤٤) .

للصلاة ريثما يتم بناء هذا الجامع ، ويضم المصلى ١٦ رواقاً حجرياً قائماً على دعامات حجرية قوية، ويمتد على مساحة تبلغ نحو ٤,٥ دونم ، ويعدُّ أكبر مساحة مسقوفة في المسجد الأقصى المبارك حالياً[١].

وعندما احتل الصليبيون بيت المقدس حولوه إلى إسطبل لخيولهم، ومخزنٍ للذخيرة، وأسموه إسطبلات سليمان . ولا تزال آثار الحلقات التي حفرت في أعمدة المصلى؛ لربط خيولهم موجودة . وبعد تحرير بيت المقدس أعاد صلاح الدين الأيوبي تطهير المصلى المرواني وإغلاقه [٢].

وظل المصلى المرواني مغلقاً لسنوات طويلة، نظراً لاتساع ساحات الأقصى العلويّة، وقلة عدد شادّي الرحال إلى المسجد المبارك. وفي عام ١٩٨١م سارعت لجنة الوقف الإسلامي في القدس إلى القيام بأعمال في موقع المصلى المرواني ، حيث نقلت جزءاً من الأتربة والردم الذي كان موجوداً في أرضياته [٣].

وفي مطلع التسعينيات أطلقت الحركة الإسلامية في الداخل الفلسطيني ورئيسها الشيخ رائد صلاح[٤] مبادرة لإصلاح المصلى وترميمه، ونفذ العمل على مراحل عن طريق مؤسسة الأقصى لإعمار المقدسات الإسلامية، وتحت إشراف هيئة الأوقاف ولجنة الإعمار والتراث في المسجد الأقصى المبارك ، فتم تبليط أرضيته وتأهيله وفتحه للصلاة في سنة (١٩٩٦م - ١٤١٧هـ) ؛ بهدف حمايته من مخطط كان يهدف إلى تمكين اليهود من الصلاة فيه ، ومن ثم الاستيلاء عليه، ويُعَدُّ هذا العمل أضخم مشروع عمراني في المسجد الأقصى المبارك منذ عشرات السنين[٥].

---

[١] - الموسوعة الحرة (الويكيبيديا) www.wikipedia.org .
وعن الإنترنت ، موقع جريدة الديوان تحرير أ. سامي محمود ، مقال بعنوان : أطماع يهودية جديدة قديمة في المصلى المرواني www.aldiwan.org .

[٢] - **الفني** ، د. إبراهيم ، **التسوية الشرقية للمسجد الأقصى (المصلى المرواني)** ، ص٤٧٥ ، مركز القدس للأبحاث / القدس ،ط ١٩٩٧م .
والفني ، المسجد الأقصى والصخرة المشرفة ، ص (٦٣٤ ، ٦٣٩ ، ٦٤٢ ، ٦٤٨) .
والموسوعة الحرة www.wikipedia.org .

[٣] - الفني ، المسجد الأقصى والصخرة المشرفة ، ص ٦٤٨ .
وعن الإنترنت ، موقع جريدة الديوان تحرير أ. سامي محمود ، مقال بعنوان : أطماع يهودية جديدة قديمة في المصلى المرواني، www.aldiwan.org .

[٤] - **رائد صلاح** : هو الشيخ رائد صلاح سليمان أبو شقرة محاجنة ، الملقب بشيخ الأقصى ، ولد في أم الفحم عام ١٩٥٨م ، حصل على شهادة البكالوريوس في الشريعة الإسلامية من جامعة الخليل ، نشط في مجال الدعوة الإسلامية منذ كان في المرحلة الثانوية ، من مؤسسي الحركة الإسلامية في مناطق ٤٨ وأبرز قادتها ، له دور بارز في الدفاع عن المسجد الأقصى والمقدسات وإعمارها ، واعتقل لدى سلطات الاحتلال عدة مرات.
المصدر: الموسوعة الحرة (الويكيبيديا) www.wikipedia.org .

[٥] - الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .
وعن الإنترنت ، موقع جريدة الديوان، تحرير أ. سامي محمود ، مقال بعنوان : أطماع يهودية جديدة قديمة في المصلى المرواني ، www.aldiwan.org .

وكان نجاح المسلمين في فتح بوابتين عملاقتين من بوابات المصلى المرواني الشمالية الضخمة في أيار ٢٠٠٠م، وبناء درَجٍ كبير داخل الأقصى يقود إلى هذه البوابات، في فترة زمنية وجيزة، سبباً في إثارة حفيظة سلطات الاحتلال الصهيوني التي كانت تخطط للسيطرة على المكان[١].

ويعاني كثير من أعمدة المصلى المرواني وجدرانه، خاصة في رواقه الأخير الملاصق للجدار الشرقي للمسجد الأقصى المبارك، وكذلك سقفه، من تصدعات خطيرة تهدده بالانهيار نتيجة تراكم ترسبات من الأوساخ والأتربة؛ بسبب تسرب الرطوبة، ما يتطلب ترميماً عاجلاً يحظره المحتلون في إطار حصارهم المتواصل للمسجد الأقصى المبارك الأسير منذ ١٩٦٧م[٢].

٢- جامع المغاربة أو مسجد البراق : وهو مبنى بسيط معقود يقع في الجهة الغربية، ويظهر أنه من بناء سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ عندما دخل المسجد الأقصى وتسلم مفاتيح القدس[٣]، وقد كان مخصصا للحجاج القادمين من المغرب ولهذا ؛ أطلق عليه اسم باب المغاربة ، ويسمى أيضاً مسجد البراق، والباب باب البراق ، وهذا الباب يربط الحائط الغربي مع سور المسجد الأقصى ، وفي زاوية المبنى يوجد درج يؤدي إلى مئذنة المسجد التي يطلق عليها اسم الفخرية [٤].

ويعاني مصلى البراق من تشققات في بعض حجارته ؛ نتيجة الرطوبة الشديدة وتساقط المياه ، كما توجد قوة من الشرطة الإسرائيلية باستمرار عند باب مصلى البراق ما يحول دون وصول المصلين إليه [٥].

٣- الأقصى القديم (الجامع القديم) :
مكان معقود به سَوَارٍ تحمل السقف ، يقع تحت المحراب والمنبر في الجامع القبلي[٦]، وهو ممر مزدوج ببوابتين، مرتبط مع ساحات المسجد الأقصى المبارك[٧]،

---

[١] - الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .
وعن الإنترنت ، موقع جريدة الديوان تحرير أ. سامي محمود ، مقال بعنوان : أطماع يهودية جديدة قديمة في المصلى المرواني ، **www.aldiwan.org** .
[٢] - الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .
[٣] - العليمي ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص ٥٢ .
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤٤٤ .
[٤] - الفني ، التسوية الشرقية للمسجد الأقصى ، ص ٤٥١ .
[٥] - الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .
[٦] - العليمي ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص ٦٦ .
والهمشري ، لطائف أنس الجليل ، ص ١٤٤ .
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص ٤٥٢ .
[٧] - الفني ، التسوية الشرقية للمسجد الأقصى ، ص ٤٧٤ .
وعن الإنترنت ، موقع أخوات من أجل الأقصى ، www.foraqsa.com ، الأسبوع الرابع من الدورة المبسطة على الإنترنت حول المسجد الأقصى المبارك .

يوصل إلى القصور الأموية التي كانت تمتد في المنطقة الجنوبية خارج المسجد ، حيث كان مدخلاً يقع تحت الجامع القبلي بالضبط ، وقد فتح للصلاة عام ١٩٩٩م، ويسمى مصلى الأقصى القديم، ولا يزال هذا المكان موجوداً إلى وقتنا الحاضر.

الفرع الثاني : المستوى المتوسط وهو الجامع القبلي

وهو بناء عظيم في صدر المسجد الاقصى عند القبلة ، بناه عبد الملك بن مروان وكلف ابنه الوليد بإكمال بنائه [١]، طوله ٨٠م، وعرضه ٥٥م ، إضافة إلى الرواق الكبير الذي يتصدر الجامع من جهته الشمالية، والذي أنشئ سنة ٦٣٤هـ ، وهو مؤلف من ٧ قناطر ينتهي إلى ٧ أبواب ، وللجامع القبلي ١٠ أبواب، وهو قائم على ٤٥ عمودا[٢]، تقام فيه الصلوات الخمس والجمعة وصلاة العيدين، وبه قبة مرتفعة على أعمدة رخامية وحجرية، وفيه المحراب الكبير بجانب المنبر، وللجامع عشرة أبواب يُدخل إليه منها من صحن المسجد ، سبعة منها في جهة الشمال [٣].

يطلِقُ كثير من الناس اسم المسجد الأقصى المبارك على الجامع القبلي الموجود في صدر المسجد ، والبعض إذا رأى قبة الصخرة يظن أنها هي المسجد الأقصى ، والحقيقة أن المسجد الأقصى هو اسم لجميع ما دار عليه السور من أبنية مختلفة وساحات، فالجامع القبلي وقبة الصخرة وغيرهما من الأماكن ما هي إلا أجزاء من المسجد الأقصى [٤]، وهذا المفهوم الضيق للمسجد الأقصى والشائع بين الناس ينبغي أن يُصَحَّح ، وذلك بتضافر الجهود الفكرية والثقافية والإعلامية وغيرها على الصعيد الرسمي والشعبي والمؤسساتي، وبكافة الوسائل المتاحة ؛ للتوعية لا سيَّما للأجيال الصاعدة الذين حرموا من زيارة المسجد الاقصى المبارك فلا يعرفونه إلا بالصورة في ظل الهجمات المسعورة عليه .

الفرع الثالث : المستوى الأعلى وهو الصخرة المشرفة

تقع في وسط المسجد الأقصى على الصحن الكبير المرتفع ، عليها قبة مرتفعة في غاية الحسن والإتقان والجمال قائمة على أعمدة رخامية ، والصخرة الشريفة تحت هذه القبة محاطة بدرابزين من خشب ، وتحت الصخرة مغارة يُنزل إليها [٥] ، وللقبة أربعة أبواب من الجهات الأربع [٦] .

---

[١] - الفني ، التسوية الشرقية للمسجد الأقصى ، ص ٤٦٠ .
[٢] - شراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤٧١ .
[٣] - العليمي ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص (٤٥ - ٤٦ ، ٤٩) .
والهمشري ، لطائف أنس الجليل ، ص (١٢٧ – ١٢٨) .
[٤] - صلاح، الشيخ رائد صلاح سليمان أبو شقرة محاجنة، مقال بعنوان : "حدود المسجد الأقصى المبارك"، منشور على موقع الشيخ رائد صلاح في الفيسبوك . www.facebook.com
[٥] - العليمي ، الأنس الجليل ، ج٢ ، ص (٥٣- ٥٤) .
والهمشري ، لطائف أنس الجليل ، ص(١٣١ – ١٣٢) .
[٦] - الهمشري ، لطائف أنس الجليل ، ص ١٣٥ .
وشراب ، بيت المقدس والمسجد الأقصى ، ص٤٤٧ .

الفصل الثاني

الأحكام الفقهية المتعلقة

بمكانة المسجد الأقصى والصلاة فيه

ويشمل المبحثين الآتيين :

المبحث الأول : أحكام فقهية تتعلق بمكانة المسجد الاقصى

المبحث الثاني : أحكام فقهية تتعلق بالصلاة فيه

المبحث الأول: أحكام فقهية تتعلق بمكانة المسجد الأقصى

ويشمل المطالب الآتية :

المطلب الأول : قبلة المسلمين الأولى

المطلب الثاني : شدُّ الرحال إليه وحكم زيارته من خارج فلسطين في الوقت المعاصر .

الفرع الأول : حكم شدِّ الرحال إليه

الفرع الثاني : حكم زيارته من خارج فلسطين في ظل الاحتلال الإسرائيلي

المطلب الثالث : أجر الصلاة فيه ومضاعفة الحسنات والسيئات

الفرع الأول : أجر الصلاة فيه

الفرع الثاني : مضاعفة الحسنات والسيئات فيه

المطلب الرابع : حكم المحافظة عليه والدفاع عنه

المطلب الخامس: حكم مجاورته والسكنى فيه

الفرع الأول : الحرص على مجاورته

الفرع الثاني : الحث على الهجرة إليه

الفرع الثالث : السكنى فيه

الفرع الرابع : حكم مجاورة المسجد الأقصى والسكنى في بيت المقدس

المطلب السادس : استقباله واستدباره في بول أو غائط

المطلب الأول : قبلة المسلمين الأولى

تبرز أهمية المسجد الأقصى المبارك في كونه القبلة الأولى للمسلمين ، حيث صلى المسلمون تجاهه قرابة سبعة عشر شهراً ، فكما ورد عن البراء بن عازب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال أخواله من الأنصار، وأنه «صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا، أو سبعة عشر شهرا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم» فخرج رجل ممن صلى معه، فمر على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلما ولى وجهه قبل البيت، أنكروا ذلك. قال زهير: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء في حديثه هذا: أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾[1] .[2]

فالله ﷻ الذي أمر بأن تكون قبلة المسلمين إلى بيت المقدس في المرحلة الأولى، هو الذي أمر بتحويلها إلى بيت الله الحرام بعد ذلك ، ولا ينبغي للمؤمن إلا التسليم والتزام طاعة الله وأمره ، فمن مات أو قتل على القبلة الأولى، وهو مؤمن، فلن يضيع الله إيمانه فالله ﷻ يقول: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[3]، فالمسلم يعبد الله ﷻ حيث أمر، وكما أمر، فلا يعبد مكاناً أو حجراً أو جهة، بل يدور مع الإسلام حيث دار .

ومن طريق أخرى عن البراء بن عازب (رضي الله عنهما)، قَالَ: " كان رسول الله ﷺ صلَّى نحو بيت المقدس، ستة عشر أَو سبعةَ عشر شهرا، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾[4]، فتوجه نحو الكعبة" ، وقال السفهاء من الناس، وهم اليهود: ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، قُلْ لِلَّهِ المَشْرِقُ وَالمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾[5] فصلى مع النبي ﷺ رجل، ثم خرج بعد ما صلى، فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس، فقال: هو يشهد: أنه صلى مع رسول الله ﷺ، وأنه توجه نحو الكعبة، فَتَحَرّفَ القوم، حتى توجهوا نحو الكعبة[6] .

---

[1] - سورة البقرة، الآية ١٤٣ .
[2] - البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب الإيمان – باب الصلاة من الإيمان ، ص١٨، حديث رقم ٤٠ .
[3] - سورة البقرة، الآية ١١٥ .
[4] - سورة البقرة، الآية ١٤٤ .
[5] - سورة البقرة، الآية ١٤٢ .
[6] - البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب الصلاة – باب التوجه نحو القبلة حيث كان، ص١٠٥، حديث رقم ٣٩٩ .

وهذا التحول الذي فعله المصلون أثناء الصلاة نحو الكعبة، دليل على استجابتهم لأمر الله ورسوله، وتسليمهم ورضاهم دونما تلكؤ أو جدال .

وكان التَّحويل في نصْف شهْر رجب من السَّنة الثَّانية على الصَّحيح [1]، ولا يعني تحويل القبلة من بيت المقدس إلى بيت الله الحرام انتقاصاً من مكانة المسجد الأقصى، ولا من قدسيته وفضله ، فحسبه أنه مسرى النبي ﷺ ، وأحد المساجد التي تشد إليها الرحال ، وبما أن الدين الإسلامي هو الدين الخاتم للرسالات السماوية، وهو الدين الوسطي والمتميز، كان لا بد من أن تكون قبلة أهله متميزة، ليست مماثلة لقبلة اليهود أو النصارى ؛ مخالفة لهم والتزاماً بتعاليم ديننا الحنيف .

[1] - ابن حجر ، فتح الباري ، ج١ ، ص٩٧ .

المطلب الثاني: شدُّ الرحال إليه وحكم زيارته من خارج فلسطين في ظل الاحتلال الإسرائيلي

وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : حكم شدِّ الرحال إليه

فقد وردت روايات كثيرة عن النبي ﷺ تتحدث عن شدّ الرحال إلى المسجد الأقصى، ولعل من أبرزها ما ورد عن أَبي هريرةَ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لاَ تشدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاثَة مساجد: المسجد الحرام، ومسْجد الرَّسُولِ ﷺ، ومسجد الأقصى "[1].

وكذلك ما حدث به عبد الملك قال: سمعت قزعة مولَى زياد قَال: سمعت أَبا سعيد الخدري ﷺ، يحدث بأَربع عن النبي ﷺ، فَأَعجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي[2] قَالَ: «لا تسافر المرأة يومين إلا معها زوجها أو ذو محرم، ولا صوم في يومين الفطر والأضحى، ولا صلاة بعد صلاتين بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال، إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام، ومسجد الأقصى ومسجدي» [3] .

فيشير الحديث إلى أنه لا تشد الرحالِ إِلَى مسجد من الْمساجد للصلاة فيه، أَوْ إِلَى مكَانٍ من الْأَمكنة لأَجل ذَلك الْمكَان إِلَّا إِلَى المساجد الثلاثة الْمذكورة ، أما شدّ الرحال إِلَى زيارة أَو طلب علم، فهو ليس شد رحال إِلَى المكان، بل إلى من في ذلك المكان، فقصد غير الْمساجد لزيارة صالح أَو قَريب أَو صاحب أَو طلب علم أَو تجارة أَو نزهة غير داخل في حيز النهي ، وكذا زيارة المسجد الآخر بلا سفر كزيارة مسجد قباء لأهل المدينة لا يدخل في النهيِ والله أعلم [4].

---

[1] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة - بَابُ فَضْلِ الصَّلاَةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ ، ص٢٧٩ ، حديث رقم ١١٨٩ .

[2] - آنقنني : آنقَني الشَّيْءُ فَهُوَ مُؤْنِق وأَنِيق، وَمِثْلُهُ مؤْلم وأَلِيم، والأَنَقُ: حُسْن المَنْظر وإِعْجابه إِيَّاكَ ، والأَنَقُ أيضاً : الفرَحُ والسُّرور .
ابن منظور، لسان العرب، ج١٠، ص١٠ .

[3] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة - بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ المَقْدِسِ، ص٢٨٠ ، حديث رقم ١١٩٧ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، كِتَابُ الْحَجِّ- بَابُ سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ ، ص٣٣٠ ، حديث رقم٤١٥ - (٨٢٧) .

[4] - ابن حجر، فتح الباري ، ج٣ ، ص٦٥- ٦٦ .
وقراقيش، د.نجوى بدر، **بيت المقدس وأحكامه**، ص٤٣، مؤسسة الفرسان/ عمان ، ط١(١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).

وأما بالنسبة لحكم شد الرحال إلى المسجد الأقصى وزيارته، فقد اتفق الفقهاء على أنها مستحبة ، حيث قال العيني الحنفي[1]" والصلاة في المسجد الأقصى مندوبة" [2]، وقال ابن الحاج المالكي[3]:"شدّ الرحال إلى المسجد الأقصى مستحبّ مُرغّب فيه"[4]، وهذا يؤكد استحباب زيارة المسجد الأقصى، وقد ذكر الإمام النووي الشافعي[5] إجماع العلماء على استحباب زيارة المسجد الأقصى والصلاة فيه، حيث قال:"أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَالصَّلَاةِ فِيهِ"[6]، وأشار إلى ذلك ابن قدامة المقدسي الحنبلي[7] معلقاً على حديث شدّ الرحال، وحكم زيارة المساجد الأخرى بقوله:"فَيُحْمَلُ عَلَى نَفْيِ التَّفْضِيلِ، لَا عَلَى التَّحْرِيمِ"[8]، فإذا كانت زيارة المساجد

---

[1] - **العيني :** أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، بدر الدين الحنفي، أصله من حلب ومولده في عينتاب سنة (١٣٦١هـ -٧٦٢م) وإليها نسبته، أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين، ولي في القاهرة الحسبة وقضاء الحنفية وعكف على التدريس والتصنيف، من كتبه : ١- عمدة القاري في شرح البخاري ٢- مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار ٣- العلم الهيب في شرح الكلم الطيب لابن تيمية، توفي بالقاهرة سنة (٨٥٥ هـ - ١٤٥١ م).
الزركلي، الأعلام، ج٧، ص١٦٣.

[2] - **العيني،** أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى العينتابى الحنفي، **البناية شرح الهداية،** ج٣، ص٣٥، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).

[3] - **ابن الحاج :** أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري المالكي الفاسي، نزيل مصر، تفقه في بلاده، وقدم مصر، وحج، وكف بصره في آخر عمره وأقعد ، له عدة مؤلفات منها: ١ - شموس الأنوار وكنوز الأسرار٢ - مدخل الشرع الشريف ٣- بلوغ القصد والمنى في خواص أسماء الله الحسنى، توفي بالقاهرة سنة (٧٣٧ هـ - ١٣٣٦ م) عن نحو ٨٠ عاما .
كحّالة، عمر بن رضا بن محمد راغب الدمشق ، **معجم المؤلفين،** ج١١ ، ص٢٤٨، مكتبة المثنى / بيروت ، دار إحياء التراث العربي/ بيروت ، بدون س.ط.
والزركلي، الأعلام، ج٧، ص٣٥ .

[4] - ابن الحاج ، المدخل، ج٤، ص٢٤٣ .

[5] - **النووي :** هو أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني الشافعي ، ولد سنة (٦٣١ هـ – ١٢٣٣ م) في نوى – من قرى حوران بسورية – وإليها نسبته ، تعلم في دمشق وأقام بها زماناً طويلاً، قرأ الفقه وأصوله، والحديث وأصوله، والمنطق والنحو وأصول الدين، من أبرز تصنيفاته: ١- روضة الطالبين ٢- تهذيب الأسماء واللغات٣- منهاج الطالبين ٤- المنهاج في شرح صحيح مسلم ٥- المجموع شرح المهذب، توفي سنة (٦٧٧هـ - ١٢٧٨م) .
كحالة، معجم المؤلفين، ج١٣، ص٢٠٢.
والزركلي ، خير الدين، **الأعلام،** ج٨، ص ١٤٩، دار العلم للملاين / بيروت ، ط٩ (١٩٩٠ م).

[6] - **النووي** ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، **المجموع شرح المهذب** (مع تكملة السبكي والمطيعي)، ج٨ ، ص٢٧٨ ، دار الفكر، بدون س.ط .

[7] - **ابن قدامة :** هو موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، ولد في جماعيل – من قرى نابلس بفلسطين – سنة (٥٤١ هـ – ١١٤٦ م) ، تعلم في دمشق ، ورحل إلى بغداد سنة ٥٦١هـ فأقام نحو أربع سنين، فقيه وأصولي، من أبرز مصنفاته : ١- المغني شرح به مختصر الخرقي ، في الفقه ٢- روضة الناظر في أصول الفقه ٣- المقنع ٤- الكافي ٥- الرقة (مخطوطة) في أخبار الصالحين وصفاتهم ، ثم عاد إلى دمشق وتوفي فيها (رحمه الله) سنة (٦٢٠ هـ – ١٢٢٣ م) .
كحالة، معجم المؤلفين، ج، ص٣٠ .
الزركلي ، الأعلام ج٤ ، ص ٦٧ .
والموسوعة العربية العالمية http://www.mawsoah.net .

[8] - **ابن قدامة،** أبو محمد عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي ، **المغني،** ج٢، ص١٩٥، مكتبة القاهرة، ط(١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م)، بدون س.ط.

الأخرى عدا المساجد الثلاثة نُفي عنها التفضيل ولم تُحرّم، فبمفهوم المخالفة تكون زيارة المساجد الثلاثة مفضلة ومستحبة.
وهذا ما أكده ابن تيمية[1] (رحمه الله) بقوله: "وَاتفق علماءُ الْمُسلمينَ على اسْتحبابِ السَّفر إلَى بيت المقدسِ للعبادةِ الْمشرُوعةِ فيه: كَالصَّلاةِ وَالدّعاءِ وَالذكرِ وقرَاءةِ الْقرْآنِ والِاعْتكَافِ"[2]، وفي موضع آخر اعتبرها من الأعمال الصالحة [3] .

وتبعهم في ذلك العلماء المعاصرون فيقول منهم أ.د. علي محيي الدين القره داغي[4] تعليقا على الحديث الصحيح في شد الرحال أنه: "لا يدل على وجوب شدّ الرحال إلى مسجد الأقصى بالإجماع، وإنما يدل على الاستحباب والندب"[5]. [6]

وبهذا يكون حكم شد الرحال إلى المسجد الأقصى وزيارته مستحب وقربة وفضيلة في الوضع الطبيعي، وهو آكد في الوضع الراهن لمن يتمكن من ذلك لأهل بيت المقدس وأكناف بيت المقدس والله تعالى أعلم.

---

[1] - **ابن تيمية**: هو أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني ثم الدمشقي الحنبلي، شيخ الإسلام تقي الدين ، مجدد عصره ، محدث ، حافظ ، مفسر، فقيه وأصولي ، ولد بحران سنة ٦٦١هـ ، حبس بقلعة القاهرة والإسكندرية وقلعة دمشق ، حيث توفي بها سنة ٧٢٨ هـ ، من أبرز مصنفاته : ١- مجموعة فتاوى ابن تيمية ٢- قواعد التفسير ٣- الصارم المسلول على شاتم الرسول .
كحّالة، معجم المؤلفين، ج١ ، ص٢٦١ .
و قلعه جي ، أ.د. محمد رواس ، **موسوعة فقه ابن تيمية** ،ج١، ص(٥-٨ ،٣٠-٣١)، دار النفائس / بيروت ، ط١ (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) .

[2] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، ج٢٧ ، ص٦ .

[3] - ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ج٢، ص٣٤٠.
وابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ج١، ص١٧٥ .

[4] - **القره داغي:** أ.د. علي محيي الدين ، ولد في ١٩٤٩ بمنطقة القرة داغ – كردستان العراق ، وهو قطري الجنسية ، الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ، ونائب رئيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث ، من شيوخه : الشيخ مصطفى القره داغي والشيخ عبد الكريم المدرس ، له أكثر من ٣٠ كتاباً ومائة بحث منها كتاب التأمين التكافلي الإسلامي .
الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net
والموسوعة الحرة www.wikipedia.org .

[5] - **القره داغي**، أ.د. علي محيي الدين، **ورقة البحث العلمي المقدمة للمؤتمر الدولي الأول (الطريق إلى القدس)**، بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني، بتاريخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤ ، **والمنشورة على الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية** **www.assabeel.net** .

[6] - **والطيار**، أ. د. عَبد الله بن محمد وآخرون ، **الفِقهُ الميَسَّر**، ج٤، ص١٠٢ ، مَدَارُ الوَطن للنَّشر/ الرياض ، جـ (٧ ، ١١ - ١٣) ط١(١٤٣٢هـ - ٢٠١١م) وباقي الأجزاء ط٢ (١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م) .
والقِنَّوجي، أبو الطيب محمد صديق خان الحسيني البخاري، **رحلة الصديق إلى البلد العتيق**، ج١، ص١٤٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية/ قطر، ط١(١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م) .
- الطيار، الفِقهُ الميَسَّر، ج٤، ص١٠٢.
والقِنَّوجي، رحلة الصديق إلى البلد العتيق، ج١، ص١٤٢.
ومن الإنتر نت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على **موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية**: http://www.feqhweb.com .

الفرع الثاني : حكم زيارته من خارج فلسطين في ظل الاحتلال الإسرائيلي

زيارة المسجد الأقصى والقدس بتأشيرة إسرائيلية تعدُّ مسألة من النوازل الفقهية المستجدة التي أثارها عدد من العلماء منذ أكثر من أربعين سنة، فكان منهم شيخ الأزهر الأسبق الشيخ الدكتور عبد الحليم محمود[١]، حينما رفض أن يكون مع السادات في زيارته للقدس[٢].

والأصل أن زيارة المسجد الأقصى مستحبة للمسلمين عامة، إلا أنه في ظل الاحتلال الإسرائيلي للمسجد الأقصى وفلسطين فالأمر مختلف، فبالنسبة للمسلمين الفلسطينيين فالواجب عليهم التوجه إلى المسجد الأقصى المبارك ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً ؛ خصوصاً في هذا الوقت الذي يتعرض فيه المسجد الأقصى للخطر من قبل أعداء الله اليهود عبر المحاولات المتكررة لهدمه، والحفريات من تحت أركانه، ومنع المسلمين من الوصول إليه للعبادة ، وهذا في حد ذاته نوع من أنواع الجهاد .

أما بالنسبة للمسلمين من خارج فلسطين فهناك دعوات لزيارة المسجد الأقصى وعدم ترك القدس لقمة سائغة للمحتلين الغاصبين، وفعل ما أمر به الرسول ﷺ من شدِّ الرحال إلى المسجد الأقصى المبارك، وقد اختُلف في هذه المسألة على رأيين :

الرأي الأول : جواز زيارة المسجد الأقصى من خارج فلسطين ، وقال بهذا مفتي مصر علي جمعة[٣] والحبيب الجفري [٤] وسمير مراد [٥] وشيخ الأزهر الشيخ محمد

---

[١] - **عبد الحليم محمود:** ولد سنة (١٣٢٨هـ - ١٩١٠م) بعزبة أبو أحمد بمحافظة الشرقية في مصر، نشأ في أسرة كريمة مشهورة بالصلاح والتقوى، حفظ القرآن الكريم ثم التحق بالأزهر سنة ١٩٢٣م ، ، حصل على الدكتوراه في الفلسفة الإسلامية ، كان عميداً لكلية أصول الدين سنة ١٩٦٤م وعضواً ثم أميناً عاماً لمجمع البحوث الإسلامية ، وهو عالم أزهري ووزير مصري سابق وشيخ الأزهر في الفترة بين عامي 1973 و1978م، من أشهر كتبه:١- أوروبا والإسلام ٢- وأسرار العبادات في الإسلام ٣- والتفكير الفلسفي في الإسلام، توفي سنة 1978م .
الموسوعة الحرة " الويكيبيديا" : https://ar.wikipedia.org .

[٢] - من الإنتر نت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .

[٣] - **علي جمعة** : محمد عبد الوهّاب ولد بمحافظة بني سويف في مصر سنة ١٩٥٢م ، شغل منصب مفتي الديار المصرية ما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠١٣، اشتهر بالعديد من الفتاوي الدينية والآراء المثيره للجدل .
الموسوعة الحرة " الويكيبيديا" : https://ar.wikipedia.org .

[٤] - **الجفري:** الحبيب علي زين العابدين ، ولد في جدة / السعودية سنة ١٩٧١م، من اليمن أصلاً، وهو داعية إسلامي صوفي ، نشأ في بيئة مهتمة بالعلوم الإسلامية، وأخذ العلم على عدد من العلماء في الحجاز وتهامة وحضرموت ومصر وسوريا .
الموسوعة الحرة " الويكيبيديا" : https://ar.wikipedia.org .

[٥] - **سمير مراد:** سمير بن عبد الرزاق بن صالح بن (محمد مراد) الشوابكة، ولد بمخيم الفوار/ الخليل سنة (١٣٨٤هـ ١٩٦٣م) ، مدير مركز الإمام الشافعي العلمي في عمان / الأردن له عدة مؤلفات منها: ١- درج الوصول لورثة الرسول ٢- نقض أصول التكفير ٣- تهذيب شرح العقيدة الطحاوية .
الموقع الرسمي للشيخ سمير مراد http://sameershaf3y.com .

سيد طنطاوي[1] في القول الثاني له وغيرهم، واستدلوا بالأمور الآتية :

١- الزيارة دعم كبير لصمود القدس وأهلها، ولا يجوز ترك القدس وحدها بيد اليهود، فالوجود البشري الضاغط يزاحم الوجود اليهودي، ويؤدي إلى زيادة رعب اليهود[2] .

٢- إعمار بيت المقدس بالعبادة وغيرها فيه إثبات ملكية المسلمين للقدس رغم أنف اليهود ، وأنهم مهما حاولوا فلن يثنوا المسلمين عن مسجدهم [3] .

٣- النبي (عليه الصلاة والسلام) زار مكة في عمرة القضاء، وهي تحت قريش وسيادتهم.

٤- إن عدداً من علماء الأمة الكبار قد زاروا المسجد الأقصى والقدس إبان الاحتلال الصليبي لها، فأين فتاوى العلماء بتحريم زيارتها على المسلمين؟ كان فيها العز بن عبد السلام سلطان العلماء، وأبو حامد الغزالي حجة الإسلام، وابن تيمية شيخ الإسلام، فهؤلاء أعلام في العلم والفتوى والجهاد بالكلمة وغيرها في تاريخ الأمة الإسلامية، زاروها ولم يقولوا بأنهم لن يدخلوا القدس ما دامت تحت حراب الاحتلال الصليبي، بل على العكس من ذلك، فهذا أبو حامد الغزالي دخل القدس وهي تحت الاحتلال الصليبي من باب الأسباط فرأى ٣٦٠ حلقة علم في ساحات المسجد الأقصى المبارك فبكى لانخفاض مستوى إقبال الناس على العلم[4] .

٥- منعُ الزيارة من المصالح المرسلة التي لم يتفق العلماء عليها . [5]

٦- مسألة ولي الأمر للمسلمين من ثوابت أهل السنة والجماعة ، وهذه المسألة ليست نصية حتى نقف عندها رامين وراءنا رأي ولي الأمر؛ بل الأمر على العكس تماماً،

---

[1] - **طنطاوي:** د. محمد سيد عطية، ولد بقرية سليم الشرقية في مصر سنة ١٩٢٨م،عين مفتياً للديار المصرية سنة ١٩٨٦م ، عين شيخاً للأزهرسنة ١٩٩٦م، برز بالمواقف التى تتبنى فكر المؤسسة الرئاسية رغم ما تثيره من قلاقل وانتقادات، مثل مصافحته للرئيس الإسرائيلي شمعون بيريز في مؤتمر حوار الأديان بنيويورك سنة ٢٠٠٨م، توفي في السعودية سنة ٢٠١٠م . الموسوعة الحرة " الويكيبيديا" : https://ar.wikipedia.org .

[2] - **من الإنترنت ، مقالة للدكتور أسامة الأشقر** ، مدير مؤسسة فلسطين للثقافة ومدير مركز المخطوطات والوثائق الفلسطينية، بعنوان: **البيان الوافي في الرد على شبهات مبيحي زيارة المسجد الأقصى تحت الاحتلال الصهيوني وبيان خطرها .**
منشورة على موقع ملتقى أهل الحديث /http://www.ahlalhdeeth.com .
ومن الإنترنت ، مقالة للدكتور سمير مراد، **بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال،** منشورة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٣م على الموقع الرسمي له :http://sameershaf3y.com .

[3] - من الإنترنت ، مقالة للدكتور سمير مراد، بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال، على الموقع الرسمي له :http://sameershaf3y.com .

[4] - من الإنترنت ، مقالة للدكتور سمير مراد، بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال، الموقع الرسمي له :http://sameershaf3y.com .
ومن الإنتر نت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .

[5] - من الإنتر نت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .
ومن الإنترنت ، مقالة للدكتور أسامة الأشقر ، بعنوان: البيان الوافي في الرد على شبهات مبيحي زيارة المسجد الأقصى تحت الاحتلال الصهيوني وبيان خطرها .
موقع ملتقى أهل الحديث /http://www.ahlalhdeeth.com .

خصوصاً أن من الفقهاء من أخذ بهذا الرأي مما يوافق رأي ولي الأمر، ولا شك في أنَّ كفة الفقيه التي فيها رأي ولي الأمر، أرجح من غيرها ؛ وقد شجعت السلطة الفلسطينية على الزيارة ورحبت بذلك علناً [١] .

وعليه فتحقيقاً لرأي ولي الأمر، ولمقصد من مقاصد الشريعة، فالصحيح جواز زيارة بيت المقدس؛ ولو بتأشيرة سفر من اليهود؛ لأن العبرة بالمصلحة المتحققة من ذلك[٢] .

الرأي الثاني: عدم جواز زيارة المسجد الأقصى لمسلمي الدول العربية والإسلامية من خارج فلسطين، وأفتى بهذا الرأي مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر ومشايخه المتعاقبين كالشيخ الدكتور عبد الحليم محمود، والشيخ جاد الحق علي جاد الحق[٣]، والشيخ الدكتور نصر فريد واصل[٤] - مفتي مصر السابق، ورابطة علماء المسلمين، ولجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة، ومجموعة من العلماء منهم الشيخ د. يوسف القرضاوي[٥] - رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، ود. محمد شبير[٦]،

---

[١] - من الإنترنت ، مقالة للدكتور سمير مراد، بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال، الموقع الرسمي له :http://sameershaf3y.com .
ومن الإنترنت ، مقالة للدكتور أسامة الأشقر ، بعنوان: البيان الوافي في الرد على شبهات مبيحي زيارة المسجد الأقصى تحت الاحتلال الصهيوني وبيان خطرها .
منشورة على موقع ملتقى أهل الحديث http://www.ahlalhdeeth.com/ .

[٢] - من الإنترنت ، مقالة للدكتور سمير مراد، بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال، الموقع الرسمي له :http://sameershaf3y.com .

[٣] - **جاد الحق:** الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، ولد في بطرة في محافظة الدقهلية بمصر سنة (١٣٣٥ هـ - ١٩١٧م) شيخ الأزهر السابق، وله عدة مؤلفات منها: ١- الفقه الإسلامي مرونته وتطوره ٢- بحوث فتاوى إسلامية في قضايا معاصرة ٣- رسالة في الاجتهاد وشروطه ، توفي سنة (١٩٩٦م) .
الموسوعة الحرة www.wikipedia.org

[٤] - **واصل :** الشيخ نصر فريد محمد، رئيس الهيئة الشرعية للحقوق والإصلاح ولد بقرية ميت بدر حلاوة في مصر سنة (١٩٣٧م)، انتدب لشغل منصب عميد كلية الشريعة والقانون بالدقهلية منذ عام (١٩٩٥م) حتى عين مفتياً للديار المصرية في سنة (١٩٩٦م) وبقي بهذا المنصب حتى أقيل منه سنة (٢٠٠٢م) بسبب رفضه إصدار فتوى تجيز تصدير الغاز لإسرائيل، ويعمل أستاذاً للدراسات العليا ورئيساً بقسم الفقه المقارن في كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر في القاهرة .
الموسوعة الحرة www.wikipedia.org .

[٥] - **القرضاوي :** الشيخ يوسف، ولد الإمام القرضاوي سنة ١٩٢٦م في قرية (صفط تراب) من أعمال محافظة الغربية، وقد نشأ يتيماً فقد مات والده وعمره لم يتجاوز السنتين بعد، وأشرفت على تربيته والدته ، أتم حفظ القرآن الكريم ولمّا يتجاوز التاسعة ، أنهى الثانوية العامة بتفوق ، ثم تخرج من كلية أصول الدين بتفوق وكان ترتيبه الأول، أعير إلى دولة قطر، فساهم في تأسيس كلية الشريعة وتولى عمادتها، طاف معظم دول العالم داعياً ومعلماً، من أبرز مؤلفاته: ١- الحلال والحرام في الإسلام ٢- الوقت في حياة المسلم ٣- سلسلة حتمية الحل الإسلامي ٤- الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف ٥- الاجتهاد في الشريعة الإسلامية.
تليمة ، عصام ، **يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء** ، من سلسلة علماء ومفكرون معاصرون رقم ١٥ ، ص (١٢- ١٩) ، دار القلم / دمشق ، ط ١ (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م) .
و**السحار** ، سعيد جودة ، **موسوعة أعلام الفكر العربي** ، ج٣ ، ص (٢٠٢)، مكتبة مصر دون م.ط .

[٦] - **شبير:** د. محمد عثمان، ولد عام ١٩٤٩م في خان يونس، دكتوراه في الشريعة الإسلامية بالفقه المقارن ، وأستاذ بجامعة الشارقة ، داعية جاب أصقاع الأرض في عصرنا الحديث، من أبرز كتبه: ١- المعاملات المالية المعاصرة ٢- أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي ٣- صراعنا مع اليهود في ضوء السياسة الشرعية، وله العديد من الأبحاث والمشاركات في المؤتمرات والندوات .
الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org .

والشيخ أ. د حسام الدين عفانة[١]، والشيخ حامد البيتاوي[٢] (رحمه الله) - خطيب المسجد الأقصى ورئيس رابطة العلماء المسلمين في فلسطين، والشيخ د. عكرمة سعيد صبري[٣]- خطيب المسجد الأقصى ومفتي فلسطين سابقاً، ود. أسامة الأشقر[٤]، واستدلوا بالأمور الآتية:

١- زيارة المسلمين لها حالياً يُعدّ اعترافاً بمشروعية الاحتلال الإسرائيلي، حيث قال الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر السابق في قوله الأول، وهو قرار مجمع الأزهر: "أرفض زيارة القدس وهي مكبّلة بسلاسل قوات الاحتلال الإسرائيلية؛ لأن زيارة أي مسلمٍ لها في الوقت الراهن يُعدّ اعترافاً بمشروعية الاحتلال الإسرائيلي، وتكريساً لسلطته الغاشمة"[٥].

٢- عدم تحقيق مصلحةً حقيقية للمسلمين، بل المفاسد المترتبة عليها أكثر من المصالح، ومعلوم عند الفقهاء قاعدة: "درء المفاسد أولى من جلب المصالح"[٦] فإذا تعارضت مفسدةٌ مع مصلحةٍ قُدِّم دفعُ المفسدة غالباً ،

---

[١]- **عفانة :** حسام الدين بن موسى بن محمد ، ولد في بلدة أبو ديس - فلسطين عام (١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م)، درس المرحلة الجامعية في السعودية ، وحصل على شهادة الدكتوراه في الفقه والأصول من كلية الشريعة بجامعة أم القرى سنة ١٩٨٥م ، درَّس في كلية التربية في جامعة الملك سعود في الرياض ، ويدرِّس حتى الآن في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة القدس – أبو ديس ، حصل على درجة الأستاذية في عام ٢٠٠٤م ، له عدة كتب وأعمال علمية منها : سلسلة كتب يسألونك ١٥ جزءاً ، وكتاب اتباع لا ابتداع ، وبيع المرابحة للآمر بالشراء . موقع شبكة يسألونك الإسلامية www.yasaloonak.net

[٢] - **البيتاوي:** هو حامد سليمان جبر خضير، ولد في ٤-١٢-١٩٤٤م في قرية بيتا بنابلس لأسرة ريفية، داعية إسلامي فلسطيني، وسياسي ومقاوم وخطيب وكاتب، اعتقل عدة مرات لدى سلطات الإحتلال وأبعد إلى مرج الزهور، كان رئيس رابطة علماء فلسطين وخطيب المسجد الأقصى والنائب في المجلس التشريعي الفلسطيني عن كتلة التغيير والإصلاح، توفي سنة ٢٠١٢م.
الموسوعة الرسمية التاريخية لجماعة الإخوان المسلمين www.ikhwanwiki.com .
والموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org .

[٣]- **صبري:** هو الشيخ عكرمة سعيد عبد الله، ولد في مدينة قلقيلية عام (١٩٣٩م) لعائلة عرفت بالتدين وحب العلم، فوالده المرحوم القاضي الشيخ سعيد صبري، والشيخ عكرمة داعية إسلامي عرف بدفاعه عن المسجد الأقصى المبارك، وهو أحد خطبائه، ومفتي القدس والديار الفلسطينية، تم تعيينه في سنة (١٩٩٤م) حتى إحالته على التقاعد في سنة (٢٠٠٦م) لمواقفه الصارمة وغير الموالية للسلطة الفلسطينية.
الموسوعة الرسمية التاريخية لجماعة الإخوان المسلمين www.ikhwanwiki.com
والموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org

[٤] - **الأشقر:** د. أسامة عمر سليمان ، ولد في الكويت سنة ١٩٧٤م ، أستاذ الفقه وأصوله في جامعة أم القرى، له عدة مؤلفات منها:١- مستجدات فقهية في الأحوال الشخصية ٢- منهج الإفتاء عند الإمام ابن قيم الجوزية ٣ - فوضى الإفتاء ، شارك في عدة مؤتمرات وندوات ، وله عدة أبحاث .
موقع جامعة أم القرى https://old.uqu.edu.sa

[٥] - من الإنترنت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .

[٦] - **ابن نجيم**، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري ، **الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ**، ص٧٨، وضع حواشيه وخرّج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م) .

وهذا ما قاله د. أحمد الطيب [١]: "إن زيارة القدس لا تحقق مصلحةً للمسلمين؛ لأنها تتم في ظل احتلال إسرائيلي وبإذن من سلطات الاحتلال"[٢].

٣- إن المعتمد الأساسي للمنع من الزيارة هو النظر في مآلاتها، وما يترتب عليها من التطبيع مع الاحتلال، كما قال د.محمد شبير: "فإذا كانت الزيارة تنطوي على تطبيعٍ مع الاحتلال الصهيوني، وإقرارٍ له على احتلال القدس والمسجد الأقصى وباقي فلسطين، فلا تجوز تلك الزيارة، وبخاصة إذا كان الزائر لا يدخل إلى فلسطين والقدس إلا بتأشيرة خاصة من دولة الاحتلال الصهيوني في الأرض المحتلة، أو من إحدى سفاراتها في خارج الأرض المحتلة، فلا يجوز للمسلم المقيم في كافة البلاد أو غيره الحصول على تأشيرة بقصد زيارة المسجد الأقصى والقدس، أما إذا كانت تلك الزيارة لا تنطوي على تطبيعٍ مع العدو الإسرائيلي، كما إذا كان الزائر يحمل جواز سفرٍ إسرائيلياً، أو هويةً إسرائيليةً كالفلسطيني الذي يقيم في المناطق المحتلة قبل عام(١٩٤٨) ولا يزال، والفلسطيني الذي يقيم في الخارج، ولكنه خرج للعمل في الخارج وهو يحمل إذن خروجٍ ودخولٍ مسبقٍ؛ فيجوز لهم الذهاب لزيارة القدس والمسجد الأقصى والصلاة فيه" [٣].

٤- ناقشت بعض المجامع الفقهية هذا الأمر، وكانت قراراتها على النحو الآتي:
أ- جدّد مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر رفضه لزيارة القدس تحت الاحتلال، حيث عقد جلسة طارئة بمشيخة الأزهربتاريخ (٢٠١٢/٤/١٩) برئاسة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب - شيخ الأزهر- وناقش أعضاء المجمع زيارة المفتي- علي جمعة - للمسجد الأقصى، وأعلن المجمع أن الأزهر الشريف يؤكد موقفه الرافض لزيارة القدس والمسجد الأقصى وهما تحت الاحتلال الإسرائيلي، وأفتى بعدم الجواز؛ لأنه يعد نوعاً من التطبيع[٤].

---

[١] - **أحمد الطيب :** أحمد محمد أحمد ، الإمام الأكبر، شيخ جامع الأزهر منذ ١٩ آذار ٢٠١٠ ، وهو أستاذ في العقيدة الإسلامية، من أسرة صوفية من محافظة قنا في صعيد مصر ، عضو المكتب السياسي للحزب الوطني سابقاً ، له العديد من المؤلفات في العقيدة والفلسفة الإسلامية ، منها كتاب مدخل لدراسة المنطق القديم .
الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .
والموسوعة الحرة www.wikipedia.org

[٢] - القره داغي ، ورقة البحث العلمي بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني . الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .
والموسوعة الحرة www.wikipedia.org

[٣] - من الإنترنت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .
والقره داغي ، ورقة البحث العلمي بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني .
من الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .

[٤] - من الإنترنت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com . =

ب- عُرض هذا الأمر أيضاً على لجنة الإفتاء في الجامعة الإسلامية بغزة، فأجابوا: "إننا في لجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة نرى أن زيارة المسجد الأقصى المبارك، أو السياحة إليه غير جائزة بالنسبة للمسلمين عامة، عربهم وعجمهم، وخصوصاً القادة والمسؤولين، وصناع القرار وقادة الرأي، والصحفيين، والوفود الرسمية وغير الرسمية، ويستثنى من هذا التحريم أبناء فلسطين، سواءً مَن بقي منهم داخل فلسطين المحتلة، أم الذين هاجروا إلى الشتات، وذلك من باب ما يسمى بالسياسة الشرعية"[١].

ت- أجاب مركز الفتوى في موقع (إسلام ويب) على حكم زيارة الأقصى في ظل الاحتلال الصهيوني، وخاصة الشخصيات الإسلامية البارزة ، بقوله: "فلا ريب أن شدّ الرحال للمسجد الأقصى، وعمارته بالصلاة والذكر، من الفضائل العظيمة التي يحرص عليها المسلم، وهذا لا خلاف فيه من حيث الأصل، وأما ما سأل عنه السائل من حكم ذلك في حال احتلاله ووقوعه تحت سلطان الكفرة كاليهود والصهاينة، ففي هذه الحال تكون المسألة من مسائل السياسة الشرعية التي توزن فيها المصلحة مع المفسدة؛ لتغليب الأصلح للمسلمين، والأقرب إلى تحقيق غايتهم في استرداد القدس وتحريرها، وهذا قد حصل فيه نوع خلاف بين أهل العلم، إلا أن أكثر الهيئات والمؤسسات والشخصيات الإسلامية المعتبرة قد منعوا من ذلك في هذه الظروف؛ لما في ذلك من التطبيع مع العدو الصهيوني، والاعتراف بسلطته والتكريس لها" [٢].

٥- صدرت عدة فتاوى عن علماء كبار بعدم جواز الزيارة، فكان منها :
أ- فتوى الشيخ جاد الحق - شيخ الأزهر- والشيخ الدكتور نصر فريد واصل - مفتي مصر السابق - حيث قالا: "إن من يذهب إلى القدس من المسلمين آثم آثم ... والأولى بالمسلمين أن ينأوا بأنفسهم عن التوجه إلى القدس حتى تتطهر من دنس المغتصبين اليهود، وتعود إلى أهلها مطمئنة يرتفع فيها ذكر الله والنداء إلى الصلوات، وعلى كل مسلم أن يعمل بكل جهده من أجل تحرير القدس ومسجدها الأسير" .[٣]

= والقره داغي ، ورقة البحث العلمي بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني .
من الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .

[١] - **لجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة** ، فتوى بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى ، والمنشورة في **موقع هيئة علماء فلسطين في الخارج http://www.palscholars.com .**

[٢] - موقع إسلام ويب ، www.islamweb.net .
مركز الفتوى، فتوى رقم: ١٧٨٦٩٥، تاريخ الفتوى : يوم الإثنين الموافق٢٠١٢/٤/٣٠م .

[٣] - من الإنترنت، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .
والقره داغي ، ورقة البحث العلمي بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني .
الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .

أما رأي المجمع الفقهي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي بمكة المكرمة، فقد انتهى قرار المجمع إلى أن الحكم الشرعي للزيارة مندوب ومرغّب فيه، ولكن النقاش دار حول تحقق المصالح والمفاسد في ذلك. ويرى المجمع أن تقدير هذه المصالح يعود إلى المختصين من أولي الأمر والسياسة في بلاد المسلمين[1].

مناقشة الفريق الأول لأدلة الفريق الثاني :

١- من أسباب التحريم التي ذكرها المانعون: أننا لا نريد التطبيع مع اليهود، فالأمور التي تتعلق بالسياسة الشرعية؛ ينظر فيها إلى أمور معتبرة شرعا تعلق عليها الأحكام، فمجرد التطبيع وعدمه لا يعلق عليه حكم، بل الأحكام تناط بعللها وحِكَمِها، وما ينتج عنها من تحقيق مصالح ودفع مفاسد أو العكس، وما تحققه من الضرورات والحاجيات، والقول المجرد بأن التطبيع مرفوض، لا قيمة له في الأحكام الشرعية، فالعداء لا يمارس أحياناً مع أنه موجود؛ لوجود ظروف وملابسات ومصالح ومفاسد.

٢- وأما قضية الاعتراف باليهود؛ فالاعتراف بالوجود أمر لازم، وهو تحصيل حاصل، وأما اعتراف المُلك ، فإن وقع؛ فلتحقيق مصلحة حماية ما بقي من أرض المسلمين وصون أعراضهم وأديانهم وغير ذلك، فأي عاقل يقول بعدم الجواز فيقدم بذلك أرضاً على دين ونفس وعرض ومال .

٣- زيارة القدس مطلب شرعي نصي، فكيف لأمر خلافي أن ينقضه، ويجعله حراماً في حين يحقق من المصالح الشيء الكثير .

٤- حكم التحريم الذي يريدونه هو مطلب يهودي؛ لأنه يلزم من هذه الفتوى تحريم ذهاب المسلمين من الداخل للصلاة فيه .[2]

مناقشة الفريق الثاني لأدلة الفريق الأول :

١- المقدسيون اليوم الذين يقطنون في محافظة القدس يُعَدُّون بمئات الآلاف، لكن المشكلة أنهم محرومون من الزيارة في مواسم كثيرة ، وكذلك أهل الضفة الغربية صارت الصلاة في القدس من أحلامهم التي يفعلون الكثير لجعلها حقيقة ، والأولى أن يبذل الجهد في تثبيت هؤلاء المقدسيين في أرضهم، وتمكينهم من حماية الأقصى والرباط فيه ، ولا يمكن لزيارة عابرة أن تقدم شيئاً يذكر في مواجهة الآلة الصهيونية اليومية ، ومع ذلك ندعو كل من يحمل جوازاً لدولة أجنبية غير عربية أو مسلمة تعترف بالكيان الصهيوني أن يذهب إلى المدينة، ويشارك في فعاليات التضامن والنصرة بكل ما أوتي من قدرة ، وندعو أهلنا في الأرض المحتلة عام ١٩٤٨م، وفي أرض الجولان السوري المحتل أن ينصروا القدس بحضورهم ؛

---

[1] - **موقع المجمع الفقه الإسلامي الدولي** التابع لمنظمة التعاون الإسلامي www.iifa-aifi.org، قرار رقم: ٢١٦(٢٢/١٢) بشأن زيارة القدس، خلال المؤتمر المنعقد بالكويت في الفترة ما بين (٢٢-٢٥/٣/٢٠١٥م).

[2] - من الإنترنت ، مقالة للدكتور سمير مراد، بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال، الموقع الرسمي له :http://sameershaf3y.com .

لأن هذا الحضور لا تستفيد دولة الكيان الصهيوني منه، بل إنه يكاد يكون مرفوضاً لديهم ، فهم يريدون زيارات تخدم خططهم السياسية والاقتصادية والأمنية ، لا زيارات تفتح المجال لمواجهات وصراعات[١].

٢- ما ساقه المؤيدون لزيارة المسجد الأقصى والقدس بتأشيرة إسرائيلية من أدلة لا تنهض لإثبات صحة الدعوى، فمثلاً القول بأن النبيﷺ قد صلى في المسجد الأقصى المبارك بالأنبياء والمرسلين ليلة الإسراء والمعراج قبل الفتح الإسلامي، واعتبار ذلك دليلاً على جواز الزيارة، كلامٌ باطلٌ؛ لأن الأمر يتعلق بمعجزةٍ خارقة للعادة، وكذلك قياس زيارة المسجد الأقصى المبارك وهو تحت الاحتلال على زيارة النبي محمد ﷺ للمسجد الحرام إثر صلح الحديبية قياسٌ مع الفارق كما يقول الأصوليون[٢]، فمكة لم تكن محتلة من قبل قريش، بل هم أهلها وسكانها، وهذا أيضا حال النبي ﷺ والمهاجرين معه، إضافة إلى أن مناسك الحج والعمرة تؤدى في هذا البيت العتيق.

٣- أما بالنسبة للعلماء الكبار الذين نُسبت إليهم زيارة المسجد الأقصى بوجود الاحتلال الصليبي، فالعز بن عبد السلام ولد سنة ٥٧٧هـ وتوفي سنة ٦٦٠ هـ [٣] ، أي لما حررت القدس من يد الصليبيين سنة ٥٨٣ هـ [٤] كان عمره ست سنوات، وأما شيخ الإسلام ابن تيمية فمولده سنة٦٦١هـ أي بعد تحرير القدس من يد الصليبيين بحوالي سبعين سنة، وتوفي ابن تيمية سنة ٧٢٨هـ [٥].

وأما أبو حامد الغزالي فلم يدخل القدس وهي تحت الاحتلال الصليبي، بل دخلها قبله بأربع سنين، حيث قال ابن كثير في أحداث سنة ٤٨٨هـ : "وفي ذي القعدة منها خرج أبو حامد الغزالي من بغداد متوجهاً إلى بيت المقدس ... ثم حجّ في السنة التالية، ثم رجع إلى بلده، وقد صنف كتاب الإحياء في هذه المدة" [٦]، وقد احتل الفرنجة القدس سنة٤٩٢ هـ [٧]، وحوَّل الصليبيون المحتلون المسجد الأقصى إلى إسطبل لخيولهم، فلم يكن هنالك صلاة ولا حلقات علمٍ خلال تلك الفترة التي امتدت حوالي تسعين عاماً [٨].

---

[١] - من الإنترنت ، مقالة للدكتور أسامة الأشقر ، بعنوان: البيان الوافي في الرد على شبهات مبيحي زيارة المسجد الأقصى تحت الاحتلال الصهيوني وبيان خطرها .
منشورة على موقع ملتقى أهل الحديث http://www.ahlalhdeeth.com/ .

[٢] - من الإنترنت ، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .

[٣] - ابن كثير، البداية والنهالية، ج١٣، ص٢٣٥ .

[٤] - ابن كثير، البداية والنهالية، ج١٢، ص٣٢٣ .

[٥] - قلعه جي ، أ.د. محمد رواس ، موسوعة فقه ابن تيمية ،ج١، ص(٥-٨ ،٣٠-٣١) .

[٦] - **ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، **البداية والنهاية**، ج١٢، ص١٤٩، دار الفكر، ط (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م) .

[٧] - ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٢، ص١٥٦ .

[٨] - من الإنترنت ، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على موقع الملتقى الفقهي - أحد فروع الشبكة الفقهية: http://www.feqhweb.com .

الترجيح:

بعد النظر في الأدلة يرى الباحث أن زيارة المسجد الأقصى للصلاة فيه في وقتنا الحاضر مستحبة للفلسطينيين في الداخل والخارج؛ لأنها ترسخ حب الأقصى وفلسطين في قلوبهم وتربط أبناء من هُجِّروا عن أرضهم بالقدس وفلسطين. وهي غير جائزة للمسلمين غير الفلسطينيين إذا جاؤوا قاصدين تلك الزيارة، عدا مسلمي الدول الأجنبية المعترفة بدولة الاحتلال الإسرائيلي أصلاً ، أما إذا جاء شخص من المسلمين لزيارة أقاربه ، أو أصهاره في فلسطين، أو قدم لعمل ما، ثم اصطحبوه للمسجد الأقصى للصلاة فيه، دون أن يكون لهذه الزيارة أي مغزى سياسي أو ثقافي، ولم تأخذ طابعاً رسمياً أو ما شابه، فلا بأس في ذلك والله أعلم .

ولعل أبرز الأسباب التي أدت إلى ترجيح عدم الجواز:

أولاً : يمكن أن تسهم الزيارات من خارج فلسطين في دعم صمود أهلنا في القدس وإنعاشهم اقتصادياً كما هو حاصل في الرحلات اليومية التي تنظمها الحركة الإسلامية في أراضي ١٩٤٨م إلى المسجد الأقصى ، إلا أن الكيان الإسرائيلي لا يمكن أن يقبل أن تكون هذه الزيارات ضاغطة ومزاحمة لليهود أوتزيد في رعبهم، ولو شعر بشيء من ذلك لمنعها.

وقد حصل هذا على مستوى الداخل لما شعر الاحتلال بتأثير الرحلات اليومية وغيرها من النشاطات المختلفة قام بحظر الحركة الإسلامية، وإغلاق مؤسساتها، وملاحقة مسؤوليها ، وكذلك منع الشخصيات المؤثرة والمرابطة، وإصدار قرارات بإبعادها عن المسجد الأقصى، فضلاً عن الاستدعاءات والاستجوابات وحجز الهويات والاعتقالات لمن يحافظ على الصلوات فيه.

ثانياً: إن القدس بما فيها المسجد الأقصى هي أرض وقف إسلامي، قد احتلها أعداء الله اليهود، والحكم الشرعي المترتب على ذلك هو وجوب تحريرها من دنسهم لا زيارتها، وهذا فرض عين على كل أبناء فلسطين، وفرض كفاية على من يليهم من المسلمين، ولما عجز المسلمون من أهل فلسطين عن تحرير أرضهم وحدهم، صار الجهاد فرض عين على من جاورهم من المسلمين.

ولكن لما حدث أن وقّعت بعض الدول المجاورة معاهدات سلام مع أعداء الله اليهود، واستنكف الباقون عن الجهاد؛ بحجة عدم تحقيق التوازن العسكري، الذي ليس له اعتبار في ميزان الإسلام، انتقل الجهاد إلى الدائرة الأوسع ليصبح فرض عين على كل المسلمين أينما كانوا وأينما حلّوا [١].

---

[١] - لجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة ، فتوى بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى ، والمنشورة في موقع هيئة علماء فلسطين في الخارج http://www.palscholars.com .
والقره داغي ، ورقة البحث العلمي بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني . الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .

وبناءً عليه، فإن الاستغناء بالزيارة عن فريضة الجهاد والتحرير هو من باب تخدير الأمة بحقن مؤثرة؛ لتشل حركتها عن النهوض والحركة والجهاد ، وفيها دغدغة لعواطف المسلمين أنهم أدوا واجبهم تجاه القدس بهذه الزيارة .

ثالثاً: زيارة المسجد الأقصى بإذن من الاحتلال الإسرائيلي يُعَدُّ إقراراً بشرعية المحتل والسيطرة اليهودية على القدس؛ لأن التواصل مع العدو يعني تقديم الدعم المادي والمعنوي له، ومواصلة عدوانه على الأمة ومقدساتها [١].

رابعاً: إن سياحة المسلمين من سائر بلاد العالم ، وزيارتهم للمسجد الأقصى المبارك تستغل من قبل يهود في ترويج أحقيتهم في إبقاء القدس تحت سيادتهم، والادعاء بأنها عاصمتهم الأبدية ، وذلك من خلال تسويق زيارات المسلمين للأقصى على أنها تندرج ضمن حرية العبادة والتسامح الديني [٢].

خامساً: زيارة المسجد الأقصى بتأشيرة يهودية تترتب عليها مفاسد كثيرة ومضار عظيمة للقضية، وللأمة جمعاء، ولا تترتب عليها مصالح حقيقية، وإنما هي مصالح موهومة لا قيمة لها؛ حيث إن الفتوى بجواز الزيارة تعني استجابة المسلمين في كل مكان، وبالتالي تمتلئ سفارات الصهاينة بطلب التأشيرات، وهذا بلا شك اعتراف شعبي بمشروعية الاحتلال ، وذلك يستدعي أن تفتح سفارات في البلاد الإسلامية التي ليست لها علاقات مع العدو الصهيوني [٣] .

سادساً: بالنسبة لولي الأمر فطاعتهُ مُقيدة بطاعتهِ لله ﷻ وطاعته للرسول ﷺ حيث يقول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[٤]، فإن خرج على طاعتهما فلا طاعة له، وهذا ما قاله أبو بكر رضي الله عنه لما ولي الخلافة: "أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم" [٥]، فكيف إذا كان قول ولي الأمر وفعله يؤديان إلى إحكام سيطرة أعداء الله على بيت الله المقدس! وهذا الذي تميل إليه النفس وتطمئن . والله تعالى أعلى وأعلم.

---

[١] - لجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة ، فتوى بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى ، والمنشورة في موقع هيئة علماء فلسطين في الخارج http://www.palscholars.com .

[٢] - لجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة ، فتوى بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى ، والمنشورة في موقع هيئة علماء فلسطين في الخارج http://www.palscholars.com .

[٣] - القره داغي ، ورقة البحث العلمي بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني .
الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .

[٤] - سورة النساء ، الآية ٥٩ .

[٥] - **ابن هشام**، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ، **السيرة النبوية**، ج٢، ص٦٦١، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده / مصر، ط٢ (١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م).

المطلب الثالث : أجر الصلاة فيه ومضاعفة الحسنات والسيئات

بما أن بيت المقدس أرض مباركة ومقدسة ومتميزة ولها فضل عظيم، فإن العبادة فيها وعمل الصالحات لا بد أن ينسجم مع هذا الفضل وهذه البركة ، فيكون الأجرُ مضاعفاً وعظيماً .

وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : أجر الصلاة فيه

وقد ورد في أجر الصلاة في المسجد الأقصى أحاديث وروايات كثيرة ومختلفة ، فمنها ما ذكر أن أجر الصلاة فيه بخمسمائة صلاة ، وذكر بعضها بألف صلاة ، وبين بعضها بمائتين وخمسين صلاة ، إلا أن الأحاديث كلها أكدت أن أجر الصلاة فيه مضاعف، لكن اختلف أهل العلم في مقدار أجر الصلاة فيه على آراء:

الرأي الأول : بمائتين وخمسين صلاة

عن عبد الله بن الصامت عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رضي الله عنهما)، قَالَ: تَذَاكَرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَسْجِدُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنِعْمَ الْمُصَلَّى، وَلَيُوشِكَنَّ أَنْ لَا يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ شَطَنِ[1] فَرَسِهِ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا - أَوْ قَالَ: خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا" [2] .

يشير الحديث الشريف إلى أن أجر الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من أربعة أضعاف أجر الصلاة في مسجد بيت المقدس ، مع العلم أنه ورد في أحاديث أخرى لاحقة أجر الصلاة في مسجد النبي ﷺ تعدل ألف صلاة في غيره عدا المسجد الحرام والمسجد الأقصى ، فيتبين لنا أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بمائتين وخمسين صلاة في غيره والله أعلم .

وهذا ما أكده الإمام الألباني[3] بقوله عن هذا الحديث : "إنه أصح ما جاء في فضل

---

[1] - من مادة شطن: والشَّطَنُ: الحَبْل، وَقِيلَ: الْحَبْلُ الطَّوِيلُ الشديدُ الفَتْل يُسْتَقى بِهِ وتُشَدُّ بِهِ الخَيْل، وَالْجَمْعُ أَشْطان. ابن منظور، لسان العرب، ج١٣، ص٢٣٧.

[2] - الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، ج٤ ، ص٥٥٤ ، حديث رقم ٨٥٥٣ .
وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ"
و**الطبراني**، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي،**المعجم الأوسط** ،ج٧، ص١٠٣،حديث رقم ٦٩٨٣، تحقيق:طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني،دار الحرمين/ القاهرة ، ط(١٤١٥هـ).

[3] - **الألباني:** أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن آدم الأشقودري ، ولد في أشقودرة بألبانيا سنة (١٣٣٢هـ - ١٩١٤م) سوري الجنسية ، تلقى تعليمه في دمشق على يد عدد من الشيوخ وكبار رجال العلم، صاحب مدرسة متميزة في علم الحديث أغنى الحقل العلمي بها، أفاد بعلمه الغزير ومؤلفاته ودروسه عدداً كبيراً من طلاب العلم ودارسي الحديث النبوي الشريف ، من أبرز كتبه: ١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة، توفي (رحمه الله) سنة (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
الموسوعة العربية العالمية http://www.mawsoah.net.

الصلاة في المسجد الأقصى" [1]، ورجح هذا الرأي أ.د. حسام الدين عفانة حيث قال : "والراجح من أقوال أهل العلم أن الصلاة في المسجد الأقصى تعدل مائتين وخمسين صلاة في الثواب" [2].

الرأي الثاني : بخمسمائة صلاة

وتذكر أحاديث أخرى أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة ، فقد ورد عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ "[3].

ومن طريق أخرى ورد عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ، وَفِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ ".[4]

يصرح هذا الحديث بكل وضوح بأن أجر الصلاة في مسجد بيت المقدس بخمسمائة صلاة في غيره ، وهذا فيه رفع لشأن المسجد الأقصى، ولفت الأنظار إليه، والاهتمام به .

---

[1] - **الألباني** ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** ، ج٦ ، ص٩٤٥ ، حديث رقم ٢٩٠٢ ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع/ الرياض ، ط١ (جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، جـ ٦ : ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م) .

[2] - **عفانة** ، أ.د. حسام الدين بن موسى ، **المسجد الأقصى المبارك فضائل وأحكام وآداب** ، ص ١٣ ، طبع بتبرع من لجنة زكاة القدس- بيت المقدس (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م) .

[3] - البيهقي ، شعب الإيمان ، ج٦، كتاب المناسك - باب فضل الحج والعمرة، ص٤١ ، حديث رقم ٣٨٤٥.
والطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحجري المصري ، **شرح مشكل الآثار**، ج٢ ، ص٦٩ ، حديث رقم ٦٠٩ ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة، ط١ (١٤١٥ هـ - ١٤٩٤ م) .
والبزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار** ، ج١٠، مسند أبي ذر الغفاري ﵁ ،حديث أبي الدرداء ، ص٧٧ ، حديث رقم ٤١٤٢ ، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) ، مكتبة العلوم والحكم / المدينة المنورة ، ط١ (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م) .
وقال البزار : "وَهَذَا الْحَدِيثُ لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم مِنْ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ بِهَذَا اللَّفْظِ إلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ".
البزار ، مسند البزار ، ج١٠ ، ص٧٧ .
وقال الهيثمي : رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَفِي بَعْضِهِمْ كَلَامٌ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.
الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،ج٤، كتاب الحج - بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ص٧ ، حديث رقم ٥٨٧٣.

[4] - البيهقي ، شعب الإيمان ،ج٦ ، كتاب المناسك - باب فضل الحج والعمرة ، ص٤١، حديث رقم ٣٨٤٨.
و السيد سابق ، فقه السنة ، ج١، كتاب الصلاة - باب المساجد ، ص ٢٤٩ ، دار الكتاب العربي/ بيروت، ط ٣ (١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م) . وقال: حسنه السيوطي.
والفاكهي ، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي ، **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه** ، ج٢ ،ص٨٣، حديث رقم ١١٨٤ ، تحقيق : د. عبد الملك عبد الله دهيش ، دار خضر/ بيروت ، ط٢ (١٤١٤هـ) .

وهذا ما اختاره المالكية[1] والحنابلة[2] ، وأكد ذلك ابن تيمية (رحمه الله) بقوله : "وَالصَّلَاةُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَبِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ بِأَلْفٍ، وَالصَّوَابُ فِي الْأَقْصَى بِخَمْسِمِائَةٍ"[3].

الرأي الثالث : بألف صلاة

وقد ورد في حديث آخر أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بألف صلاة فيما سواه، فعَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ، أَنَّ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: " أَرْضُ الْمَنْشَرِ وَالْمَحْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ" قَالَتْ: أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يُطِقْ أَنْ يَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ أَوْ يَأْتِيَهُ قَالَ: " فَلْيُهْدِ إِلَيْهِ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ ، فَإِنَّ مَنْ أَهْدَى لَهُ كَانَ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ " [4] .

وهذا ما اختاره الحنفية[5] والشافعية [6]، وبهذا يستوي المسجد الأقصى مع مسجد المدينة.

---

[1] - **ابن الحاج** ، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي ، **المدخل** ، ج٢ ، ص٣٨ ، دار التراث، بدون م.ط .

[2] - **البهوتي** ، منصور بن يونس بن صلاح الدين الحنبلى ، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، ج٢ ، ص٥١٧ ، دار الكتب العلمية ، بدون م . ط .

[3] - ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الحنبلي، الفتاوى الكبرى، ج٥ ، ص٣٤٧، دار الكتب العلمية ، ط١(١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م) .

[4] - أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد، مسند القبائل ، باب حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ، ج٤٥ ، ص٥٩٦ ،حديث رقم٢٧٦٢٦ .
والطبراني ، المعجم الكبير ، ج٢٥ ، ص٣٢ ، حديث رقم ٥٤ .
وابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، ج١ ، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ المقدس، ص٤٥١ ، حديث رقم ١٤٠٧. وقال المحقق : "في الزوائد روى أبو داود بعضه، وإسناد طريق ابن ماجة صحيح ورجاله ثقات، وهو أصح من طريق أبي داود ، فإن بين زيادة بن أبي سودة وميمونة عثمان بن أبي سودة، كما صرح به ابن ماجة في طريقه كما ذكره صلاح الدين في المراسيل، وقد ترك في أبي داود".
قال الألباني : هذا سند حسن أو صحيح، رجاله ثقات رجال البخاري غير زياد بن أبي سودة وأخيه عثمان وهما ثقتان .
الألباني ، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، ج٢ ، ص٥٤٢.
وقال الألباني : إسناده صحيح ، وبالجملة فالحديث بشاهده وطريقه الأخرى صحيح قويّ .
الألباني ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن علي بن محمد الربعي**، ص١٥ ، تخريج الحديث الرابع ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١(١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م).
وذكر المقدسي أن زياداً وأخاه عثمان راويا حديث ميمونة قد وثقهما ابن حبان ومروان بن محمد ، ولا وجه لقول شيخنا الذهبي في كتاب الميزان : "إنه حديث منكر" ، وسنده كما نرى ، وإنما أشار الذهبي إلى تعليل المتن لما فيه من إهداء الزيت من الحجاز إلى الشام ، وهذا لا يصير به الحديث منكراً ، والله أعلم.
المقدسي ، أبو محمود شهاب الدين ابن تميم ، **مثير الغرام إلى زيارة القدس والشام** ، ص١٩٣، تحقيق : أحمد الخطيمي، دار الجيل / بيروت ، ط١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

[5] - **السرخسي**، محمد بن أحمد بن أبي سهل ، **المبسوط** ، ج٣، ص ١٣٢، دار المعرفة / بيروت، ط (١٤١٤هـ - ١٩٩٣).

[6] - النووي ، المجموع ، ج٨ ، ص٢٧٨ .

المناقشة والترجيح :

يمكن الجمع بين هذه النصوص وإعمالها جميعاً؛ لأن إعمال النصِّ أولى من إهماله، فكانت الصلاة في المسجد الأقصى كالصلاة في غيره من المساجد، ثم تفضَّل الله على عباده فجعل الصلاة فيه تعدل مائتين وخمسين في غيره، ثم تفضل عليهم فضاعفها إلى خمسمائة، ثم تفضَّل عليهم فضاعفها إلى ألف، وجعل الصلاة في المسجد الأقصى كالصلاة في المسجد النبوي[١]، وبذلك قال الألباني في أحد قوليه[٢] .

ومن وجه آخر يمكن الجمع بينها بأن أفضلية الألف تكون لصلاة الجماعة في المسجد وأن غيرها لصلاة الفرد[٣] ، أو تكون أفضلية الألف لصلاة الفرض وما دونها للنافلة والله أعلم[٤].

ويمكن الترجيح كما سبق بين أفضلية أجر الصلاة ومضاعفته في المسجد الأقصى.

ويرى الباحث أن القول الراجح في هذه المسألة أن أجر الصلاة في المسجد الأقصى بألف صلاة وذلك ؛ للأمور الآتية :

١- تبين أن هذه الأحاديث المذكورة في مسألة أجر الصلاة في المسجد الأقصى سواء الأحاديث التي ذكرت المضاعفة بمائتين وخمسين أو خمسمائة أو ألف هي أحاديث صحيحة وحسنة ، وبالتالي فهي معتمدة للاحتجاج بها .

٢- في الجمع بين الأحاديث زاد الله ﷻ ثواب الصلاة منّةً منه وفضلاً على أمة الإسلام متدرجاً بالزيادة حتى أوصلها إلى الألف .

٣- العبارة في الحديث (بألف صلاة فيما سواه) والعبارة في الحديث الآخر (بخمسمائة صلاة) تدل بمنطوقها على أن المضاعفة بالعدد الذي ذكره النبي ﷺ وهو خمسمائة صلاة، وألف صلاة، ويفهم من الحديث الآخر (أفضل من أربع صلوات فيه) أن الصلاة تضاعف في المسجد الأقصى بمائتين وخمسين صلاة ، وما نطق به الحديث مقدم على ما دل عليه [٥].

٤- ذكر حديث أبي ذر لفظ (أفضل من أربع صلوات فيه) وهذا يشير إلى أن أجر الصلاة في المسجد النبوي الشريف يزيد على الألف ، وبالتالي لا يتساوى مع المسجد الأقصى .

---

[١] - **مهدي**، د. أيمن أستاذ الحديث وعلومه المساعد بكلية أصول الدين بطنطا ، **الأحاديث الواردة في فضل الصلاة في المسجد الأقصى جمع وتحقيق ودراسة** ، 1430هـ/ ٢٠٠٩م، **والمنشور على موقع ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeeth.com.**

[٢] - الألباني ، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، ج٢ ،ص ٥٤٩ .

[٣] - قراقيش ، د . نجوى بدر ، بيت المقدس وأحكامه ، ص٥٨ .

ومهدي، الأحاديث الواردة في فضل الصلاة في المسجد الأقصى جمع وتحقيق ودراسة . ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeeth.com .

[٤] - قراقيش ، د . نجوى بدر ، بيت المقدس وأحكامه ، ص٥٨ .

[٥] - المصدر السابق نفسه والصفحة .

٥- وفي حال تساوى أجر الصلاة في المسجد النبوي الشريف بأجر الصلاة في المسجد الأقصى المبارك؛ فإنه لا ينقص من قيمة المسجد النبوي الشريف، وهي مكانة يستحقها المسجد الأقصى المبارك ، كيف لا وهو ثاني مسجد وضع على الأرض بعد بيت الله الحرام، وهو مهبط الوحي ومبعث الأنبياء عليهم السلام ومسرى النبي محمد ﷺ.

٦- استخدم لفظ الألف في القرآن الكريم للتكثير والتعظيم ، فقال الله تعالى عن ليلة القدر: ﴿خير من ألف شهر﴾[١] ، فذكر الألف لثواب الصلاة في المسجد النبوي والمسجد الأقصى فيه معنى التعظيم والتكثير.

٧- إذا كان أجر الصلاة في المسجد الأقصى بألف صلاة أو أقل في الوضع الطبيعي، فمن باب أولى أن يكون أجره بألف أو يزيد في ظل احتلاله ومنع الوصول إليه، وما يتعرض له المسلمون في فلسطين من أخطار ومعاناة وآلام حتى يصلوا إليه ، ويدعم ذلك قول الله ﷻ : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٢].

وعلى كل الآراء، فإن الخلاف الواقع بين الروايات في مقدار فضل الصلاة في المسجد الأقصى لا يؤثر على جوهر الموضوع، خصوصاً إذا علمنا أن العدد لا مفهوم له في علم أصول الفقه، فليس من الضروري أن يعرف المسلم على وجه التحديد مقدار الثواب الذي يناله بسبب الصلاة في المسجد الأقصى، فإن مردَّه إلى الله ﷻ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وإنما يكفيه أن يعرف أن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في جميع المساجد عدا مسجدي مكة والمدينة.[٣]

ثم إن التضعيف المذكور يرجع إلى الثواب، ولا يتعدى إلى الإجزاء باتفاق العلماء كما نقله النووي وغيره، فلو كان عليه صلاتان فصلَّى في أحد المسجدين صلاةً لم تُجْزِهِ إلا عن واحدة والله أعلم.[٤]

---

[١] - سورة القدر ، الآية ٣ .
[٢] - سورة التوبة ، الآية (١٢٠ ، ١٢١).
[٣] - مهدي، الأحاديث الواردة في فضل الصلاة في المسجد الأقصى، جمع وتحقيق ودراسة، ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeeth.com .
[٤] - ابن حجر ، فتح الباري ، ج٣ ، ص٦٨ .

الفرع الثاني : مضاعفة الحسنات والسيئات فيه

لم تقتصر مضاعفة الأجر في المسجد الأقصى والحرمين الشريفين على الصلاة فحسب ، بل تعدى ذلك إلى سائر الأعمال ، فالحسنات والسيئات تتضاعف في المسجد الأقصى المبارك والمسجد الحرام والمسجد النبوي[1]، فقد روى أبو بكر الواسطي عن نافع قال : قال لي ابن عمر(رضي الله عنهما) : "يا نافع اخرج بنا من هذا المسجد فإن السيئات تضاعف فيه كما تضاعف الحسنات، وَأحرم وَخرج من بَيت الْمُقَدّس"[2].

وعلى هذا ينبغي للمسلم أن يغتنم فعل الخيرات في المسجد الأقصى ؛ لأنها تضاعف، ويحذر من الوقوع في المعاصي؛ لأنها تضاعف فيه أيضاً ، أي تزداد فحشاً وقبحاً ؛ لأن العاصي في زمان أو مكان شريف أشد جرأة وأقل خوفاً من الله تعالى .[3]

فالحسنات في المسجد الأقصى والحرمين الشريفين تتضاعف في أعدادها وكيفيتها ، والسيئات تتضاعف في كيفيتها ومقدارها لا في كمياتها فتكون مغلظة؛ لأن من عصى الملك على بساط ملكه ليس كمن عصاه بعيدا عن داره وبساطه [4]، فيقول الله ﷻ : ﴿من جَاءَ بِالْحَسَنَة فَلهُ عشر أَمْثَالهَا وَمن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزى إِلَّا مثلهَا﴾[5] .

وبذلك يكون معنى مضاعفة السيئات أن عقوبة من اقترف ذنباً في أحد المساجد الثلاثة أعظم عقوبة ممن اقترفه في غيرها؛ لشرف هذه المساجد الثلاثة وفضلها ، والذنب الواحد في أحد هذه المساجد الثلاثة أعظم من ذنوب كثيرة في غيرها من المواضع، فلا يكتب الذنب بعشرة [6].

والمضاعفة في الحسنات تشمل الفرض والنفل ؛ لعموم الأدلة الواردة في مضاعفة الأجر ، ولا يوجد ما يخصص هذا العموم بالفرائض دون النوافل[7].

---

[1] - **البغوي** ، أبو محمد الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)**، ج٥، ص٣٧٧، تحقيق : محمد عبد الله النمر وآخرين ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط٤(١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) .
والرازي ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي ، **مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)**، ج٢٣ ، ٢١٨، دار إحياء التراث العربي/ بيروت ، ط٣ (١٤٢٠ هـ) .
والعليمي ، الأنس الجليل ، ج١ ، ص٣٥٠ .

[2] - ابن الجوزي، فضائل القدس، ٩١ والمقدسي، مثير الغرام، ص ٢٠٥.
العليمي ، الأنس الجليل ، ج١ ، ص٣٥٠ .

[3] - **جبر**، سعدي حسين أستاذ مساعد في جامعة البلقاء التطبيقية/عمان، **الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي**، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.

[4] - **ابن القيم**، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، ج١، ص٥٢، مؤسسة الرسالة / بيروت ومكتبة المنار الإسلامية/ الكويت، ط٢٧ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) .
عفانة ، المسجد الأقصى المبارك فضائل وأحكام وآداب ، ص١٣ .

[5] - سورة الأنعام ، الآية ١٦٠ .

[6] - المقدسي، مثير الغرام، ص (٢٠٦،٢٠٧) .
والعليمي ، الأنس الجليل ، ج١ ، ص٣٥٠ .

[7] - **النووي** ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ،ج٩، ص١٦٤، دار إحياء التراث العربي / بيروت ، ط٢(١٣٩٢هـ) .
وعفانة ، المسجد الأقصى المبارك، ص١٣ . وقراقيش ، د . نجوى بدر ، بيت المقدس وأحكامه ، ص٥٩ .

المطلب الرابع : حكم المحافظة عليه والدفاع عنه

وهذا المسجد المبارك بكل ما ذكر من فضائله وشمائله وقدسيته يدعو المسلمين في بيت المقدس وأكنافه والعرب والمسلمين قاطبة ويحثّهم على المحافظة على هذا المسجد، وبذل الغالي والنفيس من أجل الدفاع عنه، وتخليصه من أيدي الغاصبين، وتطهيره من الرجس والدنس ؛ ليبقى منارة وراية خفاقة فوق ربوع العالمين .

فلا بد من الاهتمام به والرباط فيه والدفاع عنه ؛ لقول الله ﷻ:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1]، ولما ورد عَنْ سَلْمَانَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الفَتَّانَ»[2] .

وهذا يدل على أهمية الرباط في سبيل الله على ثغور المسلمين عامة ، والمرابطة في بيت المقدس وأكناف بيت المقدس لها أهميتها الخاصة ، فهذه مَيْمُونَةَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: " أَرْضُ الْمَنْشَرِ وَالْمَحْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ " قَالَتْ: أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يُطِقْ أَنْ يَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ أَوْ يَأْتِيَهُ قَالَ: " فَلْيُهْدِ إِلَيْهِ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ ، فَإِنَّ مَنْ أَهْدَى لَهُ كَانَ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ "[3] ، فدل الحديث على أن من لم يستطع الوصول إلى المسجد الأقصى يستحب له أن يهدي له زيتاً يسرج في قناديله، فيكون كمن صلى فيه .

قال الإمام الزركشي[4] (رحمه الله) : "يستحب لمن لم يقدر على زيارته أن يهدي له زيتاً"[5] ، وذكر أ.د. سعدي جبر أنه اتفق جمهور العلماء على استحباب إهداء الزيت للمسجد الأقصى لمن لم يقدر على زيارته[6] ، ويقصد بذلك أيضاً تقديم العون المادي للإسهام في إعماره أو إصلاح أوضاعه[7] .

---

[1] - سورة آل عمران ، الآية ٢٠٠ .

[2] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة – باب فضل الرباط في سبيل الله، ص٥٠١، حديث رقم ١٦٣ – (١٩١٣) .

[3] - سبق تخريجه في ص ٧٤ .

[4] - **الزَّرْكَشِي :** أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله ، عالم بفقه الشافعية والأصول ، تركي الأصل، ولد بمصر سنة (٧٤٥هـ - ١٣٤٤م) له تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة) و(البحر المحيط) ثلاث مجلدات في أصول الفقه، و(إعلام الساجد بأحكام المساجد)، توفي بمصر سنة (٧٩٤ هـ - ١٣٩٢م).
الزركلي ، الأعلام ، ج٦ ، ص (٦٠ - ٦١).

[5] - **الزركشي** ، محمد بن عبد الله ، **إعلام الساجد بأحكام المساجد** ، ص٢٨٩ ، تحقيق : أبو الوفا مصطفى المراغي ، لجنة إحياء التراث / القاهرة ، ط٥ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .

[6] - جبر، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي ، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.

[7] - **شبير**، أ.د. محمد عثمان، **بيت المقدس وما حوله**، ص٧٩، دار النفائس/الأردن، ط١(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٤م).

فإذا كان في الوضع الطبيعي للمسجد الأقصى وهو في حاضنة الدولة الإسلامية يستحب إهداء الزيت وتقديم العون المادي له ، فمن باب أولى أن يقدم له الغالي والنفيس وهو في خطر، لا سيما أنه يرزح أسيراً بقيد الاحتلال يدنس في كل يوم، بل ينبغي أن تهدى إليه الدماء ؛ لتكون وقوداً يسرج في قناديل الجهاد والتحرير .
وبما أن المسجد الأقصى يرزح تحت الاحتلال، ولا يستطيع أهل فلسطين تحريره وحدهم، ونرى تقاعس الدول المجاورة عن نصرته وتحريره؛ فأصبح الجهاد فرض عين على الأمة الإسلامية جمعاء، وهذا باتفاق علماء المسلمين .

قال ابن عابدين[1] (رحمه الله): " وفرض عين إن هجموا على ثغر من ثغور الإسلام، فيصير فرض عين على من قرب منهم، وهم يقدرون على الجهاد، فإذا جاء النفير إنما يصير فرض عين على من يقرب من العدو، فأما من وراءهم ببعد من العدو فهو فرض كفاية عليهم، حتى يسعهم تركه إذا لم يُحْتَج إليهم، فإن احتيج إليهم بأن عجز من كان يقرب من العدو عن المقاومة مع العدو أو لم يعجزوا عنها، لكنهم تكاسلوا ولم يجاهدوا فإنه يفترض على من يليهم فرض عين كالصلاة والصوم، لا يسعهم تركه ثم وثم، إلى أن يفترض على جميع أهل الإسلام شرقا وغربا على هذا التدريج"[2] .
وقال السرخسي[3]: "الجهاد واجب على الفقراء من المسلمين والأغنياء لدفع شر المشركين"[4]، وقال الشيخ الدردير[5]: " وتَعيّن بِفَجْءِ العدو على كل أحد"[6] .

---

[1] - **ابن عابدين** : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقيّ ، فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره ، ولد في دمشق سنة (١١٩٨هـ - ١٧٨٤) له عدة مؤلفات مهمة منها كتاب (رد المحتار على الدر المختار) والذي يعرف بحاشية ابن عابدين، و (حواش على تفسير البيضاوي) التزم فيها أن لا يذكر شيئا ذكره المفسرون وغيرها الكثير ، توفي بدمشق أيضا سنة (١٢٥٢ هـ - ١٨٣٦ م) .
الزركلي ، الأعلام ، ج٦ ، ص٤٢ .

[2] - **ابن عابدين** ، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي الحنفي ، **رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)** ، ج٤ ، ص١٢٤ ، دار الفكر- بيروت ، ط٢ (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) .

[3] - **السرخسي** : هو أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي ، فقيه أصولي مجتهد متكلم مناظر، من كبار علماء ما وراء النهر، ولد بسرخس – من بلاد خراسان- ولم يوقف على تاريخ مولده ، تفقه على أبي بكر محمد الحلواني ، وتفقه عليه عبد العزيز بن مازه وركن الدين مسعود وآخرون ، قضى في السجن أكثر من عشر سنوات . من أبرز مصنفاته : ١- شرح السير الكبير ، ٢- صفة أشراط الساعة ، ٣- شرح الجامع الكبير للشيباني في فروع الفقه الحنفي ، ٤- المبسوط ، ٥- أصول السرخسي ، توفي (رحمه الله) سنة (٤٨٣ هـ)، وفي رواية (٤٩٠) .
السرخسي ، المبسوط ، ج٢، ص٨٧ .
وكحالة ، معجم المؤلفين ، ج ٨ ، ص (٢٦٨،٢٦٧) .
والزركلي، الأعلام، ج ٥ ، ص٣١٥ .

[4] - السرخسي، المبسوط ، ج٣، ص٩ .

[5] - **الدَّرْدِير:** هو أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد العَدَوي، ولد سنة (١١٢٧ هـ - ١٧١٥ م) في بني عَدِيّ (بمصر) وتعلم بالأزهر، من فقهاء المالكية، من كتبه: ١- أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ٢- منح القدير في شرح مختصر خليل ٣- تحفة الإخوان في علم البيان ، توفي بالقاهرة. (١٢٠١ هـ - ١٧٨٦ م).
الزركلي، الأعلام ، ج١، ص٢٤٤ .

[6] - **الدسوقي**، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، ج٢، ص١٧٤، دار الفكر، دون م.ط.

وقال النووي : "والجهاد فرض عين على كل مسلم إذا انتهكت حرمة المسلمين في أي بلد فيه لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" [1] ، وقال ابن قدامة المقدسي : " إذا نزل الكفار ببلد، تعيّن على أهله قتالهم ودفعهم" [2].

فجهاد الدفع للكفار متعين على كل أحد ، فإذا هجم العدو، فإن دفع ضررهم عن الدين والنفس والحرمة واجب إجماعاً، وإذا دخل العدو بلاد الإسلام، فلا ريب أنه يجب النفير إليه بلا إذن والد ولا غريم [3] .

واستدلوا بالأدلة الآتية:

١- قال الله ﷻ: ﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [4] .

٢- قول الله تعالى: ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾ [5].

٣- وقال تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [6].

٤- قال تعالى: ﴿فإن قاتلوكم فاقتلوهم﴾ [7].

٥- ما رواه ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» [8] .

وهذه الأدلة بمجملها تؤكد أنه إذا احتل بلد من بلاد المسلمين، أو اعتدي على حرماته، أو فاجأ العدو موضعاً للمسلمين وباغتهم فيه تَعيّن الجهاد على من اسْتُنْفِر، وعلى من هو من أهل ذلك الموضع أو البلد، وهكذا تتسع دائرة فرض الجهاد من الأقرب إلى الأبعد حتى يتم صدّ العدوان عن تلك البلد ودحر المحتلين.

---

[1] - النووي، المجموع، ج١٩، ص٢٦٩ .

[2] - ابن قدامة ، المغني، ج٩، ص (١٩٦، ١٩٧) .

[3] - **العاصمي** ، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي ، **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**، ج٤، ص٢٥٧، ط١(١٣٩٧ هـ) .
والتويجري ، محمد بن إبراهيم بن عبد الله ، **موسوعة الفقه الإسلامي** ، ج٥، ٤٦٢ ، بيت الأفكار الدولية، ط١(١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).

[4] - سورة الأنفال ، الآية ٧٢ .

[5] - سورة التوبة، الآية ٣٩ .

[6] - سورة التوبة ، الآية ٤١ .

[7] - سورة البقرة، الآية ١٩١ .

[8] - البخاري، صحيح البخاري، ج٢، كتاب الجهاد والسير - باب فضل الجهاد والسير ، ص٢٠١، حديث رقم ٢٧٨٣ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، ، كتاب الحج - باب تحريم مكة وصيدها ، ص٣٣٤، حديث رقم ٤٤٥ - (١٣٥٣) .

المطلب الخامس : حكم مجاورته والسكنى فيه

دأب المرسلون والصالحون على مرّ الزمان على زيارة البيت المقدَّس والتقرب منه والسكنى فيه ومجاورته وذلك؛ لعظم شرف هذا المكان وفضله وقداسته .

ويمكن تقسيم هذا المطلب إلى الفروع الآتية :

الفرع الأول : الحرص على مجاورته

عن عبد الله بن الصامت عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رضي الله عنهما)، قَالَ: تَذَاكَرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَسْجِدُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنِعْمَ الْمُصَلَّى، وَلَيُوشِكَنَّ أَنْ لَا يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ شَطَنِ[1] فَرَسِهِ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا - أَوْ قَالَ: خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا" [2] .

فالحديث الشريف يوجّه المسلمين أن يكونوا حريصين على القرب من بيت المقدس ومجاورته، فمن استطاع أن يكون له قطعة صغيرة من الأرض، ولو بمقدار طول حبل فرسه يجاور بها المسجد الأقصى فليفعل؛ فإن ذلك خير له من الدنيا وما فيها.

الفرع الثاني :الحث على الهجرة إليه

وجّه الرسول ﷺ صحابته الكرام والمسلمين من بعدهم وحثهم على التوجه إلى الشام والسكنى فيه، وطمأنهم بأن الله تكفل بالشام وأهله، فعَنِ ابْنِ أَبِي قُتَيْلَةَ، عَنِ ابْنِ حَوَالَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :"سَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُنُودًا مُجَنَّدَةً جُنْدٌ بِالشَّامِ، وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ، وَجُنْدٌ بِالْعِرَاقِ"، قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ: خِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ: "عَلَيْكَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهَا خِيرَةُ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ، يَجْتَبِي إِلَيْهَا خِيرَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ، فَأَمَّا إِنْ أَبَيْتُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِيَمَنِكُمْ، وَاسْقُوا مِنْ غُدُرِكُمْ[3]، فَإِنَّ اللَّهَ تَوَكَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ"[4]، وخير الشام بيت المقدس .

---

[1] - من مادة شطن: والشَّطَنُ: الحَبْل، وَقِيلَ: الْحَبْلُ الطَّوِيلُ الشديدُ الفَتْل يُسْتَقى بِهِ وتُشَدُّ بِهِ الخَيْل، وَالْجَمْعُ أَشْطان. ابن منظور، لسان العرب، ج١٣، ص٢٣٧.

[2] - الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، ج٤ ، ص٥٥٤ ، حديث رقم ٨٥٥٣ .
وقال : "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ"
والطبراني ، المعجم الأوسط،ج٧، ص١٠٣، حديث رقم ٦٩٨٣ .

[3] - غدركم : غُدُر جمع غدير، وهي القطعة من الماء يغادرها السيل (أي يتركها).
ابن منظور، لسان العرب، ج٥، ص٩.

[4] - أبو داود ، سنن أبي داود ، ج٣، كتاب الجهاد – باب في سكنى الشام ، ص٤ ، حديث رقم٢٤٨٣ .
وقال الألباني : إسناده صحيح، وله طرق صحَّح أحدَها الحاكم والذهبي .
الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **صحيح أبي داود (الأم)**، ج٧ ، أول كتاب الجهاد - باب السكنى في الشام ، ص٢٤٦ ، حديث رقم ٢٢٤٤، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع / الكويت، ط١(١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).
وأحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج٢٨ ، مسند الشاميين ، ص ٢١٥ ، حديث رقم ١٧٠٠٥ .

وعَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُقْرُ دَارِ الْإِسْلَامِ بِالشَّامِ، يَسُوقُ اللَّهُ إِلَيْهَا صَفْوَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَا يَنْزِعُ إِلَيْهَا إِلَّا مَرْحُومٌ، وَلَا يَرْغَبُ عَنْهَا إِلَّا مَفْتُونٌ، وَعَلَيْهَا عَيْنُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الدَّهْرِ إِلَى آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدَّهْرِ بِالطَّلِّ وَالْمَطَرِ، فَإِنْ أَعْجَزَهُمُ الْمَالُ لَمْ يُعْجِزْهُمُ الْخُبْزُ وَالْمَاءُ»[1].

دلت الأحاديث الشريفة على أن من أحبه الله ﷻ يختاره؛ ليكون من أهل الأرض المقدسة أو يسوقه الله إليها، ففيها الأمن والأمان وفيها الرباط والإيمان، وعند اشتداد المحن فيها الثبات وإليها الملاذ.

وكذلك دعا رسول الله ﷺ صحابته الكرام والمسلمين من بعدهم إلى إتيان المسجد الأقصى زيارة وهجرة ومحافظة عليه، فعَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ، أَنَّ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: " أَرْضُ الْمَنْشَرِ وَالْمَحْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ " قَالَتْ: أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يُطِقْ أَنْ يَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ أَوْ يَأْتِيَهُ قَالَ: " فَلْيُهْدِ إِلَيْهِ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ ، فَإِنَّ مَنْ أَهْدَى لَهُ كَانَ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ " [2].

الفرع الثالث : السكنى فيه

امتدح رسول الله ﷺ سكان بيت المقدس وأكنافه، وعدّهم الشوكة في حلق أعداء الله، حيث روى أَبو أُمَامَةَ الباهلي ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الدِّينِ ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ» . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» [3].

فسكان بيت المقدس وأكنافه هم المنصورون والمؤيدون من الله ﷻ ، وهذا توجيه نبوي عظيم للسكنى فيه .

---

[1] - **نعيم بن حماد** ، أبو عبد الله بن حماد بن معاوية الخزاعي المروزي ، **كتاب الفتن** ،ج١، ص٢٥٣ ، حديث رقم (٧١٢،٧١٦)، تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد / القاهرة، ط١(١٤١٢) .
قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات .
الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج١٠، ص٦٠، حديث رقم ١٦٦٥٦ .

[2] - سبق تخريجه في صفحة ٧٤ .

[3] - أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٣٦ ، ص (٦٥٦ – ٦٥٧) ، حديث رقم ٢٢٣٢٠.
والطبراني ، المعجم الكبير، ج ٨ ، ص ١٤٥، حديث رقم ٧٦٤٣ .
وقال الهيثمي بعد أن عزاه لأحمد والطبراني:" ورجاله ثقات "، وعمرو: وثقه العجلي، وابن حبان، وقال الذهبي: "تابعي مجهول" .
الدوسري، أبو سليمان جاسم بن سليمان حمد الفهيد، **الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام**، ج٤، ص٣٨٤، دار البشائر الإسلامية / بيروت، ط١(١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م).
وقال الألباني : إسناده ضعيف .
الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج١٢ ، ص٧٦٤ ، حديث رقم ٥٨٤٩.

فعن أَبي عمران، عن ذي الأَصابع، قال: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنِ ابْتُلِينَا بَعْدَكَ بِالْبَقَاءِ أَيْنَ تَأْمُرُنَا؟، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَنْشَأَ لَكُمْ ذُرِّيَّةٌ يَغْدُونَ إِلَى ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، وَيَرُوحُونَ»[1] .

وكذلك ما روي عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَقَالَ: "مَالَكَ يَا شَدَّادُ" قَالَ: ضَاقتْ بِيَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: "لَيْسَ عَلَيْكَ إِنَّ الشَّامَ يُفْتَحُ وَيُفْتَحُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ فَتَكُونُ أَنْتَ وَوَلَدُكَ أَئِمَّةً فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" [2] .

وهذان الحديثان فيهما توصية وتوجيه للسكنى في بيت المقدس ، وليس هذا فحسب بل توجيه نبوي عظيم ؛ لنربي أبناءنا على حب المسجد الأقصى ودوام الصلاة فيه، ومما يؤلم القلب ويدميه أن أهل بيت المقدس وأكناف بيت المقدس محرومون من الغدو والرواح إليه ، لدرجة أن البعض لا يعرف المسجد الأقصى إلا من خلال الصور .

الفرع الرابع : حكم مجاورة المسجد الأقصى والسكنى في بيت المقدس

ذهب كثير من العلماء إلى استحباب مجاورة المسجد الأقصى[3]؛ فهذا الإمام النووي (رحمه الله) يقول: "أجمع العلماء على استحباب زيارة المسجد الأَقصى والصَّلاة فيه وعلى فضله"[4] ، فإذا كانت زيارة المسجد الأقصى والصلاة فيه مستحبة فمن باب أولى أن تكون مجاورته والسكنى فيه أكثر استحباباً وأعظم أجراً؛ لما في ذلك من تكرار زيارته وأداء الصلوات فيه .

---

[1] - أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج٢٧ ، ص١٩٠ ، حديث رقم ١٦٦٣٢.
قال المحقق: إسناده ضعيف لضعف عثمان بن عطاء وهو ابن أبي مسلم الخراساني، وباقي رجال الإسناد ثقات.
والطبراني ، المعجم الكبير ، ج٤ ، ص٢٣٨ ، حديث رقم ٤٢٣٨.
وقال البخاري : إسناده لَيْسَ بالقائم .
البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، **التاريخ الكبير** ، ج٣ ، ص٢٦٥، دائرة المعارف العثمانية/ حيدر آباد – الدكن ، بدون س .ط .

[2] - الطبراني، المعجم الكبير ، ج٧ ، ص٢٨٩ ، حديث رقم ٧١٦٢ .
والمقدسي ، فضائل بيت المقدس ، بَابٌ فِي السُّكْنَى بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَذِكْرُ فَتْحِهَا ص(٦٨ - ٦٩) ، حديث رقم (٣٩ ، ٤٠) .
قال الألباني: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وهذا إسناد ضعيف .
الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج١٣، ص٨١٤ ، حديث رقم ٦٣٦٨.

[3] - الزركشي ، إعلام الساجد بأحكام المساجد ، ص٢٨٨.
وشبير، بيت المقدس وما حوله، ص٨٦ .

[4] - النووي ، المجموع ، ج٨ ، ٢٧٨ .

وهذا ما نقله د. سعدي جبر[1] بقوله : "ولهذه الفضيلة للعبادة - مضاعفة الحسنات - في المسجد الأقصى المبارك استحب الفقهاء المجاورة بالمسجد الأقصى المبارك، والسكنى في بيت المقدس" [2] وذلك ؛ للأمور الآتية :

١- ما يحصل فيه من الطاعات التي لا تحصل في غيره: من مضاعفة أجر الصلوات والحسنات .

٢- لكون بيت المقدس عقر دار المؤمنين يوم اشتداد المحن والفتن؛ ولأن الدجال لا يدخل بيت المقدس[3].

٣- الأحاديث الشريفة التي وردت في الفروع الثلاثة السابقة، حث فيها رسولنا محمد ﷺ صحابته الكرام وأمته من بعده على مجاورة المسجد الأقصى والهجرة إليه والسكنى فيه؛ فهذا ابن حوالة ﷺ لما طلب من الرسول ﷺ أن يختار له مسكناً وجهه إلى الشام، وتُعدّ بيت المقدس قدس الأقداس فيها، فلعله يكون له ذرية يغدون إلى المسجد ويروحون ، فإن أبَوْا فعليهم باليمن ، وهذا شداد بن أوس ﷺ عندما ضاقت به الدنيا خفف عنه رسول الله ﷺ ما أصابه من ضيق وبشّره بفتح الشام وفتح بيت المقدس، وأنه سيكون هو وأولاده أئمة فيه إن شاء الله . فيرى الباحث أن هذه المواقف والأحاديث الكثيرة التي تبين فضل المسجد الأقصى تدل دلالة واضحة على استحباب زيارة المسجد الأقصى والتوجه إليه ومجاورته والسكنى فيه .

ومما يؤكد حكم الاستحباب أن هذا الأمر كان على سبيل الاختيار لا الإلزام؛ لقول ابن حوالة "خِرْ لي يا رسول الله" ، فترك الرسول ﷺ الباب مفتوحاً لمن لا تناسبه أرض الشام بقوله "فأما إن أبيتم فعليكم بِيَمَنِكُمْ" ، وعليه فمجاورة المسجد الأقصى المبارك والسكنى في بيت المقدس مستحبة .

---

[1] - **جبر :** سعدي حسين ، أستاذ مساعد ، جامعة البلقاء التطبيقية، عمان / الأردن .
جبر، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي ، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.

[2] - **جبر**، سعدي حسين ، **الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي** ، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.

[3] - شبير ، بيت المقدس وما حوله ، ص٨٦ .

المطلب السادس : استقباله واستدباره في بول أو غائط

أما استقبال القبلة وبيت المقدس التي فيها المسجد الأقصى أو استدبارهما بالبول والغائط، فقد اختلف في ذلك الفقهاء على آراء :

الرأي الأول : الحرمة مطلقا في الصحراء وفي البنيان

وبهذا قال أبو أيوب الأنصاري ﷺ لما روى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا" قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: (فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ القِبْلَةِ فَنَنْحَرِفُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى)، وعند مسلم: (فَنَنْحَرِفُ عنها وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ؟ قال: نعم).[1] والمسجد الأقصى يدخل في هذا؛ لأنها كانت قبلة[2].

وعن أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى ثَعْلَبَةَ ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ أَبِي مَعْقِلٍ الْأَسَدِيَّ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ " نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَتَانِ بِالْغَائِطِ، وَالْبَوْلِ "[3] .

وجه الدلالة: أن الرسول ﷺ نهى عن استقبال القبلة أو استدبارها، والنهي يفيد التحريم .

وقال الأحناف بالكراهة التحريمية[4]، مستدلين بحديث أبي أيوب السابق، حيث قال ابن مودود الموصلي[5] : (وَيُكْرَهُ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارُهَا فِي الْخَلَاءِ) فِي الْبُيُوتِ وَالصَّحَارَى[6].

---

[1] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب الصلاة – باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق ، ص١٠٤، حديث رقم ٣٩٤ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الطهارة - باب الاستطابة ، ص٧٦ ، حديث رقم ٥٩ – (٢٦٤) .

[2] - جبر ، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي www.arablawinfo.com.

[3] - الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ٢٠، ص٢٣٤، باب معقل بن أبي معقل الأسدي .
و**البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي الخراساني، **السنن الكبرى**، باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول ، ج١ ، ص١٤٨ ، حديث رقم ٤٣٤، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية / بيروت، ط٣(١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
وأحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج٤٥ ، باب حديث أم معقل الأسدية ، ص ٢٦٣ ، حديث رقم ٢٧٢٩٢ .
قال النووي : "رواه أحمد بن حنبل وأبو داود وابن ماجة وغيرهم وإسناده جيد ولم يُضَعِّفْه أبو داود".
النووي ، المجموع ،ج٢، ص٨٠.
وقال ابن حجر:" وسنده ضعيف؛ لجهالة أبي زيد مولى الثعلبيين.
ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني ، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، ج١ ، ص٣٠٤، دار الكتب العلمية،ط١(١٤١٩هـ. ١٩٨٩م).

[4] - الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٥، ص١٢٦.

[5] - **المَوْصِلي** : أبو الفَضْل عبد الله بن محمود بن مودود البلدحي فقيه حنفي، ولد بالموصل سنة (٥٩٩ - ١٢٠٣هـ) ، ورحل إلى دمشق، وولي قضاء الكوفة مدة. ثم استقر ببغداد مدرساً، وتوفي فيها سنة (٦٨٣هـ - ١٢٨٤م) ، أشهر كتبه : الاختيار لتعليل المختار في فروع الحنفية .
الزركلي ، الأعلام ، ج٤ ، ص١٣٥ .

[6] - **الموصلي**، أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود البلدحي الحنفي، **الاختيار لتعليل المختار**، ج١ ، ص٣٧ ، مع تعليقات الشيخ محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي/ القاهرة ، ط(١٣٥٦هـ - ١٩٣٧ م) .

الرأي الثاني: يحرم في الصحراء ويجوز في البنيان

رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ الْعَبَّاسِ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ ، وَبِهِ قَالَ المالكية[١] والشافعية[٢] والحنابلة[٣]، حيث قال ابن قدامة: "لَا يَجُوزُ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ فِي الْفَضَاءِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ، فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ" [٤]، وهو رواية عن الإمام أحمد[٥] وَابْنُ الْمُنْذِرِ [٦] .

واستدلوا لذلك بالآتي :

١- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا"[٧].

٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شِقِّي، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: يَقُولُ نَاسٌ: إِذَا قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ، فَلَا تَقْعُدْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَلَقَدْ رَقِيتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ، "فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، لِحَاجَتِهِ"[٨].

---

[١] - **عليش** ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المالكي ، **منح الجليل شرح مختصر خليل** ، ج١ ، ص١٠٢، دار الفكر/ بيروت ، ط (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) .

[٢] - **الماوردي**، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي،**الإقناع في الفقه الشافعي**، ص٢٥، دون م.ط.

[٣] - ابن قدامة، المغني، ج١، ص (١١٩ - ١٢٠).

[٤] - ابن قدامة ، المغني ، ج١ ، ص(١١٩-١٢٠).

[٥] - **أحمد بن حنبل :** أبو عبد الله بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي البغدادي، إمام في الحديث والفقه، وصاحب المذهب الحنبلي ، ولد في بغداد سنة (١٦٤ - ٧٨٠م) ونشأ بها، طلب العلم وسمع الحديث من شيوخها، ثم رحل إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة، من أبرز كتبه : ١- المسند (يحتوي على نيف وأربعين ألف حديث الناسخ والمنسوخ) ٢- والجرح والتعديل ٣- المعرفة والتعليل، وتوفي (رحمه الله) ببغداد سنة (٢٤١ هـ - ٨٥٥ م) .
كحالة ، معجم المؤلفين ، ج٢ ، ص٩٦ .

[٦] - **ابن المنذر** : هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ، ولد في نيسابور سنة (٢٤٢ هـ) ، كان محدثاً ثقةً فقيهاً وعالماً مجتهداً ، رحل إلى مكة ، من مؤلفاته : ١- تفسير القران الكريم ، ٢- اختلاف العلماء، توفي سنة (٣١٨ هـ) بمكة المكرمة .
ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري ، **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف** ، ج١ ، ص (١١،١٣، ٢٠ ، ٢٢ -٢٦ ، ٥١) ، تحقيق : أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة / الرياض، ط١ (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م) .
و كحّالة، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، ج٨ ، ص٢٢٠ .

[٧] - متفق عليه / سبق تخريجه ص٨٥ .

[٨] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الطهارة - باب الاستطابة ، ص٧٦ ، حديث رقم ٦١ - (٢٦٦) .
وأبو داود ، سنن أبي داود ، ج١ ، كتاب الطهارة ، باب الرخصة في ذلك ، ص٤ ، حديث رقم ١٢ .

٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ(رضي الله عنهما)، قَالَ: رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ، "فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ"[١].

٤ - عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى إِنَّمَا "نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ"[٢].

٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ"، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَعَائِشَةَ، وَعَمَّارٍ[٣].

وجه الدلالة: أن مجموع الروايات تدل على حرمة استقبال واستدبار القبلة ببول أو غائط في الصحراء وجواز ذلك في البنيان.

فقد حُملَ حَديثَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَلَى الصَّحَارِي حَيْثُ لَا سُتْرَةَ، وحُملَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى السُّتْرَةِ[٤].

وحَدِيث جَابِرٍ حمل عَلَى أَنَّهُ كَانَ فِي الْبُنْيَانِ، وحديث مَرْوَانَ ابْنِ الْأَصْفَرِ بين أن النهي العام فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَك وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُك فَلَا بَأْسَ ، وَفِيهِ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ، فَيَتَعَيَّنُ الْمَصِيرُ إلَيْهِ .

الرأي الثالث : الجواز مطلقا

وبه قال بعض الشافعية وعروة بن الزبير وداود الظاهري، حيث قال الإمام النووي (رحمه الله) : "قَالَ أَصْحَابُنَا لَا يَحْرُمُ اسْتِقْبَالُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ، وَلَا اسْتِدْبَارُهُ لَا فِي الْبِنَاءِ وَلَا فِي الصَّحْرَاءِ"[٥]، وقال عروة بن الزبير وداود بن علي: "يجوز استقبال الكعبة واستدبارها بالبول والغائط"[٦].

---

[١] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الطهارة - باب الاستطابة ، ص٧٦ ، حديث رقم ٦٢ - (٢٦٦) .

[٢] - أبو داود ، سنن أبي داود ، ج١ ، كتاب الطهارة ، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ، ص(٣،٤)، حديث رقم ١١ .
وقال الألباني : إسناده حسن، ورجاله رجال الصحيح .
الألباني، صحيح أبي داود - الأم ، ج١، ص٣٣، حديث رقم ٨ .

[٣] - **الترمذي**، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، **سنن الترمذي** ، ج١، أبواب الطهارة – باب ما جاء من الرخصة في الرخصة في استقبال القبلة ببول أو غائط ، ص١٥، حديث رقم ٩، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، مكتبة الحلبي/ مصر، ط٢(١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م) وقال:حديث حسن غريب.
وأبو داود ، سنن أبي داود ، ج١ ، كتاب الطهارة ، باب الرخصة في ذلك ، ص ٤ ، حديث رقم ١٣ .
قال الألباني : إسناده حسن، وحسنه الترمذي والبزار وكذا النووي، وصححه البخاري والحاكم ووافقه الذهبي.
الألباني، صحيح أبي داود - الأم ، ج١، ص٣٦، حديث رقم ١٠ .

[٤] - **ابن رشد** ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد القرطبي الحفيد ، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** ،ج١ ، ص(٩٣،٩٤)، دار الحديث / القاهرة ، ط (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م).

[٥] - النووي ، المجموع ، ج٢ ، ص٨٠ .

[٦] - ابن حزم، المحلى بالآثار، ج١، ص١٩٠.

الرأي الرابع: جواز الاستدبار دون الاستقبال

وبه قال الإمام أبو حنيفة[1]، فعَنْه: "فِي الِاسْتِدْبَارِ لَا بَأْسَ بِهِ؛ لأنَّه غيْرُ مُقابلٍ لِلْقبْلَةِ، وما يَنْحَطُّ منْهُ يَنْحَطُّ نَحْوَ الْأَرْضِ"[2]، وهو الرواية الأخرى عَنْ الإمام أَحْمَدَ، حيث قال: "يَجُوزُ اسْتِدْبَارُ الْكَعْبَةِ فِي الْبُنْيانِ والفَضاءِ جَميعاً "[3].

وناقش ابن قدامة نسخ حديث ابن عمر لحديث النهي بأنه لَا يَثْبُتُ النَّسْخُ بِالِاحْتِمَالِ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ رَآهُ فِي الْبُنْيَانِ، أَوْ مُسْتَتِراً بِشَيْءٍ؛ لِيَكُونَ مُوافقاً لِلْأَحَادِيثِ.[4]

واستدلوا على ذلك بحديث جابر، وحديث مروان بن الأصفر عن ابن عمر .

المناقشة:

في ظل وجود الأحاديث التي رويت عن ابن عمر (رضي الله عنهما) وهي أحاديث صحيحة وحسنة صرفت النهي عن استقبال القبلة واستدبارها من التحريم إلى الكراهة ، ويأخذ مسجد بيت المقدس حكم بيت الله الحرام في هذه المسألة ؛ لأنه القبلة الأولى ، إلا أن حكم بيت الله الحرام أشد ؛ لأن القبلة تحولت من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام .

وأما ما يتعلق بأحاديث ابن عمر(رضي الله عنهما)، فيحتمل أن تكون اللبنتان مثبتتين في الأرض أصلاً فجلس عليهما الرسول ﷺ ؛ لقضاء أمره ، ويمكن أن يكون هذا الاتجاه أكثر سترة من غيره في هذا الموضع .

وأما من قال بالجواز على إطلاقه بالفضاء والبنيان، فهذا لا يتناسب مع تنزيه القبلتين وتكريم المساجد .

---

[1] - **أبو حنيفة** : هو النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي ،الكوفي ، فقيه ، مجتهد، إمام المذهب الحنفي، ولد سنة ٨٠ هـ، أصله من أبناء فارس، ونشأ بالكوفة ، روى عن عطاء بن أبي رباح ، وتفقه على حماد بن سليمان، وكان لا يقبل جوائز الدولة ، بل ينفق من دار كبيرة له لعمل الخز ، وعنده صناع وأجراء ، وامتنع عن القضاء، وحبس ، وتوفي (رحمه الله) سنة ١٥٠ هـ ببغداد. من آثاره : ١- الفقه الأكبر في الكلام، ٢- المسند في الحديث، ٣- العالم والمتعلم في العقائد والنصائح، رواية مقاتل، ٤- الرد على القدرية، ٥- المخارج في الفقه، رواية تلميذه أبي يوسف.
الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ٦ ، ص(٣٩٠-٣٩١) .
وكحالة ، معجم المؤلفين ، ج ١٣ ، ص ١٠٤.

[2] - الموصلي ، الاختيار لتعليل المختار، ج١ ، ص٣٧ .

[3] - ابن قدامة ، المغني ، ج١ ، ص١١٩ .

[4] - ابن قدامة ، المغني ، ج١ ، ص ١٢٠ .

الترجيح :

والذي يراه الباحث كراهة استقبال القبلة في الفضاء، وجوازه في الستر والبنيان، إذا تعذر غيره وذلك؛ للأمور الآتية :

أولا : صُرفت أحاديث النهي من التحريم إلى الكراهة بأحاديث ابن عمر وجابر، وهي صحيحة وحسنة.

ثانيا : دلت أحاديث ابن عمر(رضي الله عنهما) على جواز استقبال القبلة واستدبارها في مواضع الستر والبنيان ، أما من كان في العراء، فيستطيع أن يتحول عن القبلة في الغالب ، والله تعالى أعلى وأعلم .

ويشترك بيت المقدس مع البيت الحرام في هذا الحكم، حيث قال الإمام النووي نقلاً عن بعض الأصحاب :"قال المتولّي وغيره ولكنه يكره ، ونقل الروياني عن الأَصحاب أَيضاً أَنه يكره؛ لكَونه - أي بيت المقدس- كَان قبلة"[1].

وتوضيح ذلك أَنه نهى عن استقبال بيت المقدس حيث كَان قبلة ثم نهى عن الكَعبة حين صارت قبلة فجمعهما الراوي ، ويمكن أن يكون المراد بالنهي أَهل المدينة؛ لأَن من استقبل بيت المقدس وهو في المدينة استدبر الكَعبة، وإن استدبره استقبلها[2].

قال الإمام النووي : "والظاهر المختار أن النهي وقع في وقت واحد، وأنه عَامٌّ لكلتيهما - القبلتين - في كل مكان ... وسبب النهي عن بيت المقدس كونه كَان قبلة فبقيت له حرمة الكعبة، فلا يمتنع جمعهما في النهي"[3] ولكنه في الكَعبة نهي تحريم، وفي بيت المقدس نهي تنزيه بالإجماع والله أعلم[4].

وعليه فإني أنصح من أراد أن يؤسس بيتاً أن يراعي هذه القضية، ويبتعد عن استقبال القبلتين في اتجاه المراحيض ما أمكنه ذلك، أما من أجبر على وضع هندسي معين بحيث يكون اتجاه المراحيض فيه استقبال أو استدبار، أو اشترى بيتاً جاهزاً أو مستأجراً وكانت المراحيض فيه باتجاه القبلتين استقبالاً أو استدباراً فلا بأس عليه ؛ لوجود الحائل من البنيان .

ومن فضل الله علينا – أهل فلسطين – أن بيت الله الحرام باتجاه الجنوب الشرقي ، وبالتالي يتوافق أهل شمال فلسطين ووسطها بأن القبلتين باتجاه الجنوب استقبالاً ، وأهل الجنوب يتوافقون باتجاه الجنوب استدباراً لبيت المقدس، واستقبالاً لبيت الله الحرام ؛ ما يسهل علينا مخالفة القبلتين في البول والغائط.

---

[1] - النووي ، المجموع ، ج٢ ، ص٨٠ .
[2] - النووي ، المجموع ، ج٢ ، ص٨٠ .
[3] - النووي ، المجموع ، ج٢ ، ص٨١ .
[4] - النووي ، المجموع ، ج٢ ، ص٨١ .

المبحث الثاني : أحكام فقهية تتعلق بالصلاة فيه

ويشمل المطالب الآتية :

المطلب الأول : إعادة الجماعة في المسجد الأقصى المبارك

الفرع الأول : إعادة الجماعة في المساجد عامة

الفرع الثاني : إعَادَةُ الْجَمَاعَةِ فيَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى والحرمين الشريفين

المطلب الثاني: وحدة صلاة الجماعة في مساجده، وتتابع الصفوف في ساحاته

المطلب الثالث : الصلاة خارج أبوابه وسوره وعلى الحواجز المؤدية إليه

الفرع الأول : جواز الاقتداء بشروط

الفرع الثاني : عدم الجواز

المطلب الرابع : صلاة العيد في المسجد الأقصى المبارك

الفرع الأول : صلاة العيد في المساجد عامة

الفرع الثاني : صلاة العيد في الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى المبارك

المطلب الخامس: صلاة الضحى جماعة في المسجد الأقصى المبارك.

الفرع الأول : تعريف الضحى

الفرع الثاني : وقت صلاة الضحى

الفرع الثالث : فضل صلاة الضحى

الفرع الرابع : حكم صلاة الضحى

الفرع الخامس : عدد ركعاتها

الفرع السادس : حكم صلاة الضحى جماعة

المطلب الأول : إعادة الجماعة في المسجد الأقصى المبارك

من الأحكام التي لا بد من التطرق إليها إعادة الجماعة في المسجد الأقصى، وتكمن أهمية هذا الموضوع في تكرار الجماعة في بعض المساجد بعد جماعة الإمام الراتب، وما يثير ذلك من إشكالات وتأثير على وحدة المسلمين ؛ فيحتمل أن يكون تأخير صلاة الجماعة إهمالاً، فبإمكانهم إقامة الجماعة الثانية والثالثة، وقد يظنون أنهم يقيمونها أفضل مما يقيمها الإمام الراتب، وقد يتخذ بعض الناس من إعادة الجماعة وتكرارها ذريعة لمخالفة الأئمة وتفريق كلمة المسلمين، وقد يكون بعضهم قد تأخر عن الجماعة لعذر، فيريد أن يصلّيها جماعة لينال الأجر والثواب؛ فكان لا بد من دراسة هذه الظاهرة وفق الأدلة الشرعية وموازنة المصالح المعتبرة .

وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : إعادة الجماعة في المساجد عامة

واختلف الفقهاء في هذه المسألة إلى رأيين :

الرأي الأول : الجواز

ذهب أكثر الفقهاء إلى جواز إعادة صلاة الجماعة في المساجد، منهم أبو يوسف من الأحناف[1] وبعض الشافعية والحنابلة.

قال أَبو يُوسُفَ (رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى) : " إنْ وَقَفَ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ مِمَّنْ فَاتَتْهُمْ الْجَمَاعَةُ فِي زَاوِيَةٍ غَيْرِ الْمَوْضِعِ الْمَعْهُودِ لِلْإِمَامِ فَصَلَّوْا بِأَذَانٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَهُوَ حَسَنٌ "[2].

وبين الإمام النووي أنه إذَا لَمْ يَكُنْ للمسجد إمَامٌ رَاتِبٌ، فَلَا كَرَاهَةَ فِي الْجَمَاعَةِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَأَكْثَر[3].

وقال أحمد وابن المنذر: "لا يكره حتى لو كَانَ لَهُ إمَامٌ رَاتِبٌ، وَلَيْسَ الْمَسْجِدُ مَطْرُوقًا"[4].

---

[1] - **أبو يوسف :** هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي ، ولد بالكوفة سنة (١١٣هـ) وتفقه على أبي حنيفة وسمع من عطاء ، وولي القضاء ببغداد ودعي بقاضي القضاة، فقيه، أصولي، مجتهد ، محدث ، حافظ ، عالم بالتفسير والمغازي ، وروى عنه محمد بن الحسن الشيباني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، وولي القضاء ببغداد ودعي بقاضي القضاة ، له عدة مؤلفات منها كتاب الخراج ، توفي ببغداد سنة (١٨٢هـ) .
الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج٨ ، ص (٥٣٥- ٥٣٨) .
وكحالة ، معجم المؤلفين ، ج ١٣ ، ص ٢٤٠ .

[2] - السرخسي، المبسوط ، ج١ ، ص ١٣٦.

[3] - النووي ، المجموع ، ج٤ ، ص٢٢٢.

[4] - النووي ، المجموع ، ج٤ ، ص٢٢٢.

وأورد ابن قدامة فصلاً في إعادة الجماعة في المسجد فقال :" وَلَا يُكْرَهُ إعَادَةُ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ إذَا صَلَّى إمَامُ الْحَيِّ، وَحَضَرَ جَمَاعَةٌ أُخْرَى، اُسْتُحِبَّ لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا جَمَاعَةً، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ "[1].

الاستدلال :

١- حث رسول الله ﷺ المسلمين على صلاة الجماعة، وبين أنها تفضل صلاة الفرد بخمس أو سبع وعشرين درجة ، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» [2]، فالحديث يدل على عموم صلاة الجماعة ، ولم يخصص الحديث الجماعة الأولى دون غيرها بهذا الفضل، فعدم أداء صلاة الجماعة فيه فوات مضاعفة الأجر.

٢- عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِماً، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنَ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ» [3] ، وكذلك هذا الحديث يدل على فضل صلاة الجماعة في المسجد، وأن من تركها وصلى في بيته، فقد تخلف عن الجماعة وهو منافق.

٣- ومن فاتته الجماعة الأولى حرص رسول الله ﷺ على أن لا يفوته أجر الجماعة ، فدعا أصحابه أن يصلوا معه؛ ليكسب ثواب الجماعة.
فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَتَّجِرُ عَلَى هَذَا؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ [4]. وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَالحَكَمِ بْنِ عُمَيْرٍ .

---

[1]- ابن قدامة، المغني، ج٢ ، ص ١٣٣.

[2]- البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب الأذان – باب فضل صلاة الجماعة، ص١٥٧، حديث رقم ٦٤٥.
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب فضل صلاة الجماعة ، ص١٥٥ ، حديث رقم ٢٤٩ – (٦٥٠) .

[3]- مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب صلاة الجماعة من سنن الهدى ، ص١٥٦، حديث رقم ٢٥٧ – (٦٥٤) .

[4]- الترمذي ، سنن الترمذي ، ج١ ، أبواب الصلاة - بَابُ مَا جَاءَ فِي الجَمَاعَةِ فِي مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ مَرَّةً، ص٤٢٧، حديث رقم ٢٢٠ .
وقال الترمذي "حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ" وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَالحَكَمِ بْنِ عُمَيْر .
الترمذي ، سنن الترمذي ، ج١، ص٤٢٩.
والحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، ج١ ، كتاب الطهارة – باب من كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، ص ٣٢٨ ، حديث رقم ٧٥٨ . =

فدل الحديث على جواز تكرار الجماعة واستحبابه؛ طمعاً في الأجر والثواب، وَلِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَاسْتُحِبَّ لَهُ فِعْلُهَا[1].

وهذا حديث صريح يدل على استحباب إعادة صلاة الجماعة، ويدل على حرص النبي ﷺ على عدم فوات أجر صلاة الجماعة لذلك الصحابي، وعدّ من يصلي معه كمن يتصدق عليه ، فالذي قام يصلي معه حضر الجماعة الأولى، فمن باب أولى أن يصلي جماعة من لم يلحق الجماعة الأولى.

٤- ورد عن أنس بن مالك ﷺ أنه جاء إِلَى مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى جَمَاعَةً[2].

وينطبق هذا أيضاً على المساجد التي هي فِي مَمَرِّ الناس ومساجد الأسواق[3]؛ لأنه يوجد فَارق فالْمَسْجِدَ الَّذِي عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ لَيْسَ لَهُ قَوْمٌ محددون فَكُلُّ مَنْ حَضَرَ يُصَلِّي فِيهِ، فَإِعَادَةُ الْجَمَاعَةِ فِيهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ لَا ضير فيها[4].

الرأي الثاني : الكراهة

ذهب جماعة من الفقهاء منهم الأحناف والمالكية والشافعية إلى القول بكراهة تكرار صلاة الجماعة في المسجد الواحد.

حيث سأل الإمام محمد بن الحسن الشيباني[5] الإمام أبا حنيفة النعمان (رحمهما الله تعالى) : أَرَأَيْت قوماً فَاتَتْهُمْ الصَّلَاة فِي جمَاعَة فَدَخَلُوا الْمَسْجِد، وَقد أقيم فِي ذَلِك الْمَسْجِد وَصلى فِيهِ، فَأَرَادَ الْقَوْم أَن يصلوا فِيهِ جمَاعَة بِأَذَان وَإِقَامَة؟ قَالَ:

= وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وهذا الحديث أصل في إقامة الجماعة في المساجد مرتين» .

وقال الهيثمي : رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج٢، كتاب الصلاة – باب فيمن تحصل بهم فضيلة الجماعة، ص٤٥، حديث رقم ٢١٨٠، وقال الألباني : صحيح .

الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، ج٢، ص٢٥٠، المكتب الإسلامي/ بيروت، ط٢(١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م).

[1]- ابن قدامة، المغني، ج٢ ، ص ١٣٣.

[2]- البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب الأذان - باب فضل صلاة الجماعة ، ص١٥٧ .

[3]- ابن قدامة، المغني، ج٢ ، ص ١٣٣.

[4] - السرخسي، المبسوط ، ج١ ، ص (١٣٥- ١٣٦).

[5]- **محمد بن الحسن :** هو أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني الحنفي ، فقيه، مجتهد، محدث، أصله من حرستا بغوطة دمشق، ولد سنة (١٣٥هـ - ٧٥٢م) بواسط ، ونشأ بالكوفة، جالس أبا حنيفة ثم تفقه على أبي يوسف، وقدم بغداد، وتولى القضاء، أخذ عنه الشافعي ، وأبو عبيد وآخرون ، من تصانيفه الكثيرة : ١- الجامع الكبير ٢- الجامع الصغير ٣- الشروط ، توفي بالري سنة (١٨٩ هـ - ٨٠٥ م).

الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج٩ ، ص (١٣٤ - ١٣٦) .

وكحالة ، معجم المؤلفين ، ج٩ ، ص٢٠٧ .

"أكره لَهُم ذَلِك، وَلَكِن عَلَيْهِم أَن يصلوا وحداناً بِغَيْر أَذَان وَلَا إِقَامَة؛ لِأَن أَذَان أهل الْمَسْجِد وإقامتهم تجزيهم، قلت: فَإِن أذنوا وَأَقَامُوا وصلوا جمَاعَة. قَالَ: صلَاتهم تَامَّة، وَأحب إِلَى أَن لَا يَفْعَلُوا"[1].

وكذلك قال الإمام السرخسي :" وَإِذَا دَخَلَ الْقَوْمُ مَسْجِدًا قَدْ صَلَّى فِيهِ أَهْلُهُ كَرِهْتُ لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا جَمَاعَةً بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ يُصَلُّونَ وُحْدَانًا بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إقَامَةٍ" [2].

وقال الإمام الشافعي[3]: "وإذا كان للمسجد إمام راتب، ففاتت رجلاً أو رجالاً فيه الصلاة؛ صلوا فرادى، ولا أحب أن يصلوا فيه جماعة، فإن فعلوا؛ أجزأتهم الجماعة فيه"[4].

وقال الإمام النووي :"وَأَمَّا إذَا كَانَ لَهُ إمَامٌ رَاتِبٌ، وَلَيْسَ الْمَسْجِدُ مَطْرُوقاً، فَمَذْهَبُنَا كَرَاهَةُ الْجَمَاعَةِ الثَّانِيَةِ بِغَيْرِ إذْنِهِ" [5].

الاستدلال :

١- ما ورد عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «أَقْبَلَ مِنْ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، فَمَالَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَجَمَعَ أَهْلَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ»[6] فلو كان يجوز إعادة الجماعة في المسجد لما ترك الصَّلاةَ في المسجد والصَّلاة فيه أَفضل [7].

---

[1]- **محمد بن الحسن** ، أبو عبد الله بن فرقد الشيباني ، **الأصل المعروف بالمبسوط** ،ج١ ، ص١٣٤ ، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني ، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية / كراتشي ، دون س. ط .

[2]- السرخسي، المبسوط ، ج١ ، ص١٣٥.

[3] - **الإمام الشافعي :** هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي الشافعي الحجازي المكي، ولد بغزة / فلسطين ، سنة (١٥٠هـ) وعاش يتيماً حيث توفي والده شاباً، وحمل إلى مكة وهو ابن سنتين، فنشأ بها وبمدينة الرسول ﷺ ، حفظ الموطأ عن الإمام مالك ، فقدم بغداد مرتين وحدث بها وخرج إلى مصر فنزلها ، وهو أحد الأئمة الأربعة ، أبرز مصنفاته : ١- المسند في الحديث ، ٢ – الأم ، ٣- الرسالة ، توفي (رحمه الله) بمصر سنة (٢٠٤ هـ)، ودفن فيها .
الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج١٠ ، ص (٥-٧).
وكحّالة ، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، ج٩ ، ص٣٢ .

[4]- **الشافعي،** أبو عبد الله محمد بن إدريس، **الأم،** ج١، ص١٨٠، دار المعرفة / بيروت، ط (١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

[5]- النووي ، المجموع ، ج٤ ، ص٢٢٢.

[6]- الطبراني ، المعجم الأوسط ، ج٥ ، ص٣٥ ، حديث رقم ٤٦٠١ .
وقال الهيثمي : رجاله ثقات .
الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٢ ، كتاب الصلاة - بَابٌ فِيمَنْ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، ص٤٥ ، حديث رقم ٢١٧٧ .

[7] - السرخسي، المبسوط ، ج١ ، ص١٣٥.

وعلل الفقهاء كراهة إعادة صلاة الجماعة في المسجد الواحد بالأمور الآتية :

١- حتى لا يتهاون النَّاسُ فِي حُضُورِ الْجَمَاعَةِ مَعَ الْإِمَامِ الرَّاتِبِ فِيهَا، ولا يتكاسلون عنها [١]؛ لقول الله ﷻ : ﴿إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتاً[٢]، ولما روى عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا» [٣] .

بل على المسلمين تعظيم هذه الشعيرة ؛ لقوله تعالى : ﴿ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾[٤] .

٢- لِئَلَّا يُفْضِيَ إِلَى اخْتِلَافِ الْقُلُوبِ ؛ فتكرار الجماعة قد يفسد وحدة الكلمة ويشق الصف[٥]، ولِأَنَّهُ مَسْجِدٌ لَهُ إِمَامٌ رَاتِبٌ ؛ فَكُرِهَ فِيهِ إِعَادَةُ الْجَمَاعَةِ [٦] .

٣- لأن فيها خسارة فضل تكبيرة الإحرام وثوابها في الجماعة الأولى[٧] .

٤- تَكْثِيرِ الْجَمَاعَةِ فضيلة عظيمة مستحبة، وَفِي تَكْرَارِ الْجَمَاعَةِ فِي مَسْجِدٍ وَاحِدٍ تَقْلِيلُهَا ؛لِأَنَّ النَّاسَ إذَا عَرَفُوا أَنَّ الجماعة ستَفُوتُهُمْ يُبكّرون لِلْحُضُورِ فَتَكْثُرُ الْجَمَاعَةُ، وَإِذَا عَلِمُوا أَنَّهُا لَا تَفُوتُهُمْ يُؤَخِّرُونَ، فَيُؤَدِّي إلَى تَقْلِيلِ الْجَمَاعَاتِ[٨] .

٥- إذا كَانَ البَلَدُ أَحَدَ ثُغُورِ المُسْلِمِيْنَ، فَالأَفْضَلُ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ في مَوْضِعٍ وَاحِدٍ؛ لأَنَّهُ أَعْلَى لِلْكَلِمَةِ، وأَوْقَعُ لِلْهَيْبَةِ[٩] .

---

[١]- ابن قدامة، المغني، ج٢ ، ص ١٣٣.
وابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ، **المبدع في شرح المقنع**، ج٢، ص(٥٤-٥٥)، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

[٢]- سورة النساء ، الآية ١٠٣ .

[٣]- البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب مواقيت الصلاة – باب فضل الصلاة لوقتها، ص١٣٣، حديث رقم٥٢٧.
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان – باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، ص٣٢ ، حديث رقم ١٣٩ – (٨٥).

[٤]- سورة الحج ، الآية ٣٢ .

[٥]- ابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع، ج٢، ص٥٥ .

[٦]- ابن قدامة، المغني، ج٢ ، ص ١٣٣.

[٧]- ابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع، ج٢، ص٥٥ .

[٨] - السرخسي، المبسوط ، ج١ ، ص١٣٥.

[٩]- **الكلوذاني**، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن ، **الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل الشيباني** ، ج١ ، ص٩٤ ، تحقيق: عبد اللطيف هميم وماهر ياسين الفحل ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، ط١(١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م) .

الترجيح :

شرعت صلاة الجماعة للتعارف بين المسلمين، وتوحيد كلمتهم، وتحقيق الألفة والمحبة فيما بينهم، وأنهم يقفون بين يدي الله ﷻ سواء غنيهم وفقيرهم، عربيهم وعجميهم، وفي هذا بيان لقوتهم، فضلاً عن مضاعفة الأجر والثواب .

والذي يراه الباحث جواز تكرار صلاة الجماعة في المساجد عامة، وهو الأرجح وذلك للأمور الآتية :

١- كثرة الأحاديث الصحيحة التي تحض على صلاة الجماعة ، وهي تدل على العموم .

٢- الحديث الحسن الذي رجاله رجال الصحيح الذي رواه أبو سعيد يدل صراحة على جواز واستحباب تكرار الجماعة؛ طمعاً في الأجر والثواب .

٣- الحديث الذي احتج به جمهور الفقهاء الذين قالوا بالكراهة وذلك؛ لأن الرسول ﷺ ذهب إلى منزله وصلى جماعة بأهله لا يدل بالضرورة على كراهة تكرار الجماعة، ولو كان المقصود كراهة صلاته جماعة في المسجد لانطبق عليه كراهتها منفرداً.

٤- علل جمهور الفقهاء كراهة تكرار صلاة الجماعة في المسجد بكونه يؤدي إلى تفريق كلمة المسلمين، وزعزعة صفهم ووحدته ، واستدلوا بقول الله (تعالى) : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[١] .

وأقول إن كان القصد من تكرار صلاة الجماعة عند أناس معينين تفريق كلمة المسلمين وشق صفّهم، فهذا لا يؤدي إلى القول بكراهة تكرار صلاة الجماعة في حقهم فحسب، بل يؤدي إلى الحرمة ، فلما علم رسول الله ﷺ نوايا من اتخذوا مسجد الضرار هدمه وأزاله .

وأما إن لم يكن القصد من تكرار الجماعة تفريق كلمة المسلمين - وهو الظاهر في الغالب - فلا بأس من تكرار الجماعة في عامة المساجد ، وخاصة في المساجد التي تقع على طرقات الناس، وفي الأسواق دونما تهاون ، وإلى هذا ذهب مجموعة من العلماء المعاصرين منهم أ. د. حسام الدين عفانة[٢] .

---

[١]- سورة التوبة ، الآية ١٠٧ .

[٢] - **عفانة** ، أ.د. حسام الدين بن موسى ، **فتوى بعنوان تكرار صلاة الجماعة في المسجد**، منشورة على موقع طريق الإسلام http://ar.islamway.net ، وشبكة يسألونك الإسلامية http://yasaloonak.net .

الفرع الثاني : إعَادَةُ الْجَمَاعَةِ فِيَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى والحرمين الشريفين

ذهب جمهور العلماء إلى كراهة إعادة الجماعة في المسجد الأقصى والحرمين الشريفين، حيث إن المعتمد من أقوال الحنفية والمالكية والشافعية كراهة إعادة الجماعة في المساجد عامة، بما فيها المساجد الثلاثة، واستدلوا بالأدلة السابقة المذكورة في الفرع الأول .

ووافقهم الحنابلة بكراهة إعادة الجماعة في المساجد الثلاثة دون المساجد العامة، حيث أورد الامام ابن قدامة فصلاً في ذلك فقال :

"فَأما إعادة الجماعة في المسجد الحرام، ومسجد رسول الله ﷺ والمسجد الأقصى، فقد روي عن أحمد كراهة إعادة الجماعة فيها "[1] وعلّله أَحمد بأنه أرغب في توقير الجماعة.[2]

والمعتمد عند الحنابلة أنه يُكْرَهُ إعَادَةُ الجَمَاعَةِ في الحرمين الشريفين، ولاَ يُكْرَهُ في بَقِيَّةِ المسَاجِدِ[3]، وزاد ابن مفلح المسجد الأقصى،أي كراهة إعادة الجماعة في المساجد الثلاثة[4].

أما ابن قدامة فذهب إلى جواز إعادة صلاة الجماعة في عامة المساجد بما فيها المساجد الثلاثة، وعدم الكراهة في ذلك[5].

وعليه يرى الباحث كراهة تكرار صلاة الجماعة في المسجد الأقصى والحرمين الشريفين، وذلك للأمور الآتية :

١- الحفاظ على هيبة هذه المساجد الثلاثة التي تشدُّ إليها الرحال ، وزيادة في توقيرها وتعظيمها ، وعدم التهاون فيها .

٢- بيان قوة المسلمين بكثرتهم في صلاة الجماعة ، لا سيما أن هذه المساجد الثلاثة تعدّ عنواناً لمساجد المسلمين ومحطّ أنظارهم .

٣- انضمام الحنابلة إلى جمهور الفقهاء بكراهة تكرار الجماعة في المساجد الثلاثة ، وجمهور الفقهاء يقولون بالكراهة في المساجد عامة.

٤- المسجد الأقصى خصوصاً في هذه الأيام أحوج ما يكون لعظم جماعته وكثرة عدد المصلين فيه ؛ ما يظهر هيبة المسلمين وقوة شوكتهم وإغاظة أعدائهم، لا سيما أنه تحاك ضده مؤامرات الهدم والتهويد . هذا والله تعالى أعلى وأعلم .

---

[1] - ابن قدامة، المغني، ج٢ ، ص ١٣٣.
وابن قدامة، الشرح الكبير على متن المقنع، ج٢، ص٧.

[2] - ابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع، ج٢، ص(٥٤ - ٥٥) .

[3] - الكلوذاني، الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، ج١ ، ص٩٤ .
وابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع، ج٢، ص٥٤ .

[4] - ابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع، ج٢، ص٥٤ .

[5] - ابن قدامة، الشرح الكبير على متن المقنع، ج٢، ص٧.

المطلب الثاني: وحدة صلاة الجماعة في مساجده وتتابع الصفوف في ساحاته

إن الناظر إلى صلاة الجماعة في المسجد الأقصى المبارك خاصة في صلاة الجمعة والعيدين والتراويح يجد أحياناً تباعداً بين صفوف المصلين وعدم انتظامها، فترى صفوفاً تحت الأشجار، وأخرى على المصاطب وفي الساحات؛ ما يدعو إلى التساؤل عن صحة هذه الصلاة، فضلاً عن وجود المصلين في الجامع القبلي ووجود آخرين في المصلى المرواني وقبة الصخرة، وهم يصلون خلف إمام واحد .

وهذه المسألة متعلقة بمسألة تتابع صفوف المصلين في المسجد، حيث قال جمهور العلماء بصحة صلاة الجماعة في حال انقطاع الصفوف بين المصلين داخل المسجد.

فيصح اقتداء من وقف في آخر المسجد بالإمام، وإن لم تكن الثفوف متصلة بينه وبين الإمام؛ لاتحاد المكان [١].

ويدخل فناء المسجد في حكم المسجد أيضاً، حيث يقول الامام ابن عابدين : "إن فناء المسجد له حكم المسجد، فالاقتداء من صحن المسجد بالإمام في المحراب صحيح وإن لم تتصل الصفوف؛ لأن الصحن فناء المسجد"[٢].

قَال الإمام مالك[٣]: لا بأس في غير الجمعة أن يصلي الرجل بصلاة الإمام على ظهر المسجد والإمام في داخل المسجد[٤].

وقال الإمام النووي (رحمه الله) :" فإن كان الإمام والمأموم في مسجد فيصح الاقتداء سواء قربت المسافة بينهما أم بعدت؛ لكبر المسجد وسواء اتحد البناء أم اختلف كصحن المسجد إذا علم صلاة الإمام ولم يتقدم عليه سواء كان أعلا منه أو أسفل ولا خلاف في هذا[٥]" ، ولا اعتبار لاتصال الصفوف إذا كانا جميعا في المسجد[٦]، فإن اجتمع الإمام والمأموم في مسجد صح الاقتداء، وإن بعدت المسافة، وحالت الأبنية، وأغلق الباب[٧].

وبيّن ابن عابدين (رحمه الله) أن اقتداء من بالطوابق السفلية صحيح؛ لأن أبوابها في فناء المسجد، وفناء المسجد هو ما اتصل به، وليس بينه وبينه طريق،

---

[١] - السرخسي، المبسوط ، ج٢ ، ص ١١٧.

[٢]- ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، ج١ ، ص٥٨٥.

[٣] - **الإمام مالك:** هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني، إمام دار الهجرة، وأمير المؤمنين في الحديث، أحد الأئمة الأربعة، وهو صاحب المذهب المالكي ، ولد بالمدينة سنة (٩٣ هـ) ، وكان بعيداً عن الأمراء والملوك، من شيوخه نافع مولى عبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلم وعبد الله بن دينار ، من تصانيفه : ١- الموطأ ، ٢- رسالة إلى الرشيد . توفي بالمدينة سنة (١٧٩هـ) ، ودفن بالبقيع .

سعد ، قاسم علي ، **جمهرة تراجم الفقهاء المالكية** ، الحلقة الأولى من كتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، ج ١، ص (١٠ ، ١٣)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث / دبي، ط١ (١٤٢٣ ه - ٢٠٠٢ م) .

وكحالة : معجم المؤلفين ،ج ٨ ، ص ١٦٨ .

[٤] - **مالك** ، ابن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (الإمام مالك) ، **المدونة** ، ج١ ، ص(٢٣٢،١٧٥) ، دار الكتب العلمية، ط١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

[٥] - النووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٢ .

[٦] - ابن قدامه ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٢.

وابن عثيمين ، محمد بن صالح بن محمد ، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، ج٤، ص ٢٩٧، دار ابن الجوزي ، ط١(١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ).

[٧] - **الْحَضْرَمي** ، عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر السعدي المذحجي، **المقدمة الحضرمية** (مسائل التعليم)، ص٩٤ ، تحقيق : ماجد الحموي ، الدار المتحدة / دمشق ، ط٢(١٤١٣هـ).

وينطبق هذا على الساحات الخارجية وأمام الحوانيت.[1]
والاصطفاف بين الأسطوانتين غير مكروه؛ لأنه صف في حق كل فريق، وإن لم يكن طويلا وتخلل الأسطوانة بين الصف كتخلل متاع موضوع، أو كفرجة بين رجلين، وذلك لا يمنع صحة الاقتداء، ولا يوجب الكراهة[2].
وإذا كان للمسجد أكثر من بناء، فيشترط أن يكون باب أحدهما نافذا إلى الآخر، وإلا فلا يعدان مسجدا واحداً، وإذا وجد هذا الشرط فلا فرق بين أن يكون الباب بينهما مفتوحا أو مردودا مغلقا أو غير مغلق[3]، فلما سئل الإمام أحمد عن رجل يصلي يوم الجمعة وبينه وبين الإمام سترة قال: لا بأس إذا لم يقدر على غير ذلك[4].
والصحيح أن اختلاف البناء لا يضر ولا يشترط اتصال الصف من خلف ولا من اليمين والشمال، بل المعتبر القرب والبعد، ما لم يزد ما بينه وبين آخر صف على ثلاثمائة ذراع [5].
وهذا ينطبق على الصلاة في المسجد الأقصى المبارك ، حيث إن كل ما دار عليه السور فهو مسجد ، وعليه فإن تعدد أبنية المسجد من الجامع القبلي والمرواني وقبة الصخرة وغيرها من المباني، إضافة إلى الساحات الموجودة داخل السور تُعَدُّ مسجداً واحداً، ولا يمنع من صحة الاقتداء حتى لو تباعدت المسافة بين الصفوف أو حصل انقطاع فيها، خاصة أن المأموم يعلم بصلاة الإمام في أي مكان كان فيه.
وفي الختام، فإن القول بصحة صلاة الجماعة داخل المسجد مع انقطاع الصفوف عن بعضها لا ينافي القول بأن هذا الانقطاع مخالف للأولى وهو تقارب الصفوف من بعضها وهو السنة، فعن أَبي سعيد الخدري ﷺ أَن رسول الله ﷺ رأى في أَصحابه تأخرا فَقَال لهم: «تقَدموا فأْتموا بي، وليأْتم بكم من بعدكم، لا يزال قَوم يتأَخرون حتى يؤخرهم الله»[6] وعن أَنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قَال: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ[7]»[8].

---

[1] - ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، ج١ ، ص٥٨٥.
[2] - السرخسي، المبسوط ، ج٢ ، ص٣٥.
[3] - النووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٣ .
[4] - ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، (ص١٥٢- ١٥٣) .
[5] - النووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٦.
[6] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة - باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، ص١١١، حديث رقم ١٣٠ - (٤٣٨).
[7] - **الحَذَف:** هي غنم سود صغار . فكأن الشيطان يتصغر حتى يدخل في تضاعيف الصف، قال الزمخشري: سميت به؛ لأنها محذوفة عن المقدار الطويل.
الحدادي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، ج٤، ص٥، المكتبة التجارية الكبرى / مصر، ط١(١٣٥٦هـ) .
[8] - **النسائي** ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، **السنن الصغرى** ، ج٢ ، كتاب الإمامة – باب حَثُّ الْإِمَامِ عَلَى رَصِّ الصُّفُوفِ وَالْمُقَارَبَةِ بَيْنَهَا ، ص٩٢ ، حديث رقم ٨١٥، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية/حلب، ط٢(١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م). =

المطلب الثالث: الصلاة خارج أبوابه وسوره وعلى الحواجز المؤدية إليه

في ظل الظروف المحيطة بالمسجد الأقصى المبارك، والمعاناة التي يواجهها الشعب الفلسطيني، ومنعه من الوصول إليه، خاصة مع وجود الحواجز الكثيرة والمتعددة، فيكون أحيانا من باب العمود أو باب الساهرة وصولاً إلى المسجد الأقصى قرابة خمسة حواجز أو أكثر، فضلاً عن الحواجز المختلفة الواقعة على حدود مدينة القدس، فتجد بعض المصلين يصلون أمام الحواجز المقامة على مداخل مدينة القدس وبعضهم يصلي في الأحياء القريبة من المسجد الأقصى: كحي وادي الجوز، وبعضهم يصلي أمام أبواب البلدة القديمة لمدينة القدس، والبعض الآخر يصلي أمام أبواب المسجد الأقصى المبارك.

وقد اختلف الفقهاء في صحة اقتداء من هم خارج المسجد بإمامه ، وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : جواز الاقتداء بشروط

أجاز أكثر الفقهاء اقتداء من هم خارج المسجد بإمامه، واشترطوا لذلك شروطاً هي:

الشرط الأول : اتصال الصفوف

ولهذا الشرط تفصيل عند الفقهاء على النحو الآتي:

اشترط هذا الشرط محمد وزفر[1] وابن عابدين من الأحناف، وكذلك الشافعية، وقالوا بأنه إذا اختلف المكانان دون اتصال الصفوف لم يصح الاقتداء، فلو اقتدى من يصلي خارج المسجد، بإمام في المسجد وكانت الصفوف متصلة جاز، وإلا فلا؛ لأنَّ ذلك الموضع بحكم اتصال الصفوف يلتحق بالمسجد[2].

= وأبو داود ، سنن أبي داود ، ج١ ، كتاب الصلاة – باب تسوية الصفوف ، ص١٧٩ ، حديث رقم ٦٦٧ .
وقال الألباني: صحيح .
الألباني ، صحيح الجامع الصغير وزياداته ، ج١ ، ص٦٥٨ .

[1] - **زفر:** أبو الهذيل بن الهذيل بن قيس بن سلم العنبري الحنفي، ولد سنة عشر ومائة هجرية، فقيه مجتهد، علامة رباني، من شيوخه: الأعمش وأبي حنيفة، وكان ممن جمع بين العلم والعمل، وكان يدري الحديث ويتقنه مات سنة ثمان وخمسين ومائة هجرية.
الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص(٣٨-٣٩،٤١).

[2] - **الكاساني** ، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ج١ ، ص(١٤٥،١٤٦)، دار الكتب العلمية، ط٢(١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
والنووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٢ .

ولو أن رجلا أم قوما في المسجد والمسجد ملآن وصف خارج من المسجد متصل بهم يصلون فأحدث، وأخذ بيد رجل ممن هو خارج المسجد فقدمه فصلاتهم تامة؛ لأن الصفوف متصلة، وبحكم اتصال الصفوف تصير الأمكنة المختلفة كمكان واحد[1].

وذكر ابن عابدين أنه من صلى الجمعة في الطاقات أو في السُّدة أو في دار الصيارفة[2] أجزأه إذا كانت الصفوف متصلة ؛ لأن اتصال الصفوف يجعل هذا الموضع في حكم المسجد في صحة الاقتداء بالإمام [3].

وأما الإمام مالك، فاشترط اتصال الصفوف في صلاة الجمعة دون غيرها، فلما تطرق الإمام مالك للمواضع التي يجوز أن تصلى فيها الجمعة فرق بين الدور والحوانيت التي حول المسجد ولا يدخل فيها إلا بإذن، فلا تصلى فيها الجمعة، وإن أذن أهلها في ذلك للناس يوم الجمعة، أما ما كان حول المسجد من أفنية الحوانيت والدور، التي تدخل بغير إذن فَلا بأْس بالصلاة فيها يوم الجمعة بصلاة الإمام، وإن لم تتصل الصفوف إلَى تلك الأفنية، فالصلاة تامة إذا ضاق المسجد [4]، وأما في غير الجمعة، فلم يشترط اتصال الصفوف لصحة الاقتداء.

ولو وقف على سطح المسجد، واقتدى بالإمام، فإن سطح المسجد تبع للمسجد، وَحُكْمُ التَّبع حكم الأصل، فكأنه في جوف المسجد [5]، حيث قال الإمام مالك: "لا بأس فِي غير الجمعة أن يصلي الرجل بصلاة الإمام على ظهر المسجد والإمام في داخل المسجد، أما من صلى يوم الجمعة على ظهر المسجد بصلاة الإمام، قال: لا ينبغي ذلك؛ لأَنَّ الجمعة لا تكون إلَّا في المسجد الجامع، فإن فعل يعيد" [6].

وأما الشافعية، فاعتبروا المسافة في تحقق الاتصال، فطالما لم تتجاوز المسافة بين المأموم وبين آخر صف ثلاثمائة ذراع، كان ذلك اتصالاً، ولو كانا في مكانين مختلفين كالمسجد وخارجه، فَقَدَّرَ الشافعي (رحمه الله) القَريب بثلاثمائة ذراع،

---

[1] - السرخسي، المبسوط ، ج٢ ، ص ١١٦.

[2] - الصيارفة : من مادة صرف ، الصيرف: صراف الدَّرَاهِم والمتصرف فِي الْأُمُور المجرب لَهَا، جمعها صيارف وصيارفة.
أنيس، المعجم الوسيط ، ج١ ، ص٥٣٩ .

[3] - ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، ج١ ، ص٥٨٥.

[4] - مالك ، المدونة ، ج١ ، ص٢٣٢.

[5] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج١ ، ص (١٤٥- ١٤٦) .
و مالك ، المدونة ، ج١ ، ص١٧٥.
والنووي، المجموع شرح المهذب ، ج٤ ، ص٣٠٢ .

[6] - مالك ، المدونة ، ج١ ، ص(١٧٥،٢٣٢) .

والبعيد ما زاد على ذَلك؛ لأن ذلك قريب في العادة، وما زاد بعيد ولا يمنع إمكان الاقتداء[١]، وهذا التقدير مأخوذ من العرف [٢].

وكذلك أخذ الحنابلة بشرط اتصال الصفوف، ومرجعُهم في ذلك إلى العرف، وعدم وجود فاصل بين الصفوف كنهر أو طريق يمر فيه، فمعنى اتصال الصفوف أن لا يكون بينهما بعد لم تجر العادة به، فوجب الرجوع فيه إلى العُرْف[٣]، وأفرد ابن قدامة لذلك مسألة بأنه يأْتم بالإمام من في أعلى المسجد وغير المسجد إذا اتصلت الصفوف[٤].

وأما إن كان بينهما طريق عام يمر فيه الناس أو نهر عظيم، فلا يصح الاقتداء؛ لأن ذلك يوجب اختلاف المكانين عرفا مع اختلافهما حقيقَة فيمنع صحة الاقتداء ، أو كانا في سفينتين مفترقتين فلا يصح أن يأْتم به ؛ لأن الطريق ليست محلا للصلاة، فأشبه ما يمنع الاتصال[٥].

وقال الإمام مالك وابن قدامة في القَوم يكونون في السفن يصلي بعضهم بصلاة بعض، وإمامهم في إحدى السفائن وهم يصلون بصلاته وهم في غير سفينته، قال: " فإن كانت السفن بعضها قريبة من بعض فَلا بأْس بذلك ؛ لأنه لا يمنع الاقتداء " [٦].

فدل كلامهم على أن السفن عندما تكون متقاربة فهي بمنزلة الصفوف المتصلة، وبالتالي يجوز أن يأتمَّ المصلون في سفينة بإمام في سفينة أخرى قريبة منها .
وإن كانت الصفوف متصلة على الطريق جاز الاقتداء؛ لأن اتصال الصفوف أخرجه من أن يكون ممر الناس فلم يبق طريقا، بل صار مصلى في حق هذه الصلاة، وكذلك إن كان على النهر جسر وعليه صف متصل [٧].

وأكد شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله) على أهمية اتصال الصفوف خارج المسجد حيث قال :"فإن امتلأ المسجد بالصفوف صفوا خارج المسجد، فإذا اتصلت الصفوف

---

[١] - النووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٢ .
[٢] - النووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٨.
وابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٢.
[٣] - ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٢.
[٤] - المصدر السابق نفسه والصفحة.
[٥] - المصدر السابق نفسه ، ص١٥٣.
[٦] - مالك ، المدونة ، ج١ ، ص١٧٥.
والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١، ص٣٣٦ .
وابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٣.
[٧] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج١ ، ص١٤٥.

حينئذٍ في الطرقات والأسواق صحت صلاتهم، وأما إذا صفوا وبينهم وبين الصف الآخر طريق يمشي فيه الناس لم تصح صلاتهم في أظهر قولي العلماء"[1].

وبه قال ابن عثيمين[2]:"فالصواب في هذه المسألة: أنه لا بُدَّ في اقتداء من كان خارج المسجد من اتصال الصّفوف، فإن لم تكن متصلة فإن الصَّلاة لا تصح"[3].

وهذا يبطل ما أفتى به بعض المعاصرين من أنه يجوز الاقتداء بالإمام خلف المذياع والذي كتبت فيه رسالة سميت: «الإقناع بصحة صلاة المأموم خلف المذياع»، ويلزم من هذا القول ألّا نصلي الجمعةَ في الجوامع، بل نقتدي بإمام المسجد الحرام؛ لأن الجماعة فيه أكثرُ فيكون أفضل، مع أنَّ الذي يصلي خلف المذياع لا يرى فيه المأموم ولا الإمام، فإذا جاء التلفاز الذي ينقل الصلاة مباشرة يكون من باب أولى، وعلى هذا القول اجعل التلفزيون أمامك وصل خلف إمام الحرم، واحمد الله على هذه النّعمة؛ لأنه يشاركك في هذه الصلاة آلاف الناس، والمصلون في مسجدك قد لا يبلغون الألف.

ولكن هذا القول لا شك في أنه قول باطل؛ لأنه يؤدي إلى إبطال صلاة الجماعة أو الجمعة، وليس فيه اتصال الصفوف، وهو بعيد من مقصود الشارع بصلاة الجمعة والجماعة[4].

وبعدم الجواز أخذ أ. د. حسام الدين عفانة، حيث قال :" من يصف في ساحات المسجد الخارجية، ولا يكون صفه متصلاً مع الصفوف داخل المسجد، فلا تصح صلاتهم مع الجماعة كما هو الحال في كثير من المساجد الكبيرة، فإنهم يصلون بقرب أبواب الساحات الخارجية، ويكون بينهم وبين آخر صف متصل مسافات بعيدة، فإن صلاة هؤلاء غير صحيحة على الراجح من أقوال العلماء" [5].

---

[1] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، ج ٢٣ ، ص٤١٠.

[2] - **ابن عثيمين :** محمد بن صالح بن محمد المقبل الوهيبي التميمي، عالم وفقيه سعودي، وأستاذ في كلية الشريعة بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في منطقة القصيم، وعضو هيئة كبار العلماء، ولد في عنيزة بمنطقة القصيم سنة (١٣٤٧ هـ - ١٩٢٨م)، حفظ القرآن الكريم في صغره، ثم اتجه إلى طلب العلوم الشرعية والعربية ، من شيوخه : الشيخ عبد الرحمن ناصر السعدي والشيخ عبد العزيز بن باز، أخذ كثيراً باجتهادات ابن تيمية ما جعله أكثر استقلالاً في آرائه الفقهية، زادت آثاره العلمية على خمسة وخمسين مؤلفاً منها : شرح رياض الصالحين، والشرح الممتع على زاد المستقنع، وجمعت فتاواه في نحو ١٤ مجلداً ، توفي (رحمه الله) سنة (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
الموسوعة العربية العالمية http://www.mawsoah.net .

[3] - ابن عثيمين ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، ج٤ ص ٢٩٨.

[4] - ابن عثيمين ، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ج٤ ص ٢٩٩.

[5] - **عفانة** ، أ.د. حسام الدين بن موسى ، **فتاوى يسألونك**، ج٢ ، ص١٧، جـ (١ - ١٠) مكتبة دنديس/فلسطين، جـ (١١-١٤) المكتبة العلمية ودار الطيب للطباعة والنشر/ القدس، ط١(١٤٢٧هـ - ١٤٣٠هـ).

الشرط الثاني : المشاهدة والسماع

واشترط هذا الشرط بعض الأحناف مفصلا، وهو المعتمد عند المالكية[1]، والشافعية والحنابلة اشترطوه بتفصيل.

أما الأحناف فقد فرّقوا في هذه المسألة بين حال الإمام والمأموم ، فإن كان بينهما سور أو حائط قصير لا يحجب المشاهدة فإنه لا يمنع الاقتداء؛ لأن ذلك لا يمنع التبعية في المكان، ولا يوجب خفاء حال الإمام، وأما إن كان طويلا وعريضا ليس فيه ثقب يمنع الاقتداء، وإن كان فيه ثقب لا يمنع مشاهدة حال الإمام فلا يمنع، وإن كان كبيراً: فإن كان عليه باب مفتوح أو خوخة فكذلك. وخلاصة الأمر أن الحائل لا يمنع الاقتداء إن لم يشتبه على المأموم حال إمامه بسماع أو رؤية وهو الأصح[2].

وإن لم يكن فيه ما يُرى أو يسمع الإمام من خلاله ففيه روايتان :

الرواية الأولى: لا يصح؛ لأنه يشتبه عليه حال الإمام فلا يمكنه المتابعة.

الرواية الثانية: يصح، وهو ما ظهر من عمل الناس في الصلاة بمكة، فإنَّ الإمام يقف في مقام إبراهيم (صلوات الله عليه وسلامه)، وبعض الناس يقفون وراء الكعبة من الجانب الآخر، فبينهم وبين الإمام حائط الكعبة، ولم يمنعهم أحد من ذلك، فدلَّ على الجواز.[3]

وأما المالكية، فاشترطوا المشاهدة أو السماع ، حيث بيّن الإمام مالك أنه لو صلى قوم في دُور محجور عليها بصلاة الإمام في غير الجمعة فصلاتهم تامة، إذا كان لتلك الدُّورِ كُوىً أو مقاصير[4] يرون منها ما يصنع الناس والإمام، فيركعون بركوعه ويسجدون بسجوده فَذلك جائز، وإن لم يكن لها كوى ولا مقَاصير يرون منها ما يصنع الناس والإمام إلا أنهم يسمعون الإمام فيركعون بركوعه ويسجدون بسجوده فذلك جائز[5].

وأما الشافعية، فقد بين الإمام النووي أنه إن كان بينهما حائل يمنع الاستطراق والمشاهدة لم تصح صلاته، وإن كان بينهما حائل يمنع السماع دون المشاهدة كالشباك ففيه وجهان:

أحدهما لا يجوز؛ لأن بينهما حائلاً يمنع الاستطراق فأشبه الحائط ، والثاني يجوز وهو المذهب؛ لإنه يشاهدهم، فهو كما لو كان معهم[6].

---

[1] - الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١، ص٣٣٦ .

[2] - ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج١، ص٥٨٦ .

[3] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج١ ، ص١٤٥.

[4] - مقاصير : من مادة قصر ، جمع مقصورة وهي من الدَّار والمسرح حجرَة خَاصَّة مفصولة عَن الغرف الْمُجَاورَة فَوق الطابق الأرضي .
أنيس ، المعجم الوسيط ، ج٢ ، ص٧٧٣ .

[5] - مالك ، المدونة ، ج١ ، ص(١٧٥- ١٧٦) .

[6] - النووي، المجموع شرح المهذب، ج٤ ، ص٣٠٢ .

وأما الحنابلة، فلهم قولان:
القول الأول: اعتبروا الرؤية أو المشاهدة للإمام أو جزء من المأمومين شرط صحة للاقتداء، فإن لم تحصل المشاهدة بطل الاقتداء، وهو الصحيح في المذهب[١].
فيكفي مشاهدة المأموم من هم وراء الإمام، وإن كانت المشاهدة تحصل في بعض أَحوال الصلاة، فَالظاهر صحة الصلاة [٢]، واستدلوا لذلك بما روت أمنا عائشة (رضي الله عنها) قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ، وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ، فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ أُنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ، فَقَامَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ، فَقَامَ مَعَهُ أُنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ» [٣] ، والظاهر أنهم كانوا يرونه في حال قيامه.

القول الثاني : اشترطوا المشاهدة أو السماع، فلا بد لمن لا يشاهد أن يسمع التكبير؛ ليمكنه الاقتداء، فَإن لم يسمع، لم يصح ائتمامه به بحال؛ لأنه لا يمكنه الاقتداء به [٤].

وقال ابن عثيمين: "أما اشتراط الرؤية ففيه نظر، فما دام يسمع التكبير والصفوف متصلة فالاقتداء صحيح، وعلى هذا؛ إذا امتلأ المسجد واتصلت الصفوف وصلى الناس بالأسواق وعلى عتبة الدكاكين فلا بأس به"[٥].

فقد روى سحنون أن أزواج النبي ﷺ كن يصلين في بيوتهن بصلاة أهل المسجد[٦].
وقال مالك، وحدثني غير واحد ممن أثق به: أن الناس كانوا يدخلون حجر أزواج النبي ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ ويصلون فيها الجمعة، وكان المسجد يضيق على أهله فيتوسعون بها، وحجر أزواج النبي ﷺ ليست من المسجد، ولكنها شارعة إلى المسجد، ولا بأس بمن صلى في أفنية المسجد ورحابه التي تليه، فإن ذلك لم يزل من أمر الناس لا يعيبه أهل الفقه ولا يكرهونه، ولم يزل الناس يصلون في حجر أزواج النبي ﷺ حتى بني المسجد[٧].

---

[١] - ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، ج٢، ص٩٩.
[٢] - ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٣.
وابن قدامة، الشرح الكبير، ج٢، ص٧٦ .
[٣] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب الأذان – باب إِذَا كَانَ بَيْنَ الإِمَامِ وَبَيْنَ القَوْمِ حَائِطٌ أَوْ سُتْرَةٌ، ص١٧٥ ، حديث رقم ٧٢٩ .
[٤] - ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٣.
وابن قدامة، الشرح الكبير، ج٢، ص٧٦ .
[٥] - ابن عثيمين ، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ج٤ ص ٣٠٠.
[٦] - مالك ، المدونة ،ج١ ، ص٢٣٢ .
[٧] - المصدر السابق نفسه ، ص٢٣٣.

وخلاصة هذا القول: جواز الاقتداء بالإمام من خارج المسجد وإن لم تتصل الصفوف: بشرط تحقق علم المأموم بصلاة الإمام وحركاته، مع الفرق بين المذاهب في طريقة تحقق ذلك بمشاهدة أو سماع أو رؤية مأمومين أو غير ذلك .

الفرع الثاني : عدم الجواز

لم يُجِز أبو حنيفة وأبو يوسف من الأحناف وهو المعتمد في المذهب[١]، وكذلك بعض الحنابلة الصلاة خارج المسجد مع إمامه ، واشترطوا اتحاد المكان ، وهو قول الإمام مالك في صلاة الجمعة.

فقال الإمام الكاساني[٢]: "ويشترط اتحاد مكان الإمام والمأْموم؛ لأن الاقتداء يقتضي التبعية في الصلاة، والمكان من لوازم الصلاة، فيقتضي التبعية في المكان ضرورة"[٣].

وعللوا ذلك بما يأتي :

١- عند اختلاف المكان تنعدم التبعية في المكان، فتنعدم التبعية في الصلاة لانعدام لازمها ، فلو أن رجلا أَمَّ قَوْماً في المسجد والمسجد مَلْآن، وصف خارج من المسجد متصل بهم يصلون فأحدث وأخذ بيد رجل ممن هو خارج المسجد فقدمه فصلاتهم جميعا فاسدة[٤].

٢- اختلاف المكان يوجب خفاء حال الإمام على المقتدي، فتتعذر عليه المتابعة التي هي معنى الاقتداء[٥]، واستدلوا بحديث عائشة (رضي الله عنها) حيث قال الشافعي: قد صلى نسوة مع عائشة زوج النبي ﷺ في حجرتها، فقالت: " لا تصلين بصلاة الإمام؛ فإنكن دونه في حجاب ". قال الشافعي (رحمه الله تعالى): وكما قالت عائشة في حجرتها إن كانت قالته قلناه [٦].

---

[١] - **الزيلعي**، عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ**، ج١، ص١٤٧، المطبعة الكبرى الأميرية / القاهرة، ط١ (١٣١٣ هـ).

[٢] - **الكاساني** : أو الكاشاني أبو بكر بن مسعود بن أحمد ، فقيه حنفي، من أهل حلب ، له عدة مؤلفات منها : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - وهو كتاب مهم في فقه الحنفية ، وكتاب السلطان المبين في أصول الدين، توفي في حلب سنة ٥٨٧ هـ .
الزركلي ، الأعلام ، ج٢ ، ص٧٠ .

[٣] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج١ ، ص١٤٥.

[٤] - السرخسي، المبسوط ، ج٢ ، ص ١١٦.

[٥] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج١ ، ص١٤٥.

[٦] - البيهقي ، السنن الكبرى ، ج٣ ، كتاب الصلاة - بَابُ الْمَأْمُومِ يُصَلِّي خَارِجَ الْمَسْجِدِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ وَبَيْنَهُمَا حَائِلٌ، ص١٥٧، حديث رقم ٥٢٤٦.
قال الألباني : لم أجده .
الألباني ، إرواء الغليل ، ج٢ ، ص٣٣٠ ، حديث رقم ٥٤٣ .
قال الطريفي : إسناده لا يصح .
الطريفي ، عبد العزيز بن مرزوق الطّريفي ، **التحجيل في تخريج ما لم يخرج من الأحاديث والآثار في إرواء الغليل** ، ص٩٠، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع/ الرياض ، ط١(١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م) .

المناقشة :

ذهب جمهور العلماء إلى اعتبار اتصال الصفوف شرطاً لصحة اقتداء المأموم بالإمام خارج المسجد ، ولا شك أنه شرط معتبر ، ومعيار اتصال الصف بالذي يليه خير مرجع فيه إلى العرف، كما اعتبره الإمام النووي والحنابلة ، أما تحديده بثلاثمائة ذراع كما أشار الإمام الشافعي أو غير ذلك من اعتبار الطريق التي يمر بها الناس أو الجمل أو غيره بأنها تؤدي إلى انقطاع الصفوف، فهو كلام غير دقيق ، فقد تكون الثلاثمائة ذراع مسافة كبيرة ، وقد تكون الطريق التي يمر بها الناس مسافة قليلة غير مخلة، والثلاثمائة ذراع التي تزيد عن مئة وخمسين مترا يكون الصف الذي يلي المصلين على أبوب الأقصى في سوق البلدة القديمة أو قريبا من باب العامود ولا يعلم المصلون بانتقالات الإمام.

أما ما يتعلق بالشرط الثاني وهو المشاهدة والسماع، فقد تراوحت أقوال العلماء بين من قال بالمشاهدة وحدها ، ومن قال بالمشاهدة أو السماع أو من قال بهما معاً، ولعل المعتبر في ذلك تحقق علم المأمومين بانتقالات الإمام، سواء كان بالسماع أو مشاهدة الإمام أو مشاهدة المأمومين ، بحيث يكون هناك تواصل بين آخر صف داخل المسجد وأول صف خارجه ؛ كي يتسنى للمأموم متابعة الإمام في حركاته والاقتداء بصلاته.

أما القول الثاني الذي لا يجيز اقتداء المأمومين خارج المسجد بصلاة الإمام داخله، حيث إنهم عللوا ذلك بأمرين: اتحاد المكان أولاً، فهذا القول قد يكون بعيداً ؛ فمعظم المساجد في هذه الأيام تضيق بالمصلين خاصة في صلاة الجمعة ونحوها ، فإذا لم يصل المسلمون بالساحات والأفنية التي هي خارج المسجد فأين يصلون!؟ والمسجد الأقصى يحرم كثير من المصلين من دخوله بعدما يصلون إلى أبوابه، فيُصلّون على الأبواب ، وأما الأمر الثاني وهو خفاء حال الإمام على المأموم، فهذا يعالجه سماع الإمام، خاصة في ظل وجود مكبرات الصوت في هذه الأيام، ورؤية المأمومين في الخارج للمأمومين في الداخل.

الترجيح :

من خلال النظر في أقوال العلماء ومناقشتها، يرى الباحث أن صلاة المأمومين خارج المساجد عامة، وخارج أبواب المسجد الأقصى خاصة، يصح فيها الاقتداء بإمام المسجد في حال تحقق علم المأمومين بانتقالات الإمام في صلاته ، سواء كان بسماع الصلاة أو مشاهدة المأمومين أو نحو ذلك، وإن لم تتصل الصفوف مع الحرص على اتصالها ، وهذا في الوضع الطبيعي، فما بالنا إذا كانت هناك حاجة ماسة وضرورة قاهرة حبست المسلمين من الدخول إلى المسجد كما هو الحال في المسجد الأقصى، حيث يمنع جيش الاحتلال كثيراً من المصلين الدخول إلى المسجد الأقصى، فيصلون خارج سوره وأبوابه .

ويؤيد هذا قول الإمام أحمد بن حنبل حينما سئل عن رجل يصلي خارج المسجد يوم الجمعة وأبواب المسجد مغلقة، فقال أرجو أن لا يكون به بأسٌ[١] ، وقال المرداوي[٢]: "وهو عين الصواب في الجمعة ونحوها للضرورة"[٣].

وهذا ما رجَّحه شيخ الإسلام ابن تيمية بجواز ذلك للحاجة مطلقاً، حيث قال: "ولا ريب أن ذلك جائز مع الحاجة مطلقاً، مثل أن تكون أبواب المسجد مغلقة، أو تكون المقصورة التي فيها الإمام مغلقة أو نحو ذلك، فهنا لو كانت الرؤية واجبة لسقطت للحاجة"[٤].

وهو ما أفتى به أ.د. حسام الدين عفانة بجواز انقطاع الصفوف وانضباطها إذا وجدت حاجةٌ داعيةٌ لذلك، كما هو الحال من إغلاق سلطات الاحتلال لأبواب المسجد الأقصى المبارك ، ومنع كثير من المصلين من الدخول إليه، فيصلون خلف أبوابه الموصدة، فهذا المنعُ يجيز تركَ اتصال الصفوف، ويُعفى عن ذلك نظراً للحاجة العامة بشرط أن يعلم المأموم بانتقالات الإمام بالسماع عبر مكبرات الصوت[٥].

أما ما يتعلق بصلاة الجمعة في أحياء مدينة القدس، وخارج سورها وأبوابها، أو على الحواجز المؤدية إليها بحيث تكون في العرف بعيدة عن صلاة الإمام في المسجد الأقصى المبارك، ولا يعلم المصلون صلاة الإمام لا بسماع ولا بمشاهدة ولا باتصال الصفوف ؛ حيث إن المسافة بعيدة بعداً مخلاً، فلا يصح اقتداء المصلين بصلاة إمام المسجد الأقصى المبارك ، فيصلون الجمعة في هذه الأماكن، وعلى هذه الحواجز إذا توفرت فيهم شروط الجماعة في صلاة الجمعة، فتصح صلاتهم بإمام منهم، ويكون ذلك إغاظة لعدوهم ونيلاً منه، فقد وقع أجرهم على الله، ونحسب أنه يكون مضاعفاً؛ فهم شدوا الرحال إلى المسجد الأقصى المبارك . والله تعالى أعلى وأجلّ وأعلم .

---

[١] - ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص١٥٢ .

[٢] - **المَرْداوي** : أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد الدمشقيّ ، فقيه حنبلي من العلماء ، ولد في مردا - قرب نابلس- سنة (٨١٧هـ - ١٤١٤م)، له كثير من الكتب والمصنفات من أهمها: ١- تحرير المنقول ٢- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ٣- التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع ، انتقل في كبره إلى دمشق فتوفي فيها سنة (٨٨٥هـ - ١٤٨٠م) .
السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد، **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**،ج٥، ص(٢٢٥ - ٢٢٦)، دار مكتبة الحياة / بيروت، دون س.ط .
والزركلي ، الأعلام ، ج٤ ، ص٢٩٢ .

[٣] - **المرداوي** ، أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد الدمشقي الصالحي الحنبلي، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**،ج٢ ، ص٢٩٦، دار إحياء التراث العربي، ط٢ بدون س.ط.

[٤] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، ج ٢٣ ، ص٤٠٨.

[٥] - **عفانة** ، أ.د. حسام الدين موسى ، **فتوى بعنوان: الحائلُ بين الإمام والمأموم في المسجد الأقصى المبارك**، شبكة يسألونك الإسلامية *www.yasaloonak.net* .

المطلب الرابع : صلاة العيد في المسجد الأقصى المبارك

من الأحكام الخاصة بالمسجد الأقصى المبارك صلاة العيد فيه ، وأصل هذه المسألة يعود إلى حكم مكان صلاة العيد عند المسلمين في مختلف بقاع الأرض ، وقد فصّل الباحث هذا الأمر في فرعين :

الفرع الأول : صلاة العيد في المساجد عامة

اختلف الفقهاء في موضع صلاة العيد، أيهما أفضل أن تصلى في المسجد، أم في المصلى - الصحاري والعراء - إلى ثلاثة آراء :

الرأي الأول : استحباب صلاة العيد في المصلى

ذهب الحنفية[١] والمالكية[٢] والحنابلة[٣] إلى أن صلاة العيد في المصلى مندوبة، ويكره أن تصلى في المسجد إلا لضرورة كمطر أو خوف وغيره.

وقد بوّب ابن قدامة هذه المسألة بعنوان : "السنة أن يصلي العيد في المصلى"، وقال: أمر بذلك علي ﷺ ، واستحسنه الأوزاعي[٤] وأصحاب الرأي، وهو قول ابن المنذر.[٥]

الاستدلال :

١- أن النبي ﷺ كان يخرج إلى المصلى ويدع مسجده ، وكذلك فعل الخلفاء بعده ، ولا يترك النبي الأفضل مع قربه[٦].

٢- عن علي ﷺ قَال: " الجهر في صلاة العيدين من السنة ، والخروج في العيدين إلى الجبانة[٧] من السنة "[٨].

---

[١] - السرخسي، المبسوط، ج١٢، ص١١.
والموصلي، الاختيار لتعليل المختار، ج ص١٩ .

[٢] - الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١، ص٣٩٩.
وابن الحاج، المدخل، ج٢، ص٢٨٣.

[٣] - ابن قدامة ، المغني ، ج ٢ ، ص٢٧٥.
والشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني ، **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، ج٣ ، ص٣٤٧ ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث/ مصر، ط١(١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

[٤] - **الأوزاعي :** هو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو، من قبيلة الأوزاع ، ولد في حياة الصحابة، حدث عن عطاء بن أبي رباح ومكحول، وحدث عنه الثوري وابن شهاب الزهري، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، عاش ما بين سنة (٨٨ – ١٥٧ هـ) .
الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٧، ص(١٠٧ - ١٠٨، ١٢٧ - ١٢٨) .
والجابي ، بسام عبد الوهاب ، **معجم الأعلام**، ص ٤٠٢، الجفّان والجابي / قبرص، ط١(١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

[٥] - ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص٢٧٥ .

[٦] - المصدر السابق نفسه، ص٢٧٦ .
والشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني ، **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، ج٣ ، ص٣٤٧ ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث/ مصر، ط١(١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

[٧] - **الجبانة** : والجَبَّان والجَبَّانة، بِالتَّشْدِيدِ: الصَّحْرَاءُ، وَتُسَمَّى بِهِمَا الْمَقَابِرُ؛ لأَنها تَكُونُ فِي الصَّحْرَاءِ تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِمَوْضِعِهِ، والجَبَّانة مَا اسْتَوَى مِنَ الأَرض ومَلُسَ وَلَا شَجَرَ فِيهِ.
ابن منظور ، لسان العرب ، ج١٣ ، ص٨٥ .

[٨] - البيهقي ، السنن الكبرى ، ج٣ ، ص٤١٥ ، حديث رقم ٦١٩٦ .

٣- في كل عصر ومصر يخرج الناس إلى المصلى، فيصلون العيد في المصلى ، مع سعة المسجد وضيقه ، فدل على إجماع المسلمين [١].
٤- صلاة النفل في البيت أفضل منها في المسجد مع شرفه ، وصلاة العيد سنة [٢].
٥- إن علة الضيق والسعة مجرد تخمين لا ينتهض للاعتذار عن التأسي بالنبي ﷺ في الخروج إلَى الجبانة بعد الاعتراف بمواظبته ﷺ على ذلك[٣].

الرأي الثاني : استحباب صلاة العيد في المسجد إذا اتسع .
ذهب الشافعية إلى أن صلاة العيد في المسجد أفضل منها في المصلى إن اتسع أو كان هناك عذر كالمطر وغيره؛ لشرفه وسهولة الوصول إليه وبعده عن النجاسات، فإن صليت في العراء تكون خلاف الأولى ، وإن ضاق المسجد ولم يكن عذر يمنع من الخروج فالصلاة في المصلى أفضل، ويستخلف الإمام وراءه من يصلي بالضعفة من الناس في المسجد. [٤]

قال الإمام النووي: "فعلى هذا إن ترك المسجد الواسع وصلى بهم في الصحراء فهو خلاف الأولى، ولكن لا كراهة فيه، وإن صلى في المسجد الضَّيِّق بلا عذر كُرِهَ"[٥] .

الاستدلال :
١- مقتضى هذا أن العلة تدور على الضيق والسعة وماكان أرفق بالناس لا لذات الخروج إلى الصحراء[٦]، حيث قال الإمام الشافعي: " وأحب للإمام أن يصلي بهم حيث هو أرفق بهم "[٧].
٢- لأن المطلوب حصول عموم الاجتماع، فإذا حصل في المسجد مع أولويته كان أولى[٨].
٣- لأن المسجد خير البقاع وأطهرها [٩].

---

[١]- ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ص٢٧٦.
[٢]- ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ص٢٧٦.
[٣]- الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج٣ ، ص٣٤٧ .
[٤]- **الرملي**، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة، **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ج٢، ص٣٩٤، دار الفكر/ بيروت ، ط (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م) .
النووي ، المجموع ، ج٥ ، ص٥.
والماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، **الحاوي الكبير** في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني ، ج٢ ، ص٤٩٧ ، تحقيق : علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
[٥]- النووي ، المجموع ، ج٥ ، ص٥ .
[٦]- الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج٣ ، ص٣٤٧ .
والماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٢ ، ص٤٩٧ .
[٧]- الماوردي، الحاوي الكبير، ج٢، ص٤٨٦.
[٨]- الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج٣ ، ص٣٤٧ .
[٩]- ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص٢٧٥ .

الفرع الثاني : صلاة العيد في الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى المبارك

ذهب جمهور الفقهاء من المالكية[١] والشافعية [٢]والحنابلة[٣] إلى استحباب صلاة العيدين في المسجد الحرام، وأنه أفضل من صلاتها في العراء، وألحق الشافعية المسجد النبوي والمسجد الأقصى بالمسجد الحرام[٤].

حيث قال الإمام الرملي[٥] : "وفعلها في المسجد الحرام وبيت المقدس أفضل مطلقا؛ لشرفهما مع سهولة الحضور لهما واتساعهما، والأوجه إلحاق مسجد المدينة بمسجد مكة، ومن لم يلحقه به فذاك قبل اتساعه الآن"[٦] .

الاستدلال :

١- يصلي أهل مكة العيدين في المسجد الحرام ؛ لأنه خير البقاع وأطهرها[٧] ، وكذلك لسعته وضيق أطراف مكة [٨].

٢- لمضاعفة الصلاة والحسنات فيه ، وفضل مشاهدة الكعبة المشرفة [٩].

٣- استثني المسجد الحرام في صلاة العيدين؛ لما فيه من الفضل والسعة ، والمسجد الأقصى يجمعهما [١٠].

---

[١] - الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١، ص٣٩٩.

[٢] - الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ح٢، ص٣٩٤.
والنووي ، المجموع ، ج٥ ، ص٥ .
والزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٩٧ .
والماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٢ ، ص(٤٨٦، ٤٩٧) .

[٣]- ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص٢٧٥ .
والعاصمي ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع،ج٢، ص٤٩٩.

[٤] - **والموسوعة الفقهية الكويتية** ، ج٣٧ ، ص٢٣٢ ، صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / الكويت ، وهي مكونة من ٤٥ جزءاً مأخوذة من طبعات تتراوح ما بين سنة ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ على النحو الآتي : ج (١ – ٢٣) : ط٢ ، دار السلاسل / الكويت ،ج (٢٤ – ٣٨): ط١ ، مطابع دار الصفوة / مصر ، ج (٣٩ – ٤٥): ط٢ / طبع الوزارة/ الكويت .
و الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج٣ ، ص٣٤٧ .
وجبر، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي ، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.

[٥] - **الرملي:** محمد بن احمد بن حمزة المنوفي المصري الانصاري، ولد بالقاهرة سنة (٩١٩هـ - ١٥١٣م)، فقيه شافعي شرح المنهاج للنووي، وله غاية البيان في شرح زبدة الكلام وكلها في فروع الفقه الشافعي، توفي سنة (١٠٠٤ هـ - ١٥٩٦ م).
كحالة، معجم المؤلفين، ج٨، ص(٢٥٥-٢٥٦) .

[٦]- الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ح٢، ص٣٩٤.
الزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٩٧ .

[٧]- ابن قدامة ، المغني ، ج٢ ، ص٢٧٥ .
والزركشي ، إعلام الساجد ، ص١٣٣.
والماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٢ ، ص٤٩٧ .

[٨]- الشوكاني ، نيل الأوطار ، ج٣ ، ص٣٤٧ .

[٩]- الزركشي ، إعلام الساجد ، ص١٣٣ .
والماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٢ ، ص٤٩٧ .
والعاصمي ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع،ج٢، ص٤٩٩.

[١٠]- الزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٩٧ .

وقد ألحق الصيدلاني[1] بيت المقدس ببيت الله الحرام، وقال الأذرعي[2]: "وهو الصواب للفضل والسعة المفرطة".[3]

٤- ما زال المسلمون يصلون العيدين في بيت الله الحرام وفي المسجد الأقصى المبارك منذ الفتح العمري وحتى يومنا هذا خلفاً عن سلف ، بلا نزاع [4].

الخلاصة:

يرى الباحث أن صلاة العيدين للمسلمين أحكامها مفصلة على النحو الآتي:

أولاً: في عامة البلاد صلاة العيدين مستحبة في المصلى والعراء ، ما لم يوجد عذر يمنع من ذلك؛ لمواظبة رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده عليها، واستمر المسلمون على مر العصور يقتفون أثرهم .

ثانياً: أما بيت الله الحرام وبيت المقدس، فتستحب صلاة العيدين فيهما؛ لما لهما من الفضل والقدسية والبركة والسعة، وهذا دأب الصحابة والصالحين إلى يومنا هذا .

ثالثاً : وأما المسجد النبوي الشريف الذي سُكِت عنه ؛ لضيق اتساعه سابقاً فأقول - وبالله التوفيق - أن المانع زال ، وأصبح المسجد النبوي الشريف بفضل الله ﷻ واسعاً رحباً يتسع لملايين الزوار من حجاج بيت الله الحرام وعمّاره ، فبالتالي يأخذ حكم بيت الله الحرام وبيت المقدس في استحباب صلاة العيدين فيه ؛ لاشتراكه معهما في الفضل والسعة .

وهذه المساجد الثلاثة تشترك مع بعضها بكونها تحتوي على مكان مسقوف يصلى فيه وساحات رحبة ومكشوفة تابعة لها يصلى فيها أيضاً، فضلاً عن اشتراكها في البركة والقدسية ومضاعفة الأجر والثواب والسعة ، فهي تجمع بين المسجد والمصلى، فتستحب الصلاة فيها على أي حال من الأحوال ، هذا والله تعالى أعلى وأعلم .

---

[1]- **الصيدلاني:** هو أبو بكر محمد بن داود بن محمد المروزي الشافعي، المعروف بالصيدلاني والْمَعْرُوف أيضاً بالداودي نِسْبَة إِلَى جده ، فقيه محدث ، تلميذ الإِمَام أبي بكر الْقفال الْمروزِي، شَارِح مُخْتَصر الْمُزنِيّ، توفي نحو سنة (٤٢٧ هـ - ١٠٣٦ م).

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، **طبقات الشافعية الكبرى**، ج٤، ص (١٤٨،١٤٩)، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي و د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢(١٤١٣هـ) .

وكحالة، معجم المؤلفين، ج٩، ص٢٩٨.

[2]- **الأذرعي :** أبو الحسن علي بن سليم بن ربيعة بن سليمان ، قاض من فضلاء الشافعية ، ولد بنابلس سنة (٦٥٧هـ - ١٢٥٩م)، وتنقل في قضاء النواحي نحو ستين عاماً وحكم بدمشق نيابة عن القونوي، نظم كثيراً من الشعر بلغ ستة عشر ألف بيت، وله موشحات وموال وأزجال، توفي بالرملة في فلسطين سنة (٧٣١هـ - ١٣٣٠م).

كحالة، معجم المؤلفين، ج٧، ص١٠١.

والزركلي، الأعلام، ج٤، ص٢٩١.

[3]- النووي ، المجموع ، ج٥ ، ص٥ .

والماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٢ ، ص٤٩٧ .

والعاصمي ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع،ج٢، ص٤٩٩.

والزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٩٧ .

[4]- العاصمي ، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع،ج٢، ص٤٩٩.

وجبر، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي ، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.

المطلب الخامس : صلاة الضحى جماعة في المسجد الأقصى المبارك

اعتاد بعض المسلمين في بيت المقدس، أن يصلوا بعد طلوع الشمس صلاة الضحى جماعة، وكذلك في بعض المساجد، وهذه الصلاة عبادة تمارس في المسجد الأقصى، وكثيراً ما يتساءل المسلمون عن هذه المسألة؛ فكان لا بد من تناول هذا المطلب والوقوف على حقيقته وتفصيله ضمن الفروع الآتية:

الفرع الأول: تعريف الضحى

الضحى لغةً

هي ضوء الشمس وانبساطها وامتداد النهار[١]، وضحوة النهار بعد طلوع الشمس، ثم بعده الضحا- وهي حين تشرق الشمس[٢]، فيقال أشرقت الشمس إذا أضاءت وشرقت طلعت[٣]، وهي مقصورة تؤنث وتذكر، فمن أنّث ذهب إلى أنها جمع ضحوة، ومن ذكّر ذهب إلى أنه اسم على فُعَل مثل صُرَد ونُغَر، وهو ظرف غير متمكن مثل سَحَرَ، تقول: لقيته ضحا، وهوعند ارتفاع النهار الأعلى. وخص الضحا؛ لأنه أول النهار[٤].

الضحى اصطلاحاً

الضحى هو أول النهار، وفيه النور والضياء، وهو من طلوع الشمس إلى زوالها[٥].
وأول وقت الضحى من ارتفاع الشمس مقدار رمح إلى أن يبقى لاستوائها في كبد السماء مقدار رمح[٦]، وتسمى صلاة الْإِشْرَاقِ[٧]، وكذلك صلاة الأوَّابين[٨].

---

[١] - أنيس، المعجم الوسيط، ج١، ص٥٦١.
وقلعه جي، معجم لغة الفقهاء، ص٢٥٣.
[٢] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ،ج١١، ص٢١٣.
[٣] - النووي، المجموع ، ج٤، ص٣٦.
[٤] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ،ج١١، ص٢١٣.
[٥] - **ابن عثيمين**، محمد بن صالح بن محمد، **تفسير جزء عم**، ج١، ص(٥٨، ٢٣٤)، إعداد وتخريج: فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا / الرياض، ط٢(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
[٦]- قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، ص٢٥٣.
[٧] - **الرملي**، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الشافعي، **فتاوى الرملي**، ج١، ص٢٢٠، المكتبة الإسلامية، دون س.ط.
[٨] - **الهيتمي**، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري ، **الفتاوى الفقهية الكبرى**، ج١، ص١٨٨، المكتبة الإسلامية، دون س.ط.

الفرع الثاني: وقت صلاة الضحى

يبدأ وقت صلاة الضحى من بعد طلوع الشمس من الساعة التي تحل فيها الصلاة إلى ما قبل وقت الزوال ؛ لأن هذا وقت صلاة الضحى [١] .

فأول وقتها هو ارتفاع الشمس قيد رمح [٢]، يعني حوالي ربع ساعة أو ثلث ساعة بعد طلوعها ويسمى الضحى [٣]، وآخر وقتها ما قبل الزوال، وهذا وقت وقوف الشمس في عين الناظر، وذلك إذا توسطت في كبد السماء قبل أن تميل إلى الغرب، وهو وقت الوقوف، ويسمى الضحا [٤]، واعتبر ابن عثيمين أن آخر وقتها قبيل الزوال، وهو ما بين عشر دقائق إلى خمس دقائق فقط، وقال: "وهذا هو أقصر أوقات النهي على القول الراجح". [٥]

وأفضل وقتها إذا مضى من النهار ربعه، فتكون الشمس علت واشتد حرّها ، وهو المختار [٦]؛ لما ورد عن زيد بن أرقم (رضي الله عنهما) أنه رأى قوماً يصلون من الضحى، فقال: "أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل!" ، إن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين [٧] حين ترمض [٨] الفصال [٩]» [١٠] ، فهو أفضل وقت لصلاة الضحى، وله أن يصليها في جميع أجزاء وقت الضحى إلى وقوف الشمس قبل الزوال [١١] .

---

[١] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج٣ ، ص ٦٩ .
والنووي، المجموع ، ج٤، ص٣٦.

[٢] - **النفراوي** ، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا الأزهري المالكي، **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، ج٢ ، ص٢٧١ ، دار الفكر، ط (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) .

[٣] - **ابن عثيمين**، محمد بن صالح بن محمد، **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، ج١٤ ، ص٢٤٠، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان ، دار الوطن ودار الثريا، ط الأخيرة (١٤١٣ هـ).

[٤] - النفراوي ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، ج٢، ص٢٧١.
و**ابن باز**، عبد العزيز بن عبد الله، **مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز**، ج٣٠ ، ص٥٧، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر ، دون م.ط .

[٥] - ابن عثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين، ج١٤، ص٣٠٦ .

[٦] - الماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٢ ، ص٢٨٧ .
وابن قدامة، المغني، ج٢، ص٩٧.

[٧] - الأوابين : جمع أوّاب ، وهو المطيع، وقيل الراجع إلى الطاعة .
النووي ، شرح النووي على مسلم ، ج٦ ، ص٣٠ .

[٨] - تَرْمُض : من رمض يرمض ، والرَّمضاء : الرمل إذا اشتدت حرارته بالشمس .
النووي ، شرح النووي على مسلم ، ج٦ ، ص٣٠ .

[٩] - الفصال: جمع فصيل، وهي الصغار من أولاد الإبل، وترمض الفصال: تحترق أخفافها من شدة حر الرمل.
النووي ، شرح النووي على مسلم ، ج٦ ، ص٣٠ .

[١٠] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب صلاة الأوابين ، ص١٧٩ ، حديث رقم : ١٤٣ - (٧٤٨).

[١١] - النووي ، شرح النووي على مسلم ، ج٦ ، ص٣٠ .
وابن باز ، مجموع الفتاوى، ج٣٠ ، ص(٥٦-٥٧).

والذي يميل إليه الباحث، وتطمئن إليه النفس، أن أول وقت لصلاة الضحى يبدأ بعد طلوع الشمس بربع ساعة، ويستمر إلى ما قبل الزوال بربع ساعة، وأفضل وقتها ما بين الوقتين؛ فمقدار الربع ساعة بعد طلوع الشمس مقدار معقول لارتفاع الشمس بمقدار رمح في السماء، وكذلك ما قبل الزوال بربع ساعة، فهو تقدير مناسب لآخر وقت الضحى، أما العشر الدقائق والخمسة فهو وقت غير مناسب؛ لأنه يكاد يلامس وقت الزوال، وأفضل وقتها في المنتصف ما بين الوقتين؛ حيث إن الشمس تكون قد ارتفعت واشتد حرها، فيكون ذلك أنسب وقتها. والله تعالى أعلى وأعلم

الفرع الثالث : فضل صلاة الضحى

صلاة الضحى من النوافل النهارية التي تزيد صلة العبد بربه ﷻ، ولها فضل عظيم وأجر كبير، وقد أقسم الله (تبارك وتعالى) بوقتها فقال (عز من قائل):
﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾[1] وقال تعالى: ﴿والضُّحَى﴾[2] هو قَسَمٌ وفيه أربعة أوجه: أحدها: أنه أول ساعة من النهار إذا ترحلت الشمس، والثاني: أنه صدر النهار، والثالث: هو طلوع الشمس، والرابع: هو ضوء النهار في اليوم كله[3]، فالقسم يؤكد أهمية هذا الوقت وعظمته، ومؤشر واضح للمسلم كي يغتنم هذا الوقت .

فقد ورد عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يصبح على كل سُلامَى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[4].

وقوله ﷺ على كل سُلامى هو: المفصل، وجمعه: سُلامَيَات وهي: المفاصل[5] ، فعن عبد الله بن فروخ، أنه سمع عائشة، تقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إنه خُلِقَ كلُّ إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلّل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجراً عن طريق الناس، أو شوكةً أو عظماً عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى، فإنه يمشي يومئذٍ وقد زحزح نفسه عن النار»[6].

---

[1] - سورة الشمس، الآية ١.
[2] - سورة الضحى، الآية ١.
[3] - **الماوردي**، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي ، **تفسير الماوردي (النكت والعيون)**، ج٦، ص٢٩١، تحقيق السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية / بيروت، دون س.ط.
[4] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى، ص١٧٣، حديث رقم٨٤- (٧٢٠).
[5] - النووي، المجموع ، ج٤، ص ٣٥.
[6] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، ص٢٣٩، حديث رقم ٥٤- (١٠٠٧).

وهذه دلالة واضحة تبين فضل ركعتي الضحى ؛ حيث إنها تعادل ثلاثمائة وستين صدقة، قد يحتاج الإنسان إلى عدة أيام لإنجازها، وهذا فضل من الله ﷻ ومنّة على عباده ورحمة.

وعن أبي هريرة ﷺ قال: أوصاني خليلي بثلاث، لا أدعهن حتى أموت: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وِتر»[1] .

ولولا أهمية صلاة الضحى وفضلها العظيم؛ ما أوصى رسول اللهﷺ بها؛ ففيها خير عميم، حرص الرسول ﷺ أن لا يفوت المسلم.

وعن عبد الله بن عمر قال: لقيت أبا ذر فقلت: يا عمّ، أقبسني خيراً، فقال: سألت رسول الله ﷺ كما سألتني، فقال: " إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين، وإن صليتها أربعاً كُتبت من المحسنين، وإن صليتها ستاً كُتبت من القانتين، وإن صليتها ثمانياً كُتبت من الفائزين، وإن صليتها عشراً لم يكتب لك ذلك اليوم ذنب، وإن صليتها ثنتي عشرة ركعةً بنى الله لك بيتاً في الجنة ".[2]

وأي فضل أعظم من هذا الفضل أن يكون من يصلي الضحى من القانتين والعابدين والفائزين برضوان الله ﷻ وجنات النعيم.

وقد وردعن شقيق البلخي[3] أنه قال: "طلبنا خمساً فوجدناها في خمس، طلبنا بركة القوت فوجدناه في صلاة الضحى، وطلبنا ضياء القبور فوجدناه في صلاة الليل،

---

[1] - البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب التهجد- باب صلاة الضحى في الحضر، ص٢٧٦، حديث رقم: ١١٧٨.
ومسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى، ص١٧٣، حديث رقم: ٨٥ - (٧٢١).

[2] - البيهقي، السنن الكبرى، ج٣، ص٦٩، حديث رقم٤٩٠٦.
وابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني، **المطَالبُ العَاليَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثّمَانِيَةِ**، ج٤، ص٥٧٣، حديث رقم ٦٥٤، تحقيق مجموعة من الباحثين في ١٧ رسالة جامعية، دار العاصمة ودار الغيث للنشر والتوزيع ، ط١ (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) .
إسناده ضعيف لحال أبي رافع، لكنه حسن لغيره، ففيه شاهد آخر من حديث أبي الدرداء نحوه.
ابن حجر ، المطالب العالية، ج٤، ص٥٧٧.
قال الألباني : وقواه الحافظ بقوله: "ولكن إذا ضم إليه حديث أبي ذر وأبي الدرداء، قوي، وصلح للاحتجاج به" وقال: ولعله كذلك. والله أعلم.
الألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج١٣، ص٩٧٥ .

[3] - **شقيق البلخي:** أبو علي بن إبراهيم بن علي الأزدي، الإمام الزاهد الصوفي شيخ خراسان، صحب إبراهيم بن أدهم، من شيوخه: كثير بن عبد الله الأبلي، وإسرائيل بن يونس، وعباد بن كثير، ومن تلاميذه: عبد الصمد بن يزيد مردويه، ومحمد بن أبان المستملي، وحاتم الأصم، والحسين بن داود البلخي، وغيرهم ، وهو نزر الرواية، كان من كبار المجاهدين، واستشهد في غزوة كولان - بما وراء النهر- سنة (١٩٤ هـ - ٨١٠ م).
الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج٩ ، ص (٣١٣،٣١٦) .
والزركلي ، الأعلام ، ج٣، ص١٧١.

وطلبنا جواب منكر ونكير فوجدناه في قراءة القرآن، وطلبنا عبور الصراط فوجدناه في الصوم والصدقة، وطلبنا ظل العرش فوجدناه في الخلوة "[1].
فيضاف إلى هذا الفضل العظيم بركة القوت، فهنيئاً لمن داوم على صلاة الضحى، وحظي بهذا الأجر الكريم.

الفرع الرابع: حكم صلاة الضحى

صلاة الضحى من النوافل المستحبة عند المذاهب الأربعة، فهي سنة مؤكدة عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، فهذا الفقيه الحنفي ابن مازة[2] يقول: "وصلاة الضحى في سائر الأيام سنّة عندنا "[3]، واعتبر الإمام القرافي[4] المالكي صلاة الضحى من المندوبات[5]، وكذلك يقول الفقيه النفراوي[6] المالكي: "وصلاة الضحى نافلة متأكدة"[7]، وبه أيضاً قال الدسوقي المالكي[8] .[9]

---

[1] - **السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **شرح الصدور بشرح حال الموتى** والقبور، ص١٤٧، تحقيق: عبد المجيد طعمة حلبي، دار المعرفة / لبنان، ط١(١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

[2] - **ابن مازة:** أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز البخاري، شيخ الحنفية عالم المشرق، تفقه بأبيه العلامة أبي المفاخر، حتى برع وصار يضرب به المثل، وكان يعرف بالحسام، تفقه عليه خلق كثير، وله عدة مؤلفات منها: ١- الفتاوى الكبرى ٢- الفتاوى الصغرى ٣-عمدة الفتاوى ٤- الواقعات الحسامية في مذهب الحنفية ٥- أصول الفقه، رزق الشهادة على يد الكفرة، بعد وقعة قطوان بسمرقند وانهزام المسلمين، وذلك سنة ست وثلاثين وخمس مائة، وله ثلاث وخمسون سنة (رحمه الله).
الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٢٠، ص٩٧.

[3] - **ابن مَازَة** ، أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز البخاري الحنفي ، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني** ، ج٢ ، ص ٩٥، تحقيق : عبد الكريم سامي الجندي ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م) .

[4] - **القرافي**: أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن شهاب الدين الصنهاجي، من علماء المالكية نسبته إلى قبيلة صنهاجة - من برابرة المغرب- ونسبته إلى القرافة - المحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعي- بالقاهرة. وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة. له مصنفات جليلة في الفقه والأصول منها: ١- أنوار البروق في أنواء الفروق ٢- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرف القاضي والإمام ٣- الذخيرة في فقه المالكية، برع في عمل التماثيل المتحركة في الآلات الفلكية وغيرها، توفي (رحمه الله) سنة (٦٨٤ هـ - ١٢٨٥ م).
كحالة، معجم المؤلفين، ج١، ص١٥٨ .
والزركلي، الأعلام، ج١، ص٩٥.

[5] - **القرافي**، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، **الذخيرة**، ج١، ص٢٤٦، تحقيق: محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي/ بيروت، ط١(١٩٩٤ م).

[6] - **النفراوي:** أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا الأزهري المالكي، فقيه ولد في بلدة نفرى بمصر سنة (١٠٤٤هـ - ١٦٤٣م) ، نشأ وتفقه وتأدب فيها، له عدة كتب منها : ١- الفواكه الدواني رسالة ابن أبي زيد القيرواني، في فقه المالكية ٢- رسالة في التعليق على البسملة ٣- شرح الرسالة النورية للشيخ نوري الصفاقسي، توفي بالقاهرة سنة (١١٢٦هـ - ١٧١٤م).
الزركلي ، الأعلام ، ج١ ، ص١٩٢ .

[7] - النفراوي الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ج٢ ، ص٢٧١ .

[8] - **الدسوقي:** محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، فقيه مالكي من علماء العربية، من أهل دسوق بمصر، تعلم وأقام بالقاهرة وكان من المدرسين في الأزهر، له عدة كتب منها :١- حاشية على الشرح الكبير على مختصر خليل ٢- حاشية على مغني اللبيب ٣- الحدود الفقهية - فقه مالكي ، توفي بالقاهرة سنة (١٢٣٠هـ - ١٨١٥م).
الزركلي، الأعلام ، ج٦، ص ١٧.

[9] - الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١ ، ص٣١٣.

وهذه الأقوال تؤكد بوضوح مشروعية صلاة الضحى، وأنها سنة مؤكدة ، فهذا الإمام النووي الشافعي أكد ذلك حيث قال : "فقال أصحابنا صلاة الضحى سنة مؤكدة"[١]، وذكر الإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي صلاة الضحى وقال : " وهي مستحبة " [٢].

وقد عدّ الشيخ ابن باز[٣] صلاة الضحى من السنن المؤكدة فقال:"المؤكدة مثل الرواتب سنة مؤكدة، الوتر سنة مؤكدة، صلاة الضحى سنة مؤكدة"[٤]، ولما سئل عن حكمها قال:"صلاة الضحى سنة مؤكدة"[٥].

واستدلوا لذلك:

أولاً: حديث أبي ذر ﷺ أن النبي ﷺ قال: «يصبح على كل سُلامَى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[٦] ، فقد ذكر رسول الله ﷺ مجموعة من الصدقات من السنن المستحبة، والتي يصل بعضها إلى الوجوب كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فأجزأ عن ذلك كله ركعتين من الضحى ؛ ما يشير إلى أن صلاة الضحى سنة مؤكدة.

ثانياً: ما رواه أبو هريرة ﷺ قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وِتر»[٧] ، وإنَّ رسول الله ﷺ لا يوصي إلا بأمر مهمّ ، وإن أبا هريرة ﷺ أخذ بها وقال : "لا أدعهن حتى أموت" فهذا يؤكد على أهمية صلاة الضحى، وأنها سنة مؤكدة .

---

[١] - النووي، المجموع ، ج٤، ص٣٦.

[٢] - ابن قدامة، المغني، ج٢، ص٩٧.

[٣] - **ابن باز:** عبد العزيز بن عبد الله، عالم وفقيه سعودي، ولد بالرياض سنة (١٣٣٠هـ - ١٩١٢م)، حفظ الكريم عن ظهر قلب قبل سن البلوغ، ثم بدأ في تلقّي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كبار المتخصّصين فيها، من شيوخه: محمد بن عبد اللطيف بن عبد الوهاب، وصالح بن عبد العزيز بن عبد الوهاب، ومحمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، كان بصيراً ثم أصابه المرض في عينيه فضعف بصره، عمل بالتدريس في عدة كليات كان آخرها الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وَلِي القضاء أربعة عشر عاماً، ثم أصبح مفتياً عامّاً للبلاد، ومن مؤلفاته: ١- نقد القومية العربية ٢- رسالة في نكاح الشِّغار٣- فتاوى نور على الدرب، توفي (رحمه الله) سنة (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
الموسوعة العربية العالمية http://www.mawsoah.net

[٤] - **ابن باز**، عبد العزيز بن عبد الله، **فتاوى نور على الدرب**، ج١٠ ، ص (٣٨٣-٣٨٤)، جمعها: د.محمد بن سعد الشويعر، دون م.ط .

[٥] - ابن باز، ، فتاوى نور على الدرب، ج١٠ ، ص٣٩٢، السؤال الخامس من الشريط رقم (٤٠).

[٦] - سبق تخريجه في ص١١٥ .

[٧] - سبق تخريجه في ص١١٦ .

ثالثاً: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب» قال: «وهي صلاة الأوابين» "[1]، وهذا الحديث صريح في بيان استحباب صلاة الضحى ، واستدل به جمهور الفقهاء على استحباب المواظبة عليها[2]، وبعموم قول الرسول ﷺ: «أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه، وإن قل»[3]، وهذه إشارة إلى أن صلاة الضحى ذات أهمية بالغة، وأنها سنة مؤكدة.

رابعاً : يندب قضاء صلاة الضحى عند بعض الفقهاء إذا فاتت؛ لأنّها ذات وقت، حيث يندب قضاء النَّفل المؤكد[4]؛ ولِما ذكر الإمام النووي أن النافلة قسمان، أحدهما: غير مؤقتة تفعل لسبب عارض كصلاة الكسوفين، والاستسقاء، وتحية المسجد، وهذا لا مدخل للقضاء فيه، والقسم الثاني: مؤقتة كالعيد، والضحى، والرواتب التابعة للفرائض، فإنها تُقضى خاصة وأنها مستقلة .[5]
فإذا كانت يُندب قضاؤها إذا فاتت، فهذا يدل على أنها مؤكدة.

أما ما ورد عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى قط ، وإني لأسبحها ، وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به، خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم»[6] ، فلعل هذا عائد إلى الأمور الآتية :
١- عدم رؤية السيدة عائشة (رضي الله عنها) رسول الله ﷺ وهو يصلي الضحى بداية .
٢- ورد حديث آخر روته معاذة العدوية عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله»[7] ، فهذا يؤكد أن رسول الله ﷺ كان يصلي الضحى، وقد رأته سيدتنا عائشة (رضي الله عنها) لاحقاً ، وقولها "يصلي، ويزيد" دليل على تكرار الرسول ﷺ لهذه السنة .
٣- قولها: "وإني لأسبحها" يدل على أنها سنة واردة لها أصلها ، وإلا لما فعلتها.

---

[1] - الحاكم، المستدرك على الصحيحين،ج١، ص٤٥٩، حديث رقم ١١٨٢.
وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.
قال الألباني: وافقه الذهبي، وهو حديث حسن .
الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج٢، ص(٣١٦،٣١٧)، حديث رقم ٧٠٣ .
[2] - الموسوعة الفقهية الكويتية، ج٢٧، ٢٢٣.
[3] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام- باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان، ص٢٧٦، حديث رقم١٧٧-(٧٨٢).
[4] - الرملي، فتاوى الرملي، ج١، ص٢٢٠.
[5] - **النووي**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ج١، ص٣٣٧، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي/ بيروت ودمشق وعمان، ط٣(١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
[6] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى، ص١٧٢، حديث رقم٧٧- (٧١٨).
[7] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى، ص١٧٢، حديث رقم٧٩- (٧١٩).

٤- علَّلت سيدتنا عائشة (رضي الله عنها) عدم رؤيتها لرسول الله ﷺ يصلي الضحى؛ خشية أن تفرض عليهم، أو يظنوا أنها فرضت عليهم ، كما حصل في صلاة التراويح في الحديث الذي روته سيدتنا عائشة (رضي الله عنها): أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة، فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة، فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة، أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلما أصبح، قال: «قد رأيت الذي صنعتم، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم»[١]، قال: وذلك في رمضان، وهذا ما أكده ابن قدامة المقدسي بقوله: "ولأن في المداومة عليها تشبيهاً بالفرائض"[٢].

وأما كون النبي ﷺ ما كان يحافظ دائماً عليها، فلعله فعل ذلك؛ لئلا يشق على أمته، فلو حافظ عليها لازداد تأكدها، فالنبي ﷺ فعلها وأقر عليها وأوصى بها ، وفعلها الصحابة (رضي الله عنهم وأرضاهم)، فدل ذلك على أنها سنة مؤكدة[٣].

مما سبق تبين أهمية صلاة الضحى، وأنها من السنن الراتبة التي تصل إلى كونها سنة مؤكدة؛ لما ورد من قسم الله ﷻ بوقتها، وبما ثبت من الأحاديث الصحيحة التي تبين فضلها ومواظبة النبي ﷺ غالباً عليها ، وتوصيته للصحابة الكرام المداومة عليها، وحرصه على عدم فوات ثوابها واغتنام أجرها. والله تعالى أعلى وأعلم.

الفرع الخامس: عدد ركعاتها

من خلال الأحاديث الصحيحة الواردة التي تبين كيفية صلاة النبي ﷺ لصلاة الضحى وعدد ركعاتها يوضح الباحث هذه المسألة من خلال المسائل الآتية:

المسألة الأولى: أقل عدد ركعات صلاة الضحى:

أقل عدد لركعاتها اثنتان[٤] ؛ لما ورد عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يصبح على كل سُلامَى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[٥].

---

[١] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ، ص ١٨٢ ، حديث رقم : ١٧٧ - (٧٦١) .

[٢] - ابن قدامة، المغني، ج٢، ص٩٧.

[٣] - ابن باز، فتاوى نور على الدرب، ج١٠ ، ص٣٩٤.

[٤] - **البلخي**، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، **الفتاوى الهندية**، ج١، ص١١٢، دار الفكر، ط٢(١٣١٠ هـ) .
والنفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ج٢ ، ص٢٧١ .
والنووي، المجموع ، ج٤، ص٣٦.
والنووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج١، ص٣٣٢.
وابن قدامة، المغني، ج٢، ص٩٧.
والمرداوي ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، ج٢ ، ص١٩٠ .

[٥] - صحيح مسلم ، سبق تخريجه ص١١٥ .

فقد ذكر رسول الله ﷺ أنه يجزئ المسلم عن كل هذه الصدقات التي بعدد سلامَيات جسم الإنسان ركعتان يركعهما من الضحى ، فدل ذلك على أن أقل عدد لركعات صلاة الضحى هو ركعتان .

ويؤكد هذا أيضاً الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: «بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أرقد»[1]، فقد ورد في هذه الرواية لفظ ركعتي الضحى بوصية رسول الله ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه؛ ما يشير إلى أقل عدد لركعات صلاة الضحى وهو ركعتان، ولا خلاف بين الفقهاء في ذلك [2].

المسألة الثانية : أكثر عدد ركعات لصلاة الضحى

إن السادة الفقهاء اتفقوا على أقل عدد لصلاة الضحى وهو ركعتان، ولكنهم اختلفوا في أكثرها:

القول الأول: ثماني ركعات

ذهب المالكية والحنابلة في المعتمد من مذاهبهم وبعض الشافعية ، والذي عليه جماهير أصحابهم إلى أن أكثر صلاة الضحى ثماني ركعات[3] .

واستدلوا لذلك بما روى أبو مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره، قالت: فسلمت عليه، فقال: «من هذه؟» فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب، فقال: «مرحباً بأم هانئ»، فلما فرغ من غسله، قام فصلى ثماني ركعات ملتحفاً في ثوب واحد، فلما انصرف، قلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي أنه قاتل رجلاً قد أجرته، فلان ابن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ» قالت أم هانئ: وذاك ضحى [4].

وهذا رأي قوي يبين بوضوح أكثر عدد ركعات الضحى التي صلاها النبي ﷺ ؛ لا سيما أنه اعتمد على حديث صحيح متفق عليه .

---

[1] - ومسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى، ص١٧٣، حديث رقم: ٨٥ - (٧٢١).

[2] - الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٢٧ ، ص٢٢٥ .

[3] - النفراوي الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ج٢ ، ص٢٧١ .
والنووي، المجموع ، ج٤، ص ٣٥.
والرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ج٢، ص١١٧.
والهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ج٢، ص٢٣٢.
وابن قدامة، المغني، ج٢، ص٩٧.
والمرداوي ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، ج٢ ، ص١٩٠ .
والموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٢٧ ، ص(٢٢٥،٢٢٦) .

[4] - البخاري ، صحيح البخاري، كتاب الصلاة - باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به، ج١، ص٩٥، حديث رقم :٣٥٧ .
ومسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة الضحى، ص١٧٣، حديث رقم: ٨٢- (٣٣٦).

القول الثاني: اثنتا عشرة ركعة

ويرى الحنفية والشافعية في المعتمد من مذهبهم والإمام أحمد - في رواية عنه - أن أكثر صلاة الضحى اثنتا عشرة ركعة [1] .

واستدلوا بحديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) حيث قال: لقيت أبا ذر فقلت: يا عم، أقبسني خيراً، فقال: سألت رسول الله ﷺ كما سألتني، فقال: " إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين، وإن صليتها أربعاً كُتبت من المحسنين، وإن صليتها ستاً كتبت من القانتين، وإن صليتها ثمانياً كتبت من الفائزين، وإن صليتها عشراً لم يكتب لك ذلك اليوم ذنب، وإن صليتها ثنتي عشرة ركعة بنى الله لك بيتاً في الجنة ".[2]

وهذا الرأي اعتمد على حديث في سنده ضعف، لكنه قُوِّي بغيره، وبما أن الحديث يتطرق إلى أكثر عدد ركعات لصلاة الضحى، فهو يتحدث عن فضائل الأعمال التي يجوز اعتمادها بالأحاديث الضعيفة، وهذا ما أكده ابن عابدين بقوله:"وقد تقرر أن الحديث الضعيف يجوز العمل به في الفضائل"[3]، وعليه يجوز الأخذ بهذا الرأي، فيكون أكثر عدد ركعات صلاة الضحى اثنتي عشرة ركعة.

القول الثالث: لا حدّ لأكثرها

ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا حدّ لأكثر عدد ركعات صلاة الضحى [4] ، واستدلوا بالأحاديث الآتية :

١- الحديث الذي روته معاذة العدوية عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله»[5]، وظاهر ذلك عدم التحديد[6] ، فلو صلى من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى قبيل الزوال أربعين ركعة مثلاً؛ لكان هذا كله داخلاً في صلاة الضحى [7] .

---

[1] - ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج٢، ص٢٣ .
والبلخي، الفتاوى الهندية، ج١، ص١١٢.
والشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ج١، ص٤٥٥.
والنووي، المجموع ، ج٤، ص٣٦. وهو قول الروياني والرافعي وغيرهما.
والمرداوي ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، ج٢ ، ص١٩٠ .

[2] - سبق تخريجه في ص١١٦ .

[3] - ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج٢، ص٢٣ .

[4] - **الصاوي**، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي المالكي ، **بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير** (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ) ، ج١، ص٤٠٣ ، دار المعارف ، دون س.ط .
والصَقعبي، خالد بن إبراهيم، **مذكرة القول الراجح مع الدليل شرح منار السبيل-الصلاة**،ج٢، ص٩٠،دون م.ط.
وابن باز، مجموع الفتاوى، ج١١، ص٤٠٢ .
وابن باز، فتاوى نور على الدرب، ج١٠ ، ص٤٢٨ .
وابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ج٤ ، ص٨٥.

[5] - سبق تخريجه في ص١١٩ .

[6] - الصقعبي، مذكرة القول الراجح مع الدليل شرح منار السبيل - الصلاة، ج٢، ص٩٠ .

[7] - ابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ج٤ ، ص٨٥.
وابن باز، فتاوى نور على الدرب، ج١٠ ، ص٣٩٢ .

٢- قول النبي ﷺ لعمرو بن عبسة رضي الله عنه:
«صل صلاة الصبح، ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع، فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح، ثم أقصر عن الصلاة، فإن حينئذ تسجر جهنم ... " [١]، فأمره ﷺ أن يصلي بعد ارتفاع الشمس إلى أن تقف الشمس، ولم يحدد له ركعات فدل ذلك على أن صلاة الضحى لا حدّ لأكثرها.

٣- أما حديث أم هانئ الذي صلى فيه الرسول ﷺ ثماني ركعات فيجاب عنه بوجهين:
الأول: أن هذه الصَّلاة ليست صلاة ضُحى، وإنما هي صلاة فتح، ويستحب للقائد إذا فتح بلداً أن يصلي فيه ثماني ركعات شكراً لله ﷻ على فتح البلد [٢] .
الثاني: أنَّ الاقتصار على الثَّماني لا يعني تحديد العدد، أو أنْ لا يزيد عليها[٣] ، بل لعل الثماني ركعات هي أفضل عدد ركعات لصلاة الضحى ، وهذا ما أكده الباجي[٤] بقوله: "والصواب أنها لا تنحصر في عدد، ولا ينافيه قول أهل المذهب أكثرها ثمان؛ لأن مرادهم أكثر الوارد فيها، لا كراهة الزائد عليها" [٥] .

والذي يميل إليه الباحث وتطمئن إليه النفس أن عدد ركعات الضحى لا حدّ لأكثرها وذلك؛ للأمور الآتية:
١- صحة الأحاديث الواردة في القول الأول والثالث، وجواز الاحتجاج بالقول الثاني؛ لكونه في فضائل الأعمال، فهذا يقتضي التوفيق بينها وهو ممكن.

٢- إن رسول الله ﷺ صلى في حديث أم هانئ ثماني ركعات، وهي سنة فعلية، وهي صلاة الضحى، وإن كانت تحمل في طياتها معنى الشكر لله ﷻ على نعمة الفتح، ودعا رسول الله ﷺ إلى صلاة الضحى اثنتي عشرة ركعة في القول الثاني، وهي سنة قولية.

٣- أما حديث عائشة (رضي الله عنها): " يصلي أربعاً، ويزيد ما شاء الله" لم يحدد عدداً، وكذلك حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه: "ثم صل" فقد ترك العدد مفتوحاً في القول

---

[١] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب إسلام عمرو بن عبسة ، ص١٩٧، حديث رقم ٢٩٤- (٨٣٢) .
[٢] - ابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ج٤ ، ص٨٥.
[٣] - ابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، ج٤ ، ص٨٦.
[٤] **- الباجي:** أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي، ولد في باجة بالأندلس سنة (٤٠٣هـ - ١٠١٢م)، وهو فقيه مالكي كبير، من رجال الحديث ، رحل إلى الحجاز وبغداد والشام ، وولي القضاء بالأندلس، من كتبه: ١- السراج في علم الحجاج ٢- إحكام الفصول في أحكام الأصول ٣- التسديد إلى معرفة التوحيد ٤- اختلاف الموطآت ، وتوفي (رحمه الله) بالمرية / الأندلس سنة (٤٧٤ هـ - ١٠٨١ م). الزركلي ، الأعلام ، ج٣، ص١٢٥.
[٥] **-** الصاوي ، بلغة السالك لأقرب المسالك، ج١، ص٤٠٣.

الثالث، ويمكن التوفيق بين هذه الأقوال بأن ذكر عدد ثمان أو اثني عشر، فلا يقصد منه الحصر، بل التكثير والأفضلية، وعليه فلا تعارض بين السنة القولية والسنة الفعلية، لا سيما أن وقت الضحى مفتوح، كما ورد، وهو يتسع لعشرات الركعات لمن أحب، فأبواب الخير والطاعات والقربات مجالها واسع ومفتوح، وهي جائزة طالما قيدت بوقتها. هذا والله تعالى أعلى وأعلم.

المسألة الثالثة: أفضل عدد ركعات صلاة الضحى وأوسطها

تباينت آراء الفقهاء حول أفضل عدد ركعات صلاة الضحى وأوسطها ضمن الأقوال الآتية:

القول الأول: ثمان

ذهب الأحناف والشافعية والحنابلة إلى أن أوسط عدد ركعات صلاة الضحى ثمان وهو أفضلها؛ لثبوته بفعله وقوله (عليه الصلاة والسلام)[١]، وقد أخذ به ابن باز(رحمه الله)[٢]، وأدنى الكمال أربع، وأكمل منه ست، وأفضلها ثمان[٣].

القول الثاني: ست

ذهب المالكية إلى أن أوسط عدد ركعات صلاة الضحى ست [٤]، والمراد بأوسطها من جهة الثواب[٥]، فلعل المقصود بالأوسط هو الأفضل ؛ لأن الأكثر عندهم ثمان.

والذي تميل إليه النفس وتطمئن هو القول الأول بأن أفضل عدد ركعات لصلاة الضحى ثمان؛ لأن رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح ثماني ركعات، وهذا هو قول الجمهور، والله أعلم .

---

[١] - ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج٢، ص٢٣ .
والنووي، المجموع ، ج٤، ص ٣٥.
والنووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج١، ص٣٣٢.
والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج٢، ص١٩٠.
والكلوذاني، الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ج١، ص٨٩.

[٢] - ابن باز، فتاوى نور على الدرب، ج١٠ ، ص٣٩٢ .

[٣] - ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج٢، ص٢٣ .
والنووي، المجموع ، ج٤، ص ٣٦.
والزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج٢، ص١٠٧٨.

[٤] - **عليش** ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المالكي ، **منح الجليل شرح مختصر خليل** ، ج١ ، ص٣٤٠، دار الفكر/ بيروت ، ط(١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) .
والموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٢٧ ، ص (٢٢٥،١٥٥) .
والنفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ج٢ ، ص٢٧١ .

[٥] - الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١ ، ص٣١٣.

الفرع السادس: حكم صلاة الضحى جماعة

وبعد الحديث عن صلاة الضحى وتفصيلاتها، يتعرض الباحث إلى حكم صلاتها جماعة، فهذه المسألة هي مناط البحث في هذا المطلب، حيث اختلف العلماء فيها على آراء.

الرأي الأول: تكره ولا تسن جماعة

صلاة التطوع بجماعة مكروهة عند الأحناف إلا في قيام رمضان[1]، وفي قول للشافعية أن صلاة الضحى لا تسن فيها الجماعة [2]. واستدلوا بقول النبي ﷺ:" فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة "[3]؛ ولأن الجماعة من شعائر الإسلام، وذلك مختص بالفرائض أو الواجبات دون التطوعات، وإنما عرفنا الجماعة سنة في التراويح بفعل رسول الله ﷺ وإجماع الصحابة ﷺ[4].

الرأي الثاني : تجوز فيها الجماعة مطلقاً

تجوز صلاة التطوع جماعة وفرادى ومنها صلاة الضحى ، وبهذا أخذ الشافعية والحنابلة[5]؛ لأن النبي ﷺ فعل الأمرين كليهما، وكان أكثر تطوعه منفرداً، فقد صلى بحذيفة ﷺ جماعة نافلة، فعن حذيفة قال: "صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم»، فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم قال: «سمع الله

---

[1]- الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج١ ، ص٢٩٨ .
و**الزيلعي**، عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ**، ج١، ص١٧٩، المطبعة الكبرى الأميرية / القاهرة، ط١ (١٣١٣ هـ).
والموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٢٧ ، ص(١٦٨ ، ١٦٩).

[2] - النووي ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، ج١ ، ص٣٣٢ .
والرملي، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة، **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ج٢ ، ص١١٦ ، دار الفكر/ بيروت ، ط (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م) .
و**أبو البقاء**، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري الشافعي، **النجم الوهاج في شرح المنهاج** ، ج٢ ، ص٣٠١، دار المنهاج/ جدة ، تحقيق : لجنة علمية ، ط١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م) .

[3]- البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب الأذان - باب صلاة الليل، ص١٧٥، حديث رقم٧٣١.
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها- باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، ص١٨٧، حديث رقم٢١٣- (٧٨١).

[4] - الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج١ ، ص٢٩٨ .

[5] - النووي ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، ج١ ، ص٣٤٠.
والقليوبي وعميرة، أحمد سلامة وأحمد البرلسي، **حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح المحلي على المنهاج** ، ج١، ص٢٥٥ ، دار الفكر/ بيروت، ط (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) .
و**الجمل** ، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري ، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل** ، ج١، ص٥٠٣ ، دار الفكر ، دون م.ط .
وابن قدامه ، المغني ، ج٢ ، ص١٠٤.
و**السبكي** ، محمود محمد خطاب، **الدين الخالص في إرشاد الخلق إلى الدين الحق**، ج٣، ص٤٠، ط٤(١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
وابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع ، ج٢ ، ص ٣١.
والموسوعة الفقهية الكويتية، ج١٢، ص(١٥٤،١٥٥) .

لمن حمده»، ثم قام طويلاً قريباً مما ركع، ثم سجد، فقال: «سبحان ربي الأعلى»، فكان سجوده قريبا من قيامه"[1]، وكذلك صلى بأنس وأمه واليتيم صلاة نافلة جماعة مرة، فعن أنس بن مالك ﷺ: "أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فأكل منه، ثم قال: «قوموا فأصلي لكم»، قال أنس بن مالك فقمت إلى حصير لنا قد اسودّ من طول مالُبس، فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله ﷺ وصففت أنا، واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم انصرف" [2].

وكذلك أمّ أصحابه في بيت عتبان مرة، فعن عتبان بن مالك ﷺ:
"أن رسول الله ﷺ صلى في بيته سبحة الضحى، فقاموا وراءه فصلوا بصلاته"[3]، وكما أسلفنا أنه ﷺ أمَّ الصحابة (رضوان الله عليهم) في ليالي رمضان ثلاثاً[4].[5]

قال الإمام الشافعي : "فما حكيت من هذه الأحاديث يدل على أن الإمامة في النافلة ليلاً ونهاراً جائزة، وأنها كالإمامة في المكتوبة لا يختلفان "[6]، وليس للمانع من ذلك متمسك، يعارض به هذه الأدلة[7]، حتى أن ابن حزم الظاهري [8] اعتبر أن صلاة التطوع جماعة أفضل من صلاتها فرادى حيث قال: "وصلاة التطوع في الجماعة

---

[1] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، ص١٨٦، حديث رقم ٢٠٣- (٧٧٢).

[2] - البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب الصلاة - باب الصلاة على الحصير، ص١٠١، حديث رقم٣٨٠.
ومسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة- باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على الحصير، ص١٥٨، حديث رقم **٢٦٦- (٦٥٨)**.

[3] - الإمام أحمد ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج٣٩، ص١٩٠، حديث رقم ٢٣٧٧٣ .
قال المحقق: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وعثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هوابن يزيد الأيْلي.
الإمام أحمد ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج٣٩، ص١٩٠.
وابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري، **صحيح ابن خزيمة** ، ج٢، ص٢٣٢، حديث رقم١٢٣١ ، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي / بيروت ، دون س.ط .
وقال الأعظمي: إسناده صحيح .
ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، ج٢، ص٢٣٢ .
والبغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي، **شرح السنة**، ج٤، ص(١٣٥-١٣٦)، حديث رقم١٠٠١، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي / (دمشق، بيروت)، ط٢ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) .

[4] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ، ص ١٨٢ ، حديث رقم : ١٧٧ - (٧٦١) .

[5] - ابن قدامه ، المغني ، ج٢ ، ص١٠٤.

[6]- الشافعي، الأم، ج١، ص١٩٦ .

[7]- الشوكاني، نيل الأوطار، ج٣، ص٩٥ .

[8] - **ابن حزم الظاهري:** أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ولد بقرطبة سنة (٣٨٤ هـ - ٩٩٤م)، فقيه حافظ يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة، عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام، نفى القياس كله جليه وخفيه، وأخذ بظاهر النص وعموم الكتاب والحديث حتى أصبح ذلك مذهباً فقهياً قائماً بذاته، من أشهر مؤلفاته:
١- الفصل في الملل والأهواء والنحل٢- المحلى بالآثار٣- جمهرة الأنساب، توفي سنة (٤٥٦ هـ - ١٠٦٤م).
الزركلي ، الأعلام، ج ٤، ص٢٥٤ .
والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٨، ص١٨٦.

أفضل منها منفرداً؛ وكل تطوع فهو في البيوت أفضل منه في المساجد، إلا ما صلى منه جماعة في المسجد فهو أفضل"[1].

والتوفيق بين رأيي الإمام النووي في صلاة التطوع، ما يشرع فيه الجماعة منها، وما لا يشرع قال : "ومعنى قولهم: لا يشرع لا تستحب، فلو صلي هذا النوع جماعة جاز، ولا يقال: مكروه، فقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على ذلك، والله أعلم"[2].

وقال ابن باز لما سئل عن أداء صلاة الجماعة للرجل وامرأته: "يمكن أن يصليا جميعاً في النوافل، كأن يصلي هو وامرأته وأهل بيته في صلاة الضحى نافلة أو صلاة الليل أو الوتر، فيقوم هو وحده وتصف النساء خلفه، حتى وإن كانت زوجته تصف خلفه لا تصف معه، ولا بأس بهذا"[3].

فهذه الأحاديث والأدلة المذكورة تبين جواز صلاة التطوع، والتي منها صلاة الضحى في البيت والمسجد فرادى وجماعة، فقد صلى النبيﷺ بالمسلمين جماعة في المسجد صلاة التراويح تارة، وصلى بحذيفة قيام الليل، وصلى بأنس وأهله صلاة الضحى تارة أخرى، وكذلك صلى بعتبان وأهله في مصلى اتخذه عتبان في بيته، لما حال السيل بينه وبين الوصول إلى مسجد قومه، حيث روى محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك، وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدراً من الأنصار، أنه أتى رسول الله ﷺ، فقال: "يا رسول الله قد أنكرت بصري، وأنا أصلي لقومي، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم، ووددت يا رسول الله، أنك تأتيني فتصلي في بيتي، فأتخذه مصلى، قال: فقال له رسول الله ﷺ: «سأفعل إن شاء الله» قال عتبان: فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكرﷺ حين ارتفع النهار، فاستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له، فلم يجلس حتى دخل البيت، ثم قال: «أين تحب أن أصلي من بيتك» قال: فأشرت له إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ فكبر، فقمنا فصَفَّنا فصلى ركعتين ثم سلم ... "[4].
فقوله:" فقمنا فصَفَّنا فصلى ركعتين ثم سلم" - وهما سبحة الضحى كما ذكر في رواية سابقة- يدل صراحة بفعل رسول الله ﷺعلى جواز الجماعة في صلاة الضحى.

---

[1] - **ابن حزم**، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري، **المحلى بالآثار**، ج٢، ص٧٨، دار الفكر / بيروت ، بدون م . ط .
[2] - النووي ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، ج١ ، ص٣٤٠.
[3] - ابن باز، مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، ج١٢، ص١٩٤.
وابن باز، فتاوى نور على الدرب، ج١٢ ، ص٢٢٣ .
[4] - البخاري ، صحيح البخاري، ج١، كتاب الصلاة - باب المساجد في البيوت، ص(١١٠-١١١) ، حديث رقم ٤٢٥.
ومسلم، صحيح مسلم ، كتاب المساجد – باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، ص١٥٧، حديث رقم ٢٦٣ – (٣٣).
والنسائي، سنن النسائي، ج٢، ص١٠٥، حديث رقم ٨٤٤.

الرأي الثالث: لا بأس أن تصلى جماعة، دونما أن تكون مشتهرة ويجمع لها الناس
فيجوز فعله جماعة، إلا أن تكثر الجماعة أو يشتهر المكان فتكره الجماعة؛ حذر الرياء[1]، فقد روى مجاهد، قال: "دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، والناس يصلون الضحى في المسجد، فسألناه عن صلاتهم؟ فقال: بدعة ..."[2] ، وقد وضح القاضي عياض[3] والنووي مرادَ ابنِ عمر أن إظهارها في المسجد والاجتماع لها هو البدعة، لا أن أصل صلاة الضحى بدعة[4] .

وهذا قول المالكية حيث إنهم قيدوا الجواز بما إذا كانت الجماعة قليلة، وكان المكان غير مشتهر، فإن كثر العدد كرهت الجماعة، وكذلك تكره لوكانت الجماعة قليلة والمكان مشتهراً [5].

قال الإمام مالك: "لا بأس أن يصلي القوم جماعة النافلة في نهار أو ليل، قال: وكذلك الرجل يجمع الصلاة النافلة بأهل بيته وغيرهم لا بأس بذلك" [6].

وقُيد كلام الإمام مالك بما رواه عنه ابن حبيب[7] وابن وهب[8] حيث أوضح أنه لا بأس بأن تصلى النافلة جماعة، دونما أن تكون مشتهرة ويجمع لها الناس ، وهذا بناه على

---

[1] - الموسوعة الفقهية الكويتية، ج١٢، ص(١٥٥،١٥٤) .
[2] - مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج - باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن، ص٣١٠، حديث رقم ٢٢٠ - (١٢٥٥).
[3] - **القاضي عِيَاض:** أبو الفضل بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي المالكي، ولد في سبتة بالمغرب سنة (٤٧٦هـ - ١٠٨٣م)، وهو عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم، ولي قضاء سبتة ثم قضاء غرناطة، من تصانيفه:١- الإكمال في شرح صحيح مسلم ٢- الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٣- ترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك، وتوفي بمراكش سنة (٥٤٤ هـ - ١١٤٩ م) مسموماً، وقيل: سمَّهُ يهودي.
الزركلي ، الأعلام، ج٥، ص٩٩ .
والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٢٠ ، ص (٢١٢-٢١٧) .
[4] - النووي ، شرح النووي على مسلم، ج٨، ص٢٣٧ .
و**السيوطي**، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، **الحاوي للفتاوى**، ج١، ص(٥٥-٥٦)، دار الفكر للطباعة والنشر/ بيروت، ط (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م).
[5] - الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج١ ، ص(٣١٦، ٣١٧، ٣٢٠) .
وعليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، ج١، ص٣٥٠ .
و**القروي**، محمد العربي، **الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية**، ص١٣٥، دار الكتب العلمية / بيروت، دون س . ط .
والسبكي، الدين الخالص في إرشاد الخلق إلى الدين الحق، ج٣، ص(٣٨-٣٩) .
والموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٢٧ ، ص(١٦٨ ، ١٦٩).
[6] - الإمام مالك ، المدونة ، ج١ ، ص١٨٨ .
[7] - **ابن حَبِيب:** أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي القرطبي، ولد في إلبيرة سنة (١٧٤هـ - ٧٩٠م)، وسكن قرطبة وزار مصر، عالم الأندلس وفقيهها في عصره ، كان عالماً بالتأريخ والأدب، ورأساً في فقه المالكية، له مصنفات كثيرة منها:١- حروب الإسلام ٢- طبقات الفقهاء والتابعين ٣- تفسير موطأ مالك ، توفي بقرطبة سنة (٢٣٨ هـ - ٨٥٣ م).
الزركلي، الأعلام، ج٤، ص١٥٧ .
[8] - **ابن وَهْب:** أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء المصري، ولد بمصر سنة (١٢٥هـ - ٧٤٣م)، فقيه من الأئمة، من أصحاب الإمام مالك، كان حافظاً ثقة مجتهداً جمع بين الفقه والحديث =

قاعدته في سد الذرائع؛ لما يخشى من أن يظن من لا علم له أن ذلك فريضه، واستثنى ابن حبيب قيام رمضان؛ لاشتهار ذلك من فعل الصحابة ومن بعدهم ﷺ[1].

وقد استدلوا بالأحاديث نفسها التي استدل بها أصحاب الرأي الثاني إلا أنهم لم يأخذوها على إطلاقها، فاعتبروا صلوات التطوع، والتي منها صلوات الضحى التي صلاها الرسول ﷺ محدودة في عددها، وفي مكانها، وفي عدد المشاركين فيها، وبناءً عليه قيدوا جوازها بالجماعة القليلة والمكان غير المشتهر.

الرأي الرابع: الأصل فيها أن تصلى فرادى، ولكن تجوز جماعة من غير عادة

وهذا رأي مجموعة من العلماء منهم شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: "وما تبين فعله منفرداً كقيام الليل وصلاة الضحى ونحو ذلك إن فعل في جماعة في بعض الأحيان فلا بأس بذلك، لكن لا يتخذ سنة راتبة"[2]، وقد وضحوا أن الاجتماع لصلاة تطوع أو استماع قرآن، أو ذكر الله ونحو ذلك، إذا كان يفعل أحياناً فهذا حسن، أما أن يكون متكرراً بتكرر الأسابيع أو الشهور أو الأعوام فيكون سنة وعادة، فذلك هو المبتدع المحدث ؛ لأنه يضاهي المشروع كالاجتماع للصلوات الخمس والجمعة والعيدين والحج[3].

وقال البهوتي الحنبلي[4]: "والتطوع سراً أفضل، ولا بأس بالجماعة فيه، إلا أن يتخذ عادة وسنة"[5].

= والعبادة، عرض عليه القضاء فخبأ نفسه ولزم منزله، له عدة كتب منها: ١- الجامع ٢- الموطأ، وهما كتابان في الحديث، توفي بمصر سنة (١٩٧ هـ - ٨١٣ م).
الزركلي، الأعلام، ج٤، ص١٤٤.

[1] - **القيرواني**، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي المالكي، **النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ**، ج١، ص٢٩٢، تحقيق: محمد عبد العزيز الدباغ ومجموعة من العلماء ، دار الغرب الإسلامية / بيروت، ط١ (١٩٩٩ م).
وابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٣، ص٦٢ .

[2] - ابن تيمية، الفتاوى الكبرى ، ج٥، ص٣٤٣ .

[3] - ابن تيمية ، اقتضاء الصراط المستقيم ، ج٢، ص(١٤٥،١٤٠).
و**البهوتي**، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس الحنبلى، **شرح منتهى الإرادات** (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى) ، ج١، ص٢٤٩، عالم الكتب، ط١(١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
و**الصنعاني**، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني، **سبل السلام**، ج١، ص٣٤٥، دار الحديث، بدون س.ط.

[4] - **البُهُوتي الحنبلي:** منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس، ولد سنة (١٠٠٠هـ - ١٥٩١م)، ونسبته إلى (بهوت) في غربية مصر، شيخ الحنابلة بمصر في عصره له كتب، منها:١- الروض المربع شرح زاد المستقنع المختصر من المقنع ٢- كشاف القناع عن متن الإقناع للحجاوي ٣- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، توفي سنة (١٠٥١ هـ - ١٦٤١ م).
الزركلي، الأعلام، ج٧، ص٣٠٧.

[5] - البهوتي ، شرح منتهى الإرادات، ج١، ص٢٤٩ .

وأخذ بهذا الرأي مجموعة من العلماء المعاصرين، منهم: الشيخ ابن عثيمين حيث قال: " والحاصل أنه لا بأس أن يصلي الجماعةُ بعضَ النوافل جماعةً ولكن لا تكون هذه سنة راتبة، كلما صلوا السنة صلوها جماعة؛ لأن هذا غير مشروع"[1]، وكذلك الشيخ حسام الدين عفانة، حيث أوضح أن صلاة الضحى تصلى فرادى، ولكن إن فعلت جماعة أحياناً تجوز، بشرط أن لا يتخذ ذلك عادة ولا بأس به، وأما إذا اتخذت عادة وصار لها جماعة راتبة فتصبح بدعة مكروهة[2] .

وانطلق أصحاب هذا القول من الأدلة نفسها التي استدل بها سابقوهم، إلا أنهم أخذوا منحى آخر يتعلق بكون صلاة الجماعة في النافلة تصبح عادة، فاعتبروا صلاة النافلة جماعة لا بأس بها أحياناً، على ألا تكون عادة وسنة راتبة، بصَرْفِ النظر عن أدائها في جماعة كبيرة أو صغيرة.

المناقشة والترجيح:

بعد النظر والتدقيق في هذه الأقوال الأربعة، ناقشها الباحث من خلال الأمور الآتية:

أولاً: بالنسبة للرأي الأول - الكراهة - والذي قال به السادة الأحناف، فقد استدلوا بالحديث الصحيح: " فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة "[3]، فإن الحديث يشير إلى أن صلاة النافلة من الأفضل أن تكون في البيت، ولكن لا يعني هذا عدم جوازها في المسجد، وكما أن الحديث لم يحدد الصلاة في البيت منفردة أو جماعة، ولعل الاحاديث الصحيحة المذكورة التي تؤكد أن النبي ﷺ صلى النافلة في جماعة، سواء كان ذلك في المسجد أو البيوت لم تصلهم، والواضح أن قولهم بالكراهة تنزيهاً وليس تحريماً .

ثانياً: بالنسبة للرأي الثاني عند السادة الشافعية والحنابلة، والذي يقول بجواز صلاة النافلة جماعة مطلقاً، سواء كانت في البيت أو في المسجد، صغيرة كانت الجماعة أم كبيرة، انطلاقاً من الأحاديث المذكورة سابقاً، كحديث حذيفة وأنس وعتبان ﷺ، وهذه الأحاديث وإن كانت دلالاتها تفيد جواز صلاة النافلة جماعة إلا أنها حوادث محددة، ومنها ما له مناسبة اقتضت اجتماع عدد من الصحابة الكرام، صلى بهم الرسول ﷺ فلا تُعمَّم، إضافة إلى عدم اشتهار صلاة الضحى جماعة في عهد رسول الله ﷺ، ولا في عهد الصحابة والتابعين، ولم تشتهر كذلك عند السلف الصالح والعصور المتعاقبة إلى يومنا هذا.

---

[1] - ابن عثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين، ج١٤ ، ص(٣٣٤-٣٣٥) .

[2] - عفانة ، فتاوى يسألونك، ج١، ص(٣٦-٣٧) .

[3] - سبق تخريجه ص١٢٥.

ثالثاً: أما القول الثالث، فاعتبر السادة المالكية صلاة النافلة جماعة لا بأس بها شرط أن تكون الجماعة قليلة والمكان غير مشتهر، فهو قول يجيز صلاة الضحى جماعة لكنه يقيدها، إلا أن التقييد الذي اعتمدوه لا يؤخذ على إطلاقه، فقد تكون الجماعة كبيرة أحياناً أو تكون أديّت هذه الصلاة في مكان مشتهر، لكن دونما أن يُتداعى لها ويُجمع لها الناس، وأما اعتمادهم على قاعدة سدّ الذرائع؛ خشية أن يظن من لا علم له أن هذه الصلاة فريضة، فقد لا يكون دقيقاً؛ لأن الصلوات الخمس من الفرائض المعلومة من الدين بالضرورة هذا من جانب، ومن جانب آخر لعلّ الناظر إلى صلاتهم ينتبه إلى أهمية صلاة الضحى ومحاكاة له في المحافظة عليها، فضلاً عن وجود صلوات نافلة جماعة، ولا يظن الرائي أنها فريضة كصلاة العيدين والتراويح والاستسقاء، وعليه فهذا الرأي حسن، ولكنه بحاجة إلى تدقيق في تقييده.

رابعاً: أما القول الرابع والذي اعتمده مجموعة من العلماء المتأخرين والمعاصرين، وعلى رأسهم الشيخ ابن تيمية (رحمه الله)، والذي يجيز صلاة النافلة جماعة انطلاقاً من الأحاديث الصحيحة السالفة الذكر، والتي قيدها بأن لا تكون عادة وسنة متكررة يجتمع لها الناس في وقت واحد ومكان واحد بصرف النظر عن حجم الجماعة ومكانها، فإنه أقرب إلى الصواب وأدق في التقييد .
إلا أن الباحث يتحفظ على تعليل التقييد الذي ذكره الشيخ بأنه يضاهي المشروع كالاجتماع للصلوات الخمس وغيرها؛ لأنه قد يجتمع في صلاة العيدين - وهي سنة مؤكدة - أكثر مما يجتمع عليه الناس في صلاة الجمعة أو الصلوات الخمس مع أنها فريضة، وكذلك قد يجتمع الناس لصلاة جنازة لشخص ما أكثر مما يجتمعون على فريضة، علماً أن صلاة الضحى إن صليت جماعة لم يُعهد أن يجتمع إليها خلق كثير.

وفي الختام، يمكن القول أن صلاة الضحى جماعة جائزة، ولا بأس بها أحياناً في المسجد الأقصى المبارك وعموم المساجد على أن لا تكون عادة؛ لأنها تصلى فرادى غالباً كما وردت عن رسول الله ﷺ في كثير من الأحاديث، وكما عُهِد ذلك عن الصحابة الكرام (رضوان الله عليهم) وعن التابعين والسلف الصالح إلى يومنا هذا، وهو الذي تميل إليه النفس وتطمئن، وهو الأقرب إلى الصواب.

والله ﷻ أعلى وأجلّ وأعلم، وهو فوق كل ذي علم عليم.

الفصل الثالث

أحكام فقهية متفرقة

وبعض البدع والمخالفات التي تتم في المسجد الأقصى

ويشمل المبحثين الآتيين :

المبحث الأول : أحكام فقهية متفرقة.

المبحث الثاني : بعض البدع والمخالفات الفقهية التي تتم في المسجد الأقصى.

المبحث الأول : أحكام فقهية متفرقة.

ويشمل المطالب الآتية:

المطلب الأول: الاعتكاف في المسجد الأقصى المبارك .

الفرع الأول : تعريف الاعتكاف

الفرع الثاني : حكم الاعتكاف

الفرع الثالث : الأماكن التي يجوز فيها الاعتكاف

المطلب الثاني: النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك.

الفرع الأول : تعريف النذر

الفرع الثاني : حكم الوفاء بالنذر

الفرع الثالث : النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك

المطلب الثالث: الإحرام بحج أو عمرة من المسجد الأقصى المبارك.

الفرع الأول : حكم تقديم الإحرام على الميقات

الفرع الثاني : حكم الإحرام من المسجد الأقصى المبارك

المطلب الرابع: ختم القرآن الكريم في المسجد الأقصى .

المطلب الأول : الاعتكاف في المسجد الأقصى المبارك

إن الاعتكاف في المسجد الأقصى المبارك فضيلة عظيمة، تسمو بها الروح، وتعلو بها الدرجات، وتتجرد بها النفوس عن سفاسف الدنيا ومتاعها الزائل ، وقد قسمت هذا المطلب إلى الفروع الآتية :

الفرع الأول : تعريف الاعتكاف

وهذا الفرع يحتوي على مسألتين :

المسألة الأولى : تعريفه لغة

من مادة عَكَفَ: عكف في المكان عَكْفاً وعُكوفاً: أقام فيه ولزمه، وهو حبس النفس عن حاجتها[١].

المسألة الثانية : تعريفه اصطلاحاً

هو المكث في المسجد بنية القربة [٢]، وهو المقام في المسجد من شخص مخصوص، على صفة مخصوصة ، المقصود منه جمع القلب على الله[٣]، وهو تفريغ القلب عن شغل الدنيا، وتسليم النفس إلى المولى ، والاعتكاف والعكوف: الإقامة ، فكأن لسان حال المعتكف يقول: لا أبرح عن بابك حتى تغفر لي[٤].

الفرع الثاني : حكم الاعتكاف

الاعتكاف سنة مستحبة في رمضان وغيره من أيام السنة، حيث أجمع الفقهاء على ذلك[٥]، فقال الإمام النووي: "وهو مستحبٌّ كل وقت في رمضان وغيره بالإجماع، وهو في العشر الأواخر من رمضان أفضل"[٦]، وقال ابن قدامة : "ولا نعلَم بين العلماء خلافا في أنه مسنون"[٧]، وقَال ابن المنذر: "أجمع أهل العلم على أن الاعتكاف سنة، لا يجب على الناس فرضا، إلا أن يوجب المرء على نفسه الاعتكاف نذرا، فيجب عليه"[٨]، فهو مندوب إليه بالشرع واجب بالنذر[٩].

---

[١]- أنيس وآخرون ، المعجم الوسيط ، ج٢، ص٦٥٠ .

[٢]- قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء، ص٥٦.

[٣]- الصنعاني ، سبل السلام ، ج٢ ، ص(٣٢٥،٣٥٥) .
وقراقيش، بيت المقدس وأحكامه ، ص٧٠ .

[٤]- **الجرجاني** ، علي بن محمد الشريف الحسيني الحنفي ، **كتاب التعريفات** ،ص(٨٧-٨٨) ، تحقيق وزيادة: د.محمد عبد الرحمن المرعشلي ، دار النفائس،ط٢ (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م) .

[٥]- **الحصكفي**، محمد بن علي بن الحِصْني علاء الدين الحنفي، **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**،ص١٥٢، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار الكتب العلمية، ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).
وابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج٢ ، ص٧٦ .

[٦]- النووي ، المجموع ، ج٦ ، ص٤٥٧ .
و**الشربيني** ، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشافعي، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، ج٢ ، ص١٨٨، دار الكتب العلمية، ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

[٧]- ابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ص١٨٦ .

[٨]- ابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ص١٨٦ .

[٩]- ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج٢ ، ص٧٦ .

واستدلوا بالأدلة الآتية :

١- قول الله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[١]، فذكر الآية الاعتكاف في المساجد دليل على مشروعيته وسنيته.

٢- روت عائشة (رضي الله عنها) - زوج النَّبِيِّ ﷺ - : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ»"[٢].

فمواظبة النبي ﷺ عليه وأزواجه معه وبعده دليل كونه سنة في الأصل، ولأنَّ الاعتكاف تَقَرُّبٌ إلى الله تعالى بمجاورة بيته، والإعراض عن الدنيا، والإقبال على خدمته؛ لطلب الرحمة وطمع المغفرة[٣].

٣- عن أبي هريرة ﷺ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشَرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْماً»[٤].

وهذا يدل على أهمية الاعتكاف، وأنه سنة مستحبة عن رسول الله ﷺ؛ لما فيها من تزكية النفس وعروجها إلى السماوات العلى، وذلك بخلوة العبد مع بارئه (جل في علاه) وتحرره من جاذبية الدنيا وشهواتها ومتاعها الزائل.

٤- وكذلك ورد عن النبي ﷺ أنه اعتكف في شوال، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى المَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخْبِيَةٌ خِبَاءُ عَائِشَةَ، وَخِبَاءُ حَفْصَةَ، وَخِبَاءُ زينب، فقال: «الْبِرَّ تَقُولُونَ بِهِنَّ» ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْراً مِنْ شَوَّالٍ"[٥].

وهذا الحديث يبين أن الاعتكاف لا يقتصر على شهر رمضان المبارك ، وإنما يجوز في أي وقت من الأوقات أو شهر من الشهور ، فهذا رسول الله ﷺ يعتكف في شهر شوال ، مع أهمية الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، حيث اعتكفها رسول الله ﷺ حتى توفاه الله ﷻ كما ورد .

---

[١]- سورة البقرة ، الآية ١٨٧ .

[٢]- البخاري، صحيح البخاري،ج١،كتاب الاعتكاف - باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها، ص٤٧١، حديث رقم ٢٠٢٦.
ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الاعتكاف - باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، ص٢٨٣، حديث رقم ٥- (١١٧٢).

[٣]- الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج٢ ، ص١٠٨ .

[٤]- البخاري، صحيح البخاري،ج١،كتاب الاعتكاف - باب الاعتكاف في العشرالأوسط من رمضان، ص٤٧٥، حديث رقم ٢٠٤٤.

[٥]- البخاري، صحيح البخاري،ج١،كتاب الاعتكاف - باب الأخبية في المسجد ، (ص٤٧٢ – ٤٧٣)، حديث رقم ٢٠٣٤ .

وكما تظهر أهمية الاعتكاف في المساجد في الحديث الذي رواه ابن عمر ﷺ ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ، قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ»[1]، فعلى الرغم من أن عمر ﷺ نذر أن يعتكف في المسجد الحرام، وهو في الجاهلية إلا أن الرسول ﷺ أمره أن يعتكف ويوفيَ بنذره، ما يؤكد أهمية الاعتكاف في المسجد، فضلاً عن أهمية الوفاء بالنذر.

الفرع الثالث: الأماكن التي يجوز فيها الاعتكاف

لا يصح الاعتكاف إلا في المساجد، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[2] ، فقد حددت الآية الكريمة المساجد مكاناً للاعتكاف ، وقد اختلف الفقهاء في المساجد التي يجوز فيها الاعتكاف إلى رأيين:

الرأي الأول: جواز الاعتكاف في كل المساجد

وقال بهذا الرأي جمهور العلماء، فقد ورد عن أبي حنيفة (رحمه الله تعالى) أنه قال: "كل مسجد له إمام ومؤذن معلوم، وتصلى فيه الصلوات الخمس بالجماعة، فإنه يعتكف فيه"[3]، وكذلك قال الإمام مالك (رحمه الله تعالى) : "والأمر الذي لا اختلاف فيه أنه لا ينكر الاعتكاف في كل مسجد تجمع فيه الجمعة قال: ولا أراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا تجمع فيها الجمع"[4]، وهذا ما أكده الإمام النووي (رحمه الله تعالى) حيث قال: "وليس له الاعتكاف في مسجد بيته ... ولا يخرج من المسجد إلا أن يخاف تلويثه"[5]، وبه قال ابن قدامة(رحمه الله تعالى) حيث قال: "ولا يجوز الاعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه"[6]- تقَام الجماعة فيه ، فالآية الكريمة لم تخصص المساجد الثلاثة أو أي مسجد بعينه، بل أفادت العموم ، والجمهور على أن العكوف إنما أضيف إلى المساجد؛ لأنها من شرطه[7].

---

[1]- البخاري، صحيح البخاري،ج١،كتاب الاعتكاف- باب الاعتكاف ليلاً ، ص ٤٧٢ ، حديث رقم ٢٠٣٢. ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الأيمان – باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم ، ص٤٢٧ ، حديث رقم ٢٧ - (١٦٥٦).

[2]- سورة البقرة ، الآية ١٨٧ .

[3] - السرخسي، المبسوط، ج٣، ص١١٥.

[4] - مالك، المدونة، ج١، ص٢٩٨.

[5] - النووي، المجموع، ج٢، ص٥٢.

[6] - ابن قدامة، المغني، ج٣، ص١٨٩.

[7] - ابن رشد، بداية المجتهد، ج٢، ص٧٧.

الرأي الثاني: لا يجوز الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة .

وقال بهذا الرأي حذيفة ﷺ وسعيد بن المسيب (رحمه الله) ، فقد قال حذيفة لعبد الله بن مسعود (رضي الله عنهما): عكوف بين دارك ودار أبي موسى لا تغير، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: " لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ومسجد بيت المقدس "[1] قال: عبد الله لعلك نسيت وحفظوا ، وأخطأت وأصابوا.

وممن قال بهذا الرأي من المعاصرين الشيخ الألباني (رحمه الله) حيث إنه حصر الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿وأنتم عاكفون في المساجد[2]﴾ وهذا الحديث الصحيح ، فالآية عامة والحديث خاص ، ومقتضى الأصول أن يُحمل العام على الخاص، فالحديث مخصِّص للآية ومبين لها ، وعليه يدل كلام حذيفة وحديثه، والآثار في ذلك مختلفة أيضاً ، فالأولى الأخذ بما وافق الحديث منها[3].

المناقشة:

١- ظاهر الآية الكريمة يدل على العموم، فعمم المساجد كلها بذلك، وكان المسلمون يعتكفون في مساجد بلدانهم، إما مساجد الجماعات التي تقام فيها الجمعات ، وإما غيرها من المساجد التي لها أئمة ومؤذنون[4].

٢- حديث حذيفة اقتصر على المراجعة بينه وبين ابن مسعود (رضي الله عنهما) ولم يرفعه إلى النبي ﷺ فهو موقوف عليه، وبناء عليه خالفه ابن مسعود بجواز الاعتكاف في كل مسجد، فلو كان حديثاً عن النبي ﷺ ما خالفه[5].

---

[1] - الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج٧، ص٢٠١، حديث رقم٢٧٧١ .
قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه إخبار حذيفة ابن مسعود أنه قد علم ما ذكره له عن النبي صلى الله عليه وسلم وترك ابن مسعود إنكار ذلك عليه وجوابه إياه بما أجابه به في ذلك من قوله: " لعلهم حفظوا " نسخ ما قد ذكرته من ذلك وأصابوا فيما قد فعلوا.
الطحاوي، شرح مشكل الآثار ، ج٧، ص(٢٠٥- ٢٠٦).
و**ابن أبي شيبة**، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، **المصنف**، ج٢، ص٣٣٧، حديث رقم٩٦٦٩، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد / الرياض، ط١(١٤٠٩هـ).
وقال الألباني: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.
الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج٦، ص٦٦٧، حديث رقم ٢٧٨٦.
وقال الشنقيطي موقوف.
الشنقيطي، محمد عمرو بن عبد اللطيف شاهين، **أحاديث ومرويات في الميزان ١- حديث قلب القرآن يس**، ج١، ص (٧٠-٧١)، ملتقى أهل الحديث / مكة المكرمة، ط١ (١٤٢٦ هـ) .
وقد يكون قول ابن مسعود ليس نصاً في تخطئته لحذيفة في روايته للفظ الحديث، بل لعله خطَّأه في استدلاله به على العكوف الذي أنكره حذيفة ؛ لاحتمال أن يكون معنى الحديث عند ابن مسعود: لَا اعتكاف كاملاً كقوله - صلى اللهُ عليه وسلَّم -: " لَا إيمان لمن لَا أمانة له ، ولا دين لمن لَا عهد له " والله أعلم.
عبد الجبار، صهيب، **الجامع الصحيح للسنن والمسانيد** ، ج٢٩، ص٤٦٩، تاريخ النشر: ١٥ - ٨ - ٢٠١٤، والكتاب غير مطبوع.

[2] - سورة البقرة، الآية ١٨٧ .

[3] - الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج٦، ص٦٧٠.

[4] - الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج٧، ص (٢٠٦- ٢٠٧).

[5] - الشوكاني ، نيل الأوطار، ج٤، ص٣١٨ .

٣- وردت عن حذيفة رواية أخرى تبين عدم جواز الاعتكاف إلا في مسجد جامع تقام فيه الصلوات، وتصلى فيه الجُمَع غير رواية المساجد الثلاثة، حيث روى إبراهيم النخعي عن حذيفة أنه قال لِابْنِ مَسْعُود:"أَمَّا أَنا فقد علمت أَنه لَا اعْتِكَاف إِلَّا فِي مَسْجِد جمَاعَة"[١] .

ويدعم هذا ما رواه عروة بن الزبير، عن عائشة (رضي الله عنها) زوج النبي ﷺ: "أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده، والسنة في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجته التي لا بد له منها، ولا يعود مريضاً، ولا يمس امرأته ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف أن يصوم"[٢].

٤- ذكر ابن رشد سبب الاختلاف في تخصيص بعض المساجد أو تعميمها بمعارضة العموم للقياس المخصص له، فمن رجح العموم قال: "في كل مسجد "على ظاهر الآية، ومن انقدح له تخصيص بعض المساجد من ذلك العموم بقياس اشترط أن يكون مسجداً فيه جمعة ؛ لئلا ينقطع عمل المعتكف بالخروج إلى الجمعة، أو مسجداً تشد إليه الرحال مثل مسجد النبي ﷺ الذي وقع فيه اعتكافه، ولم يقس سائر المساجد عليه إذ كانت غير مساوية له في الحرمة[٣].

---

[١] - الطبراني، المعجم الكبير، ج٩، ص٣٠١، حديث رقم٩٥٠٩.
وقال الهيثمي اسناده مرسل .
الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٣، باب الاعتكاف، ص١٧٣، حديث رقم ٥٠٢٧.
وقال ابن حجر: رواه الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح إِلَى إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ بِهَذَا وَهُوَ مُنْقَطع .
ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، ج١، ص٢٨٨، حديث رقم ٣٨٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة/ بيروت ، بدون س.ط.

[٢] - البيهقي، السنن الكبرى، ج٤، كتاب الصيام - باب المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط ثم لا يسأل عن المريض إلا ماراً ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة ولا يباشر امرأة ولا يمسها، ص٥٢٦، حديث رقم ٨٥٩٣ .
قال الألباني: إسناده صحيح .
الألباني، إرواء الغليل، ج٤، كتاب الاعتكاف، ص (١٣٩)، حديث رقم ٩٦٦ .
وأبو داود، سنن أبي داود، ج٢، كتاب الصوم - باب المعتكف يعود المريض، ص٣٣٣، حديث رقم ٢٤٧٣ .
قال الألباني: أخرج أبو داود هذا الحديث واعتبر أن القول"والسنة في المعتكف ..." إلى آخر الحديث هو زيادة مفصولة عن الحديث، وإنما الزيادة من قول عائشة تحكي فعله ﷺ ، وهذا إسناد جيد، وهو على شرط مسلم .
الألباني، إرواء الغليل، ج٤، كتاب الاعتكاف، ص (١٣٩ - ١٤٠)، حديث رقم ٩٦٦ .

[٣] - ابن رشد، بداية المجتهد، ج٢، ص٧٧ .

الترجيح:

من خلال استعراض آراء الفقهاء في هذه المسألة والنظر فيها يرى الباحث أن الرأي الأول - جواز الاعتكاف في كل المساجد - هو الرأي الراجح، وذلك للأمور الآتية:

١- عموم قول الله ﷻ: ﴿وأنتم عاكفون في المساجد﴾[١]، وهي قطعية الثبوت، في حين أن الحديث المخصص مختلف في صحته .

٢- أمّا ما ذهب إليه الألباني، من عدم جواز الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة، وقد حكم على حديث حذيفة بأن إسناده صحيح على شرط الشيخين، وفي الوقت نفسه حكم على حديث عائشة (رضي الله عنها) من رواية البيهقي بأن إسناده صحيح، وعلى رواية أبي داود بالإسناد الجيد على شرط مسلم، مع العلم أن حديث عائشة يجيز الاعتكاف في المسجد الذي تقام فيه الجماعة ، فإذا كان الحديثان صحيحين، فالتوفيق بينهما أولى من ترجيح أحدهما على الآخر، وذلك بجواز الاعتكاف في عموم المساجد، لكنه في المساجد الثلاثة أكمل وأفضل وأعظم أجراً، وبهذا يقول الإمام ابن عابدين (رحمه الله) : "وأما أفضل الاعتكاف ففي المسجد الحرام ثم في مسجده ﷺ ثم في المسجد الأقصى، ثم في الجامع" [٢].

٣- القول بالرأي الثاني يؤدي في فقه المآلات إلى تعطيل شعيرة الاعتكاف، وحرمان كثير من المسلمين أجره، وهجران المساجد وصرف المسلمين عن إعمارها والتعلق بها.

٤- إن الرأي الأول هو قول الجمهور، وهو الأقرب إلى الصواب، وهذا ما أكده أ.د. حسام الدين عفانة، حيث قال: "وما ذهب إليه جمهور أهل العلم من عدم اشتراط المساجد الثلاثة لصحة الاعتكاف هو القول الراجح، بل هو القول الصحيح من حيث الدليل"[٣]، فوضح أن الاعتكاف جائز في كل مسجد، ولا يصلح حديث حذيفة لتخصيص الآية الكريمة؛ لأنه محل خلاف بين المحدثين، فمنهم من صححه، ومنهم من ضعفه، ومنهم من أوَّله[٤]، فالشك الواقع في الحديث يضعف الاحتجاج به [٥].

---

[١] - سورة البقرة، الآية ١٨٧ .
[٢]- ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، ج٢ ، ص٤٤١ .
[٣] - عفانة، فتاوى يسألونك، ج٧، ص (١٠٨- ١٠٩) .
[٤] - عفانة، فتاوى يسألونك، ج٧، ص (١٠٨- ١٠٩) .
[٥] - الشوكاني ، نيل الأوطار، ج٤، ص٣١٨ .

فإذا كان الاعتكاف في المساجد عامة سنة مستحبة، فهو في المساجد الثلاثة المباركة، والتي لا تشد الرحال إلا إليها أفضل، والأجر فيها أعظم، والمسجد الأقصى المبارك أحد هذه المساجد، حيث قال ابن تيمية (رحمه الله): "واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه: كالصلاة والدعاء والذكر وقراءة القرآن والاعتكاف"[1].

وإذا كان الاعتكاف في المسجد الأقصى المبارك مستحباً في الوضع الطبيعي والظروف الملائمة؛ فإنه آكد في ظل مايتعرض له من اعتداءات واقتحامات وحفريات ومحاولات التهويد، وسياسة التهجير والتفريغ ، ومحاولة تقسيمه زمانياً ومكانياً، والمضايقات الشديدة التي يتعرض لها المرابطون والمرابطات العاكفون في المسجد الأقصى، رغم محاولات الإبعاد والحرمان والاعتقال، فالاعتكاف فيه أشد حاجة وأعظم أجراً، وهذا الذي اختاره الباحث واطمأنت نفسه إليه.

والله تعالى أعلى وأعلم

[1]- ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، ج٢٧ ،ص٦ .

المطلب الثاني: النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك

قبل الحديث عن النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك، لا بدّ من الحديث عن النذر وحكم الوفاء به ، وقد قسمت هذا المطلب إلى الفروع الآتية :

الفرع الأول : تعريف النذر

ويقسم هذا الفرع إلى مسألتين :

المسألة الأولى : تعريفه لغة :

نَذَرَ الشَّيء نَذْرَاً ونُذُوراً : أوجبه على نفسه ، يقال : نذر ماله لله ، ونذر على نفسه أن يفعل كذا ، وجمعه نذور، وهو مصدر نَذَرَ ونَذِرَ وأنذَر[1].

المسألة الثانية : تعريفه اصطلاحاً :

وهو عبارة عن إيجابُ عينِ الفعلِ المباح على نفسه تعظيماً لله تعالى وشكره، وهو أن يوجبَ على نفسه قربةً لم يوجبها الشرع ابتداءً في مقابلة نعمة أو اندفاع بلية[2].

الفرع الثاني : حكم الوفاء بالنذر

وقد قسمت هذا الفرع إلى مسألتين :

المسألة الأولى: وجوب الوفاء به في الطاعة

الوفاء بالنذر واجب في الطاعة ، وقد ثبت ذلك بالكتاب والسنة والإجماع.

أولاً: من الكتاب العزيز، قوله تعالى : ﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾[3] وهنا اللام للأمر، والأمر يدل على الوجوب، فدلّ على وجوب الوفاء بالنذر، وقد امتدح الله ﷻ الأبرار بأنهم يوفون بنذورهم في قوله تعالى : ﴿ يوفونَ بِالنّذرِ﴾[4] ، وأمر الله ﷻ بالوفاء بالعهود فقال: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا﴾[5] والنذر يُعَدُّ عهداً بين الناذر وربنا (تبارك وتعالى) فيلزمه الوفاء بما عَهِد .

---

[1]- أنيس، المعجم الوسيط ، ج٢ ، ص٩٥١ .
وقلعه جي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤٤٧.

[2]-الجرجاني، كتاب التعريفات، ص(٣٢٩-٣٣٠).
وقلعه جي، معجم لغة الفقهاء، ص ٤٤٧.

[3]- سورة الحج ، الآية ٢٩ .

[4]- سورة الإنسان ، الآية ٧ .

[5]- سورة الإسراء ، الآية ٣٤ .

ثانياً : من السنة النبوية، فقد ورد عَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) عَنِ النَّبِيِّﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ»[1].

ثالثاً : الإجماع ، وعليه إجماع الأُمة [2] ، فقد أجمع المسلمون على صحة النذر في الجملة، ولزوم الوفاء به[3].

فمن نذر أن يطيع الله في صلاة أو صيام أو حج أو غزو أو رباط أو صدقة أو ما أشبه ذلك من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله، فإن ذلك عليه، ولا يجزئه إلا الوفاء لله به. كانت هذه القربات تطوعاً جعلها بالنذر واجبة على نفسه ، فوجب عليه الوفاء بها وله أجر الوفاء[4]، سواء كان نذره مطلقا بأن يقول: لله علي أن أفعل كذا وكذا، أو علقه على شرط مثل قوله: إن شفاني الله من علتي، أو شفى فلانا، أو سلم مالي الغائب، أو ما كان في هذا المعنى، فللّه عليّ أن أفعل كذا وكذا فعليه الوفاء به[5] .

المسألة الثانية: عدم انعقاد النذر في المعصية وحرمة الوفاء به

فلا يصحّ النَّذرُ بما ليس بقُربة، كالنَّذر بالمعاصي بأن يقول: لله ﷻ عليَّ أن أشرب الخمر أو أقتل فلانا أو أضربه أو أشتمه ونحو ذلك؛ لقوله (عليه الصلاة والسلام) : "ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه"[6]؛ ولأن حكم النذر وجوب المنذور به، ووجوب فعل المعصية محال فلا يركب معاصي الله[7].

واختلف الفقهاء في كفارة نذر المعصية إلى رأيين:

الرأي الأول: وجوب الكفارة

فمن نذر فعل معصية فلا يجوز الوفاء به ، وتجب عليه الكفارة، وبهذا قال الحنفية والحنابلة [8].

---

[1]- البخاري ، صحيح البخاري ، ج٤ ، كتاب الأيمان والنذور – باب النذر في الطاعة ، ص٢٢٣ ، حديث رقم ٦٦٩٦ .

[2]- الكاساني، بدائع الصنائع، ج٥، ص٩٠.

[3] - ابن قدامة ، المغني ، ج١٠ ، ص٣ .

[4] - مالك، المدونة،ج١،ص٥٨٥.
والنووي ، المجموع ، ج٨ ، ص (٤٥٠، ٤٥٢) .

[5]- ابن قدامة ، المغني ، ج١٠ ، ص٣ .

[6]- سبق تخريجه ، في هذه الصفحة .

[7]- الكاساني، بدائع الصنائع، ج٥، ص٨٢.
ومالك، المدونة، ج١، ص٥٨٦.

[8] - **الشيباني**، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد، **الأَصْلُ**، المقدمة، ص٢٣٥، تحقيق: د.محمَّد بوينوكالن، دار ابن حزم / بيروت، ط١(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م).
و**الجصاص**، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي، **شرح مختصر الطحاوي**، ج٧، ص٤١٩، تحقيق: د.عصمت الله عنايت الله محمد وآخرين، دار البشائر الإسلامية ودار السراج، ط١(١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م) .
وابن قدامة ، المغني ، ج١٠ ، ص٣ .

الرأي الثاني: لا كفَّارةَ عليه

وهذا دليل على أنَّ النَّذر لا شيء إذا كان في معصية، وإذا كان لا شيء، كان كما لم يكُن، وبهذا قال المالكية والشافعية [1].

وهذا ما أكده الإمام النووي بقوله: "فإذا لم يفعل المعصية المنذورة فقد أحسن، ولا كفارةَ عليه، هذا هو المذهب، وبه قطع المصنف والجمهور" [2].

ويرى الباحث أن الرأي الثاني هو الأرجح والأقرب إلى الصواب، وذلك للأمور الآتية:

١- عدم ذكر الحديث الصحيح للكفارة على من نذر المعصية .

٢- عدم انعقاد النذر في المعصية فلا يُعَدُّ نذراً أصلاً حتى تكون عليه كفارة .

٣- لعل الميل إلى هذا الرأي فيه عون لناذر المعصية أن لا يعصي الله ؛ حيث عدم فعله النذر يعد كفارة عن نذره ، أما إذا لزمته الكفارة، فقد يشق عليه ذلك فيفعل المعصية . والله تعالى أعلى وأعلم.

الفرع الثالث : النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك

فمن نذر أن يعتكف في المسجد الأقصى أو يمشي إليه أو يصلي فيه أو غير ذلك من القربات، وجب عليه الوفاء بنذره ، ولكن هل يمكن أن يؤديه في غيره من المساجد؟ فقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة على عدة آراء:

الرأي الأول: يرى المالكية، والشافعية في القول الصحيح من المذهب، والحنابلة وهو قول سعيد بن المسيب أن من عين المسجد الأقصى بالنذر يمكنه أن يؤديه في المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف[3].

---

[1] - المدونة، ج١، ص٥٨٦.
والشافعي، الأم، ج٦، ص٢٠٥.
والنووي ، المجموع ، ج٨ ، ص٤٥٢.

[2] - النووي ، المجموع ، ج٨ ، ص٤٥٣ .

[3] - القرافي ، الذخيرة ، ج٤، ص (٨٤-٨٦) .
وعليش، منح الجليل شرح مختصر خليل ، ج٣، ص١٣٣.
والنووي ، المجموع ، ج٦ ، ص٤٨٢ .
وابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ص٢١١ .

واستدل أصحاب هذا الرأي بما جاء في السنة النبوية المطهرة :

أولاً: عن جابر ﷺ أن رجلاً قام يوم الفتح فقال: " يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: صلِّ هاهنا، ثم أعاد عليه فقال: صلِّ هاهنا، ثم أعاد عليه فقال: شأنك إذن " [1] ، وفي رواية أخرى زاد فقال: " والذي بعث محمداً بالحق لو صليت ههنا لأجزأ عنك صلاة في بيت المقدس "[2] ، فقد بين رسول الله ﷺ لمن نذر الصلاة في المسجد الأقصى أنه يجزئه الوفاء بنذره هذا في المسجد الحرام ؛ لأنه أفضل ثواباً من المسجد الأقصى، وعليه فمن نذر الاعتكاف في المسجد الأقصى يجزئه أن يعتكف في المسجد الحرام [3].

ثانياً : ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة اشتكت شكوى، فقالت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس، فبرئت ثم تجهزت تريد الخروج، فجاءت ميمونة زوج النبيﷺ تسلم عليها، فأخبرتها ذلك، فقالت: اجلسي فكلي ما صنعت، وصلي في مسجد الرسولﷺ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة"[4] .

فدل هذا الحديث أن من نذر صلاة في المسجد الأقصى أجزأته صلاته في مسجد الكعبة، أومسجد النبي ﷺ عن نذره وذلك ؛ لأنهما أعظم أجراً منه[5].

ثالثا: استدلوا بالقياس وهو أن المسجد الأقصى أحد المساجد الثلاثة التي تشدُّ الرحال إليها، فيتعين بالنذر كالمسجد الحرام[6] .

وعليه فمن نذر الاعتكاف أو أي قربة في المسجد الأقصى يجزئه أداؤها في مسجده ﷺ أو في بيت الله الحرام.

---

[1]- أبو داود ، سنن أبي داود ، ج٣ ، ص٢٣٦ ، حديث رقم ٣٣٠٥ .
قال أبو داود : رُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وأحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج٢٣ ، ص١٨٦ ، حديث رقم ١٤٩٢٠.
وأبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المُثنى التميمي، **مسند أبي يعلى الموصلي**، ج٤، ص٨٨، حديث رقم ٢١١٦، تحقيق: حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث / دمشق ، ط١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) .
وقال المحقق: إسناده صحيح.
الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، ج٤ ، ص٣٣٨ ، حديث رقم ٧٨٣٩ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

[2] -أبو داود ، سنن أبي داود ، ج٣ ، ص٢٣٦ ، حديث رقم ٣٣٠٦ .
قال المحقق: وهو حديث حسن يشهد له الذي قبله.
ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، ج١١، ص٥٤١، حديث رقم ٩١٣٤، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط١(١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م).

[3]- الموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٤٠ ، ص١٨٣ .
والنووي ، المجموع ، ج٦ ، ص٤٨٢ .

[4] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ، ص٣٤١ ، حديث رقم ٥١٠ - ٠ (١٣٩٦) .

[5]- النووي ، المجموع ، ج٦ ، ص٤٨٢ .

[6]- النووي ، المحموع ، ج٦ ، ص٤٧٩ .
والموسوعة الكويتية ، ج٤٠ ، ص (١٨٣ ، ١٨٤) .

الرأي الثاني :
يرى الحنفية وهو قول في مذهب الشافعية بجواز أداء النذر المعين في المسجد الأقصى في غيره من المساجد، ولو كانت دونه في الفضل[١].

واستدلوا بالأمور الآتية :
أولاً: المسجد الأقصى لا يجب قصده بالشرع، فلم يتعين بالنذر كسائر المساجد[٢] .
ثانياً: بأن التزام ما هو قربة أمر أوجبه الشرع، ولم يرد في الشرع اعتبار تخصيص العبادة بمكان معين إلا لله تعالى، وليس ذلك لأحد من عباده، فلا يتعدى لزوم أصل القربة بالتزام الناذر إلى لزوم التخصيص بمكان معين، فألغي تخصيص النذر بموضع معين، وبقي لازماً بما هو قربة [٣] .

ثالثاً : أن الغاية من النذر هي التقرب إلى الله تعالى، فلا يدخل في النذر إلا ما كان قربة، وليس في تخصيص إيقاع العبادة بموضع معيَّن قربة؛ لأن موضعها ليس في نفسه قربة، فلا يدخل مكانها تحت النذر، فلا يتقيد به [٤].
وعليه فمن نذر أن يؤدي قربة لله تعالى في المسجد الأقصى يجزئه أداؤها في أي مسجد من المساجد، وإن كانت أقل فضلاً من المسجد الأقصى؛ وذلك لأن العبادة قربة لله ﷻ بأدائها لا بموضع أدائها .

الرأي الثالث : تعيّن المسجد الأقصى بنذره، ولا يجزئه أن يعتكف في غيره، وإن كان أفضل منه .
وهو رأي للإمام مالك، وبه قال زفر وأبو يوسف من الأحناف في رواية أخرى عن أبي يوسف غير رواية الأصول[٥] ، حيث قال الإمام مالك:" كل من نذر أن يصوم في ساحل من السواحل مثل الإسكندرية أو عسقلان أو بيت المقدس أو موضع يتقرب بإتيانه إلى الله، وهو من أهل مكة أو المدينة فأنا أرى أن يصوم ذلك الصيام بذلك الموضع الذي نذره، وإن كان من أهل مكة أو المدينة." [٦] .

---

[١]- الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج٥ ، ٨٣ .
وابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار، ج٣ ، ص٤٢٦ .
وابن الهمام ، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ، **فتح القدير** ، ج٢ ، ص٤٠٣، دار الفكر، دون م.ط.
والنووي ، المجموع ، ج٦ ، ص٢٧٩ .
[٢]- النووي ، المجموع ، ج٦ ، ص٢٧٩ .
[٣]- ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار، ج٣ ، ص٤٢٦ .
وابن الهمام ، فتح القدير ، ج٢ ، ص٤٠٣ .
والموسوعة الكويتية ، ج٤٠ ، ص ١٨٤ .
[٤]- الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج٥ ، ٨٣ .
والموسوعة الكويتية، ج٤٠ ، ص ١٨٤ .
[٥]- ابن الهمام ، فتح القدير ، ج٢ ، ص ٤٠٣ .
والموسوعة الكويتية ، ج٤٠ ، ص ١٨٤ .
[٦]- المدونة ، ج١ ، ص٢٩٦ .

واستدلوا بالآتي:
أولاً : بأن ما أوجبه العبد على نفسه بالنذر معتبر بإيجاب الله تعالى، فإذا كان ما أوجب الله أداءه مقيداً بمكان، فلا يجوز أداؤه في غيره، كالسعي بين الصفا والمروة والطواف بالبيت؛ فما أوجبه العبد على نفسه بالنذر مقيداً بموضع، فإنه ينبغي أن يتقيد بذلك .

ثانياً : إن الناذر قد أوجب على نفسه الاعتكاف في موضع بعينه، فإن اعتكف في غيره لم يكن مؤدياً ما وجب عليه.

وعليه فإن من أوجب على نفسه قربة في المسجد الأقصى، فعليه أداؤها فيه ، ولا يجزئه أداؤها في غيره من المساجد حتى المسجد الحرام والمسجد النبوي .

الترجيح :
يرى الباحث أن الرأي الأول - وهو أن النذر يتعين في المسجد الأقصى ويجزئ الناذر أداءه في المسجد الحرام أو المسجد النبوي الشريف - هو الراجح في هذه الآراء وذلك ؛ للأسباب الآتية :

أولاً : صحة الأحاديث التي استدل بها أصحاب هذا الرأي .

ثانياً : قول الرسول ﷺ : "صلِّ هاهنا" ، وقول السيدة ميمونة (رضي الله عنها) للمرأة : "اجلسي فكلي ما صنعت، وصلي في مسجد الرسول ﷺ " ليؤكد جواز أداء النذر في المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف، مع العلم أن الناذر قد عين المسجد الأقصى بنذره .

ثالثاً : إن هذه المساجد الثلاثة يشد إليها الرحال دون غيرها ، وفضل المسجدين - مكة والمدينة - أعظم من مسجد بيت المقدس ، وعليه فمن عين المسجد الأقصى بنذر يجزئه أداؤه في هذين المسجدين .

رابعاً : تخصيص المواضع معتبر في الشرع وإيقاع العبادة فيها أعظم قربة لله ﷻ ، وقد سبق الحديث عن فضل بيت المقدس فالمكان له خصوصية كما أن الزمان له خصوصية ، وإلا لما كانت حادثة الإسراء التي تربط بين المسجد الحرام والمسجد الأقصى ، وَلَمَا كان الأجر والثواب في هذه المساجد الثلاثة أعظم .

خامساً : الأخذ بهذا الرأي يدفع الحرج والمشقة عن الناذر في الوصول إلى المسجد الأقصى خاصة في الوضع الراهن، وهذا ما تميل النفس إليه وتطمئن.

هذا والله تعالى أعلى وأعلم

المطلب الثالث: الإحرام بحج أو عمرة من المسجد الأقصى المبارك

وهذه المسألة مبنية على مسألة أخرى، وهي تقديم الإحرام على الميقات ؛ لذا قسمت هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: حكم تقديم الإحرام على الميقات

أجمع الفقهاء على جواز تقديم الإحرام على الميقات، ونقل هذا الإجماع عدد من العلماء منهم الكاساني، حيث قال:" وتقدِيمُ الْإِحرامِ علَى الْمِيقاتِ جائِزٌ بالإِجْماعِ إذَا كَان في أَشهرِ الْحجِّ، والْخِلافُ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ دُون الْجَوازِ"[1] ، وابن قدامة حيث قال: " لا خلاف في أن من أحرم قبل الميقات يصير محرماً، تثبت في حقه أحكام الإحرام"[2]، وكذلك ذكره ابن المنذر حيث قال : "وأجمعوا على أن من أحرم قبل الميقات أنه محرم"[3]، وهذا قول الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة .

فقد جاز تقديم الإحرام على المواقيت، ولا يجوز تأخيره عنها[4] ، لكنه مقيد بأن يأمن على نفسه من محظورات الإحرام ؛ فهو أكثر مشقة وأعظم أجراً[5].

وسئل ابن القاسم[6] : أكان مالك يكره للرجل أن يحرم من قبل أن يأتي الميقات؟ قال: نعم ، قيل: فإن أحرم قبل الميقات أكان يُلزمه مالك الإحرام؟ قال: نعم.[7]

---

[1]- الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج٢ ، ص١٦٢ .
[2]- ابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ص٢٥٠ .
[3]- ابن المنذر ، الإجماع ، ص ٥١ ، إجماع رقم ١٣٨ .
[4]- السرخسي ، المبسوط ، ج٤ ، ١٦٦.
وابن نجيم ، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري ،المتوفى: ٩٧٠هـ ، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ج٢ ، ص٣٤٣ ، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) ، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين ، دار الكتاب الإسلامي ، ط٢ ، بدون س. ط .
[5]- ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار ، ج٢ ، ص٤٧٨ .
و**ابن نجيم**، سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي ، المتوفى سنة: ١٠٠٥هـ ، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق** ، ج٢ ، ص٣٤٣، تحقيق: أحمد عزو عناية ، دار الكتب العلمية ، ط١(١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
[6]- **ابن القاسم :** أَبُو عَبْدِ اللهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ القَاسِمِ العُتَقِيُّ المِصْرِيُّ ،عَالِمُ الدِّيَار المِصْرِيَّة، وَمُفْتِيْهَا، صَاحِبُ مَالِكٍ الإِمَام ، ولد سنة ١٣٢هـ ، رَوَى عَنْ مَالِكٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ شُرَيْحٍ وغيرهم، وَروى عَنْهُ: أَصْبَغُ، وَسُحْنُوْنُ، وَعِيْسَى بنُ مَتْرُوْدٍ وغيرهم ، توفي في صفر، سنة ١٩١هـ (رحمه الله) وقد عاش ٥٩ سنة .
الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج٩ ، ص(١٢٠- ١٢٥) .
[7]- مالك ، المدونة ، ج١ ، ص٣٩٦ .

ونقل الشافعي قول عطاء[١] : "المواقيت في الحج والعمرة سواء، ومن شاء أَهَلَّ من ورائها، ومن شاء أهلَّ منها ولا يجاوزها إلا محرماً"، وعقب الشافعي بقوله :
"وبهذا نأخذ" [٢]، فيجوز الإحرام قبل الميقات المكاني دون الزماني [٣]؛ لأن الإحرام قبل الميقات جائز، وتأخيره عنه لا يجوز[٤].

واستدلوا بالأمور الآتية :
أولاً : قوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾[٥] ، حيث فسر الصحابة ﷺ الإتمام بأن يحرم بها من دويرة أهله ومن الأماكن القاصية [٦].

ثانياً : أحرم الصحابة من قبل الميقات مثل ابن عباس وابن عمر وابن مسعودﷺ وغيرهم ، وهم أعرف بالسنة[٧].

ثالثاً : إن الأجر على قدر المشقة، والإحرام قبل الميقات أكثر مشقةً وذلك؛ لأن الحاج أو المعتمر عندما يرتدي ملابس الإحرام من الميقات حتى يصل إلى بيت الله الحرام ويؤدي المناسك ثم يتحلل لا شك أن هناك مشقة ، فكيف إذا كان الحاج أو المعتمر قد أحرم من بلده !
ولم يخالف في ذلك إلاّ الظاهرية، حيث إن أصولهم تقتضي أنَّه لا يجوز الإحرام إلا من الميقات، إلا أن يصح إجماع على خلافه .[٨]

وقولهم هذا مردود؛ لأن الإجماع صحّ على خلافه ممن قبلهم من العلماء [٩].
وعليه يجوز الإحرام من ديار الحاج أو المعتمر، ولو كان المكان قاصياً، وذلك بإجماع أهل العلم، خاصة إذا أمن على نفسه الفتنة؛ لأن ذلك أكثر مشقة وهو أعظم أجراً.

---

[١]- **عطاء** : أبو محمد ابن أبي رباح أسلم القرشي المكي الإمام، شيخ الإسلام، مفتي الحرم، ولد: في أثناء خلافة عثمان، ونشأ بمكة ، حدث عن: عائشة، وأم سلمة، وأم هانئ، وأبي هريرة، وابن عباس، وحكيم بن حزام وغيرهم (رضي الله عنهم)، وحدّث عنه : الزهري، وقتادة، ، ومالك بن دينار ، ويحيى بن أبي كثير ، وابن جريج وغيرهم ، قال ابن جريج: مات سنة ١١٥هـ ، وقال الواقدي: عاش ٨٨ سنة.
الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج٥ ، ص(٧٨-٨٠ ، ٨٨) .
[٢]- الشافعي ، الأم ، ج٢ ، ١٥٢ .
[٣]- الشربيني ، مغني المحتاج ، ج٢ ، ٢٢٨ .
[٤]- ابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ٢٤٩ .
[٥]- سورة البقرة ، الآية: ١٩٦ .
[٦]- ابن نجيم ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، ج٢ ، ص٣٤٣ .
[٧]- ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج٢ ، ص٨٩ .
[٨]- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، ج٥ ، ص٦٢ .
وابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج٢ ، ص٨٩ .
[٩]- النووي ، المجموع ، ج٧ ، ص٢٠٠ .

الفرع الثاني : حكم الإحرام من المسجد الأقصى المبارك

اختلف الفقهاء في هذه المسألة إلى الآراء الآتية:

١- يستحب الإحرام للحج والعمرة من المسجد الأقصى أو من ساحاته[١]، وقد ذكر هذا الحنفية[٢] والشافعية[٣]، واحتمله ابن قدامة الحنبلي، فقد قال مُحِبّ الدِّين الطَّبَرِي الشافعي[٤] وابن قدامة المقدسي:"ويحتمل أن تكون هذه الخصيصة ثبتت لبيت المقدس دون غيره"[٥]، وينبغي أن يسلَّم هذا في المسجد الأقصى خاصة؛ لاختصاصه بمزايا عديدة[٦]، وليجمع الحاج أو المعتمر بين الصلاة في المسجدين في إحرام واحد[٧].

واستدلوا بما روته أُمُّ حَكِيمٍ ابْنَةُ أُمَيَّةَ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ أَهَلَّ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِعُمْرَةٍ، أَوْ بِحَجَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" قَالَ: فَرَكِبَتْ أُمُّ حَكِيمٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى أَهَلَّتْ مِنْهُ بِعُمْرَةٍ[٨].

ولهذا حرص عدد من الصحابة والتابعين على الإهلال من بيت المقدس منهم :

ابن عمر رضي الله عنهما حيث صح عنه أنه أهل من إيليا وهو بيت المقدس[٩].

---

[١]- الزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٨٩ .
والعليمي ، الأنس الجليل، جـ١، ص (٣٥١-٣٥٢).
والمقدسي، مثير الغرام، ص ٢١١ .
وجبر ، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي www.arablawinfo.com.

[٢] - ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، ج٢ ، ص٤٧٨ .

[٣] - الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ج٤، ص٤٩.

[٤]- **الطَّبَري:** مُحِبّ الدِّين، أبوالعباس أحمد بن عبد الله بن محمد،حافظ فقيه شافعيّ، ولد بمكة وكان شيخ الحرم فيها، من أبرز مؤلَفاته: السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين، توفي بمكة سنة (٦٩٤ هـ - ١٢٩٥م). الزركلي،ج١،ص١٥٩.

[٥]- **مُحِبّ الدِّين الطَّبَرِي**، أحمد بن عبد الله بن محمد، **القِرى لقاصد أمّ القُرى**، ص١٠٥، دون م.ط .
وابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ص٢٥١ .

[٦] - **ابن الصلاح** ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، **شرح مشكل الوسيط**، ج٣ ، ص٣٢٢، تحقيق: د.عبد المنعم خليفة أحمد بلال، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع/ السعودية، ط١ (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).
وابن تيمية ، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني الحنبلي، **شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة**، ج١، ص (٣٧٢-٣٧٣)، تحقيق: د. صالح بن محمد الحسن، مكتبة الحرمين / الرياض ، ط١(١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م) .

[٧]- النووي ، المجموع ، ج٧ ، ص٢٠٢ .
وابن قدامة ، المغني ، ج٣ ، ص٢٥١ .
وابن مفلح، الفروع وتصحيح الفروع، ج٥، ص٣١٥ .
وابن تيمية، شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، ج١، ص (٣٧٢-٣٧٣) .

[٨]- أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج٤٤ ، ص١٨١ ، حديث رقم ٢٦٥٥٨ .
وابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، ج٢ ، ص٩٩٩ ، حديث رقم : ٣٠٠٢ .
وابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي ، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ، ج٩ ، ص١٣ ، حديث رقم ٣٧٠١ ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة / بيروت، ط٢(١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
وقال المحقق : إسناده ضعيف .
وأبو يعلى الموصلي، مسند أبي يعلى الموصلي ، ج١٢ ، ص٣٥٩ ، حديث رقم ٦٩٢٧ .
وقال المحقق: رجاله وُثِّقوا.
وضعفه الألباني . الألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة ، ج١ ، ص٣٧٨ ، حديث رقم ٢١١ .

[٩]- ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، ج٢ ، ص٤٧٨ .
والنووي ، المجموع ، ج٧ ، ص٢٠٢ .
وابن حزم ، المحلى بالآثار ، ج٥ ، ص٥٩

وكذلك ورد عن معاذ بن جبل وكعب الخير وعبد الله بن أبي عمار ﷺ أنهم أحرموا من بيت المقدس بعمرة[1]، وكذلك وكيع بن الجراح بن فليح بن عدي ، حيث قال أبو داود فيه: "يرحم الله وكيعا أحرم من بيت المقدس يعني إلى مكة"[2] .

٢- أما المالكية فكرهوا الإحرام قبل الميقات بشكل عام ، فيشمل بذلك بيت المقدس وغيره[3].

٣- وأما الحنابلة، فظاهر كلام الإمام أحمد أنَّ الإحرام من الميقات أفضل من بيت المقدس؛ لأن النبي ﷺ وأصحابه أحرموا من الميقات، ولا يفعلون إلا الأفضل[4]، وهذا ما أخذ به أ.د. حسام الدين عفانة[5] .

الترجيح:

ويرى الباحث أن الإهلال بالإحرام للحاج والمعتمر من المسجد الأقصى المبارك مستحب، إذا أمن المحرم من الوقوع في المحظورات؛ وذلك للأمور الآتية:

أولاً : إجماع الفقهاء على جواز الإحرام قبل الميقات ، بل تفضيل ذلك عند بعضهم؛ لما فيه من مشقة وبالتالي أعظم أجراً .

ثانياً : يدور كلام الفقهاء بخصوص جواز الإحرام قبل الميقات حول حديث أم سلمة (رضي الله عنها)، رغم ضعف في سنده وبقية رجاله ثقات، وقد ورد الحديث في كثير من كتب السنن .

ثالثاً : فِعْلُ ابن عمر وبعض الصحابة والتابعين يؤكد هذا الأمر؛ حيث يُشهد لهم بالحرص والتمسك بالسنة النبوية، واقتفاء أثر الرسول ﷺ قولاً وفعلاً .

رابعاً : خصوصية المسجد الأقصى المبارك؛ لما له من مزايا عديدة كما ذكر كثير من العلماء، لا سيما أنه أولى القبلتين وثاني المسجدين، فكأن الحاج أو المعتمر إذا أهل من بيت المقدس انتقل من القبلة الأولى إلى القبلة الثانية وهو بيت الله الحرام.

خامساً : وهناك بُعْدٌ آخر يضاف أن فيه دعوة إلى زيادة تمسك المسلمين بالمسجد الأقصى المبارك، وشد الرحال إليه، والرباط فيه، خاصة في هذه الظروف العصيبة التي يمر بها المسجد الأقصى من محاولات تهويده من خلال حفر الأنفاق، والاقتحامات الجماعية والمتكررة، وسياسة التهجير وصولاً إلى هدمه وبناء هيكلهم المزعوم، سائلاً الله ﷻ أن يحفظه ويرد مكرهم إلى نحرهم .

---

[1]- ابن حزم ، المحلى بالآثار ، ج٥ ، ص٥٩ .
الزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٨٩ .

[2]- أبو داود ، سنن أبي داود ، ج٢ ، ص١٤٣ ، حديث رقم ١٧٤١ .

[3] - مالك ، المدونة ، ج١ ، ص٣٩٦ .

[4]- ابن قدامة، المغني، ج٣، ص٢٥١ .
وابن تيمية، شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، ج١، ص (٣٧٢-٣٧٣).

[5] - فتاوى يسألونك ، ج١٤، ص١٤٩.

المطلب الرابع: ختم القرآن في المسجد الأقصى وسائر الأعمال الصالحة

من الفضائل والأعمال الصالحة التي أمرنا بها قراءة القرآن والاهتمام به تلاوة وتدبراً وتطبيقاً ، فقال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ * وَأَنْ أَتْلُوَ الْقُرْآنَ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾ [1].

ولا بد للمسلم من المواظبة على تلاوته وتعهده كي لا يُنسى، فكما ورد عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا» [2].

فالقرآن هداية وسعادة ونور، يضيئ طريق المؤمن في الدنيا، وهو شفيع له في الآخرة، فعن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعت رَسُولَ اللهِ ﷺ، يقول: " اقْرَؤوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ ... " [3].

وكان الرسول ﷺ يحث أصحابه على ختم القرآن الكريم بشكل مستمر، وكان الصحابة ﷺ يتنافسون في تلاوته وحفظه وختمه والعمل به، فهذا عبد الله بن عمرو ﷺ يقول: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَمْ أَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي شَهْرٍ». قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ... قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي خَمْسٍ». قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَمَا رَخَّصَ لِي" [4].

وعن ثَابِتٌ، قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ، جَمَعَ وَلَدَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ فَدَعَا لَهُمْ» [5].
وكما روى الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدَةَ، قَالَ: «إِذَا خَتَمَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ بِنَهَارٍ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ فَرَغَ مِنْهُ لَيْلاً، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ» [6].

---

[1] - سورة النمل ، الآية (٩١ - ٩٢) .
[2] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الأمر بتعهد القرآن ، ص ١٨٩، حديث رقم ٢٣١ - (٧٩١) .
[3] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ، ص ١٩٢، حديث رقم ٢٥٢ - (٨٠٤) .
[4] - الترمذي ، سنن الترمذي، ج٥، ص١٩٦، حديث رقم: ٢٩٤٦ .
وقال الترمذي:"هذا حديث حسن صحيح غريب، يستغرب من حديث أبي بردة عن عبد الله بن عمرو".
والنسائي، سنن النسائي، ج٧، كتاب فضائل القرآن - باب في كم يقرأ القرآن، ص٢٧٦، حديث رقم: ٨٠١١ .
[5] - **الدارمي** ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل التميمي السمرقندي، **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)** ، ج٤ ، كتاب فضائل القرآن - باب في ختم القرآن ، ص٢١٨٠ ، حديث رقم ٣٥١٧ ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع/ السعودية ، ط١(١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م).
وقال المحقق : إسناده صحيح، وهو موقوف على أنس .
[6] - الدارمي ، سنن الدارمي ، ج٤ ، كتاب فضائل القرآن - باب في ختم القرآن ، ص٢١٨٠ ، حديث رقم ٣٥١٨ .
قال المحقق : إسناده صحيح إلى عبدة بن أبي لبابة .

وقال ابن تيمية (رحمه الله): "واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه: كالصلاة والدعاء والذكر وقراءة القرآن والاعتكاف"[1].

ويَعظمُ الأجر ويضاعف في المسجد الأقصى ببركة مكانته وقدسيته، خاصة لمن اغتنم وجوده في هذا المكان وأشغله بطاعة الله ﷻ من الصلاة وقراءة القرآن والدعاء والذكر ، وقد نهى الله ﷻ عن هجر القرآن الكريم حيث قال : ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً﴾ [2] ، ويكون هجره بترك قراءته وختمه وعدم تدبره والعمل به ، فقراءة القرآن وختمه فيه أجر عظيم في أي مكان يوجد فيه المسلم ، فتكون قراءة القرآن وختمه أعظم أجراً وأكثر استحباباً في المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال، والتي منها المسجد الأقصى المبارك .

فعن أبي مجلز قال: كانوا يستحبون لمن أتى المساجد الثلاثة، أن يختم بها القرآن قبل أن يخرج، المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ، ومسجد بيت المقدس، كما روي عن أبي المعالى أن سفيان الثوري كان يختم به القرآن.[3]

وينطبق هذا على سائر الأعمال الصالحة كالاعتكاف والصلاة والصدقة والصوم والذكر والدعاء والتضرع إلى الله تعالى وطلب العلم وحضور مجالسه وغير ذلك من أبواب الخير .

---

[1] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، ج٢٧ ،ص٦ .

[2] - سورة الفرقان ، الآية ٣٠ .

[3] - **الجراعي** ، أبو بكر بن زيد الجراعي الصالحي الحنبلي ، **تحفة الراكع والساجد بأحكام المساجد** ، ص٣١٨، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / الكويت ، ط١(١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م) .
والزركشي ، إعلام الساجد ، ص٢٨٨ .
والموسوعة الفقهية الكويتية ، ج٣٧ ، ص٢٣٤ .
وجبر ، الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي www.arablawinfo.com.

المبحث الثاني : بعض البدع والمخالفات الفقهية التي تتم في المسجد الأقصى

ويشمل المطالب الآتية:

المطلب الأول: تسميته حرماً .

المطلب الثاني: التمسح والتبرك بحجارة المسجد الأقصى والصخرة المشرفة .

المطلب الثالث: الطواف حول الصخرة المشرفة.

المطلب الرابع: تقديس الحجة في المسجد الأقصى .

الفرع الأول : تقديس الحجة وحكمها

الفرع الثاني : حكم زيارة المسجد الأقصى للحاج بعد أداء مناسك الحج دون تعلق للزيارة بالمناسك

المبحث الثاني: بعض البدع والمخالفات الفقهية التي تتم في المسجدالأقصى

عندما يكثر الجهل بالدين وأحكامه تكثر البدع، وتنتشر المخالفات الشرعية في مختلف الأمور، لا سيما ما يتعلق بالأماكن المقدسة، وينطبق هذا على المسجد الأقصى، حيث كثرت البدع والمخالفات المتعلقة به، والتي سيتعرض الباحث لأبرزها، ولكن قبل الحديث عن هذه المطالب لا بدَّ من التعريج على معنى البِدعة .

أولاً : البدعة لغة : من مادة بَدَعَ

والبِدْعُ : الأمر الذي يُفعَلُ أولاً ، فيقال : ما كان فلانٌ بدعاً في هذا الأمر ، ويقول الله ﷻ لسيدنا محمد ﷺ رداً على الكفار ومؤكداً نبوَّته :

﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ﴾[1] ، والبدعة : ما استحدث في الدين وغيره .[2]

وهي كل مُحدَث جديد على غير مثال سابق[3] .

ثانياً : البدعة اصطلاحاً :

وهي فعل ما لم يعهد في عصر رسول اللهِ ﷺ[4] أو ما لم يرد عن الله ﷻ ، ولا عن رسوله ﷺ، ولا عن أحد من فقهاء الصحابة ، وهي على نوعين : بدعة هدى وهي ما وافقت مقاصد الشريعة ، وبدعة ضلالة وهي ما ناقضت مقاصد الشريعة[5].

والمراد في البدع التي سنستعرضها في هذا المبحث هي بدع الضلالة التي تخالف أحكام الشريعة ومقاصدها .

---

[1] - سورة الأحقاف ، الآية رقم : ٩ .

[2] - أنيس ، المعجم الوسيط ، ج١ ، ص٤٦٠ .

[3] - قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص٨٥ .
والجرجاني ، كتاب التعريفات ، ص ١٠٣ .

[4] - **العز بن عبد السلام** ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، ج٢ ، ص٢٠٤ ، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية / القاهرة ، ط (١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م) .

[5] - قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص٨٥ .
والجرجاني ، كتاب التعريفات ، ص ١٠٣.

المطلب الأول : تسميته حرماً

من الأخطاء الشائعة المتداولة عند كثير من الناس حتى بعض الدعاة والإعلاميين والكتاب عندما يتطرقون إلى الحديث عن المسجد الأقصى أو المسجد الإبراهيمي في الخليل يسمونه الحرم الشريف أو الحرم الإبراهيمي .

وكلمة الحرم : بالفتح إذا أطلقت، فإنه يراد بها حرم مكة ، والحرمان: حرم مكة وحرم المدينة[١] .

يقول الله تعالى: ﴿أولم يروا أنا جعلنا حرماً آمناً﴾[٢] قال عبد الرحمن بن زيد: هي مكة وهم قريش أمَّنهم الله تعالى فيها "أي جعلت لهم حرماً آمناً أمنوا فيه من السبي والغارة والقتل [٣]، أي بلداً حرّمنا على الناس سفك الدماء فيه، ومنعناهم من أن يتناولوا سكانه فيه بسوء، وأمّنا على أهله من أن يصيبهم بها غارة أو قتل أو سباء[٤]، فحكم الله بتحريمها، وقضاه فلا يقاتل أهلها، ويؤمَّن من استجار بها، ولا يُتَعرَّضُ له[٥].

وورد تحريم المدينة في الحديث الشريف ، فعن عبد الله بن زيد ﷺ عن النبي ﷺ: "أن إبراهيم حرَّم مكة ودعا لها، وحرَّمتُ المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوتُ لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة"[٦].

وعليه فإن النبي (عليه الصلاة والسلام) حرم المدينة كما حرم إبراهيم مكة، فهي حرام بحرمة الله تعالى إلى يوم القيامة، ولا يجوز أن يقطع شجرها، ولا ينفر صيدها كمكة[٧] .

فبذلك ثبت تسمية الحرم لبيت الله الحرام ومسجد النبي ﷺ ، وأما المسجد الأقصى فلا يوجد دليل على تسميته حرماً ، فالمسجد الاقصى ثالث المساجد بالفضل وليس بالحرمة .

يقول الإمام ابن تيمية (رحمه الله) : "وليس ببيت المقدس مكان يسمى حرماً ولا بتربة الخليل" [٨] ، ولا يسمى هو ولا غيره حرماً باتفاق[٩]، وإنما الحرم بمكة والمدينة خاصة.

---

[١] - قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص١٥٧ .
[٢] - سورة العنكبوت ، الآية ٦٧ .
[٣] - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج١٣ ، ص(٣٦٣-٣٦٤) .
[٤] - الطبري ، جامع البيان ، ج١٩ ، ص٦٠١ .
[٥] - ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري ، ج٤ ، ص٤٣ .
[٦] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج٢ ، كتاب البيوع - باب بركة صاع النبي (صلى الله عليه وسلم ومدِّه) ، ص٢٥ ، حديث رقم ٢١٢٩ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج - باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة ، ص ٣٣٥ ، حديث رقم ٤٥٤ - (١٣٦٠) .
[٧] - النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ج٩ ، ص١٣٤ .
[٨] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٤.
[٩] - ابن عثيمين ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، ج٦ ، ص٥١٤ .

وفي وادي وجَّ - الذي بالطائف - نزاع بين العلماء[1].
وأما ما سوى هذه الأماكن الثلاثة فليس حرماً عند أحد من علماء المسلمين فإن الحرم ما حرم الله صيده وقطع نباته، ولم يحرم الله صيد مكان وقطع نباته خارجاً عن هذه الأماكن الثلاثة[2].

وبناء على ما تقدم فمن غير الصحيح إطلاق اسم الحرم إلا على الحرمين حرم مكة وحرم المدينة ، أما المسجد الأقصى المبارك أو المسجد الإبراهيمي، فلا يصح تسميتهما حرماً ، فهذه التسمية بدعة ومخالفة شرعية لا أصل لها بالمعنى الفقهي الاصطلاحي [3] .

أما ما نسمعه من كلام الناس كقولهم : الحرم عن المسجد الأقصى أو ثالث الحرمين فكله لا صحة له، وهذا يوهم بعض الناس أنه حرم، ولكن الصواب أن تقول: ثالث المسجدين ، يعني المساجد التي تشد إليها الرحال. [4]

ولكن ما يقصده الناس عند إطلاقهم لفظ الحرم، هو المعنى اللّغوي أي ما لا يحلّ انتهاكه وما يحميه الرّجل ويدافع عنه ، وهو اسم من الاحترام والمهابة [5]؛ لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾[6] ، فيقال حرم الرّجل زوجته أي ما يقاتل عنه ويحميه ولا يحل انتهاكه ، ويقال أيضاً حرم الجامعة وحريم البيت ، فإطلاق لفظ الحرم على المسجد الأقصى بهذا المعنى ، أي احترامه ومهابته والدفاع عنه وحرمة الاعتداء عليه .

فلا بد من توعية المسلمين في هذا الأمر حتى يسموا الأسماء بمسمياتها الصحيحة، فلا يقعوا في ما يخالف الشرع ، مع العلم أن عوام المسلمين الذين يطلقون هذه التسمية على المسجد الأقصى لا يقصدون بذلك تحريم ما أحل الله ، وإنما يقصدون تعظيم المسجد الأقصى ، فهو مقدّس ومعظّم، لكنه ليس حرماً ، وهذا لا ينقص من فضله وقدسيته وأهميته وشد الرحال إليه ومضاعفة أجر الصلاة والأعمال الصالحة فيه .

---

[1] - ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ج ٢، ص٣٤٦.
[2] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٥ .
وابن عثيمين ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، ج٦ ، ص٥١٥ .
[3] - عفانة ، المسجد الأقصى المبارك فضائل وأحكام وآداب ، ص٥٢ .
[4] - ابن عثيمين ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، ج٧ ، ص٢١٥ .
[5] - قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص١٥٧ .
[6] - سورة الحج ، الآية ٣٠ .

المطلب الثاني: التمسح والتبرك بحجارة المسجد الأقصى والصخرة المشرفة

شاعت بعض المخالفات الشرعية والبدع خلال زيارة المسلمين للمسجد الأقصى المبارك، والتي منها ما يتعلق بالتمسح والتبرك بحجارته، لا سيما حجارة قبة الصخرة، وقد ساعد في ذلك من كتبوا في فضائل بيت المقدس والمسجد الأقصى باعتمادهم على أحاديث ضعيفة وأحاديث موضوعة ؛ مما أثر في نفوس العامة فصاروا يتمسحون بالصخرة ويقبلونها ويقدسونها.

وبلغ الأمر في بعض الناس أن يأخذ حفنة من تراب المسجد الأقصى ويرسلها إلى أقاربه في الخارج؛ ليتمسحوا ويتبركوا بها[١]، بل وصل الأمر بأحد الأشخاص وهو يَعُدُّ نفسه من الدعاة وله أتباع أن يُخْرِجَ، بل يسرق حجراً من حجارة المسجد الأقصى المبارك ويسلمه لأحد الحكام خارج فلسطين[٢]؛ للتمسح به بدل أن يعد العدة ويجيش الجيوش لتحرير المسجد الأقصى من أيدي الغاصبين.

والتبرك ينبغي أن يقوم على دليل شرعي يدل على جواز التبرك به ، أما إذا اعتقد المسلم أن الله جعل البركة في شيء لم يرد فيه دليل شرعي فهذا تبرك محرم ؛ لأن فيه إحداث عبادة لا دليل عليها من كتاب أو سنة ، ولأنه جعل ما ليس بسبب سبباً، فهو من الشرك الأصغر ؛ ولأنه يؤدي إلى الوقوع في الشرك الأكبر[٣] .

وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه كان يستلم الركنين اليمانيين ، فعن سالم بن عبد الله عن أبيه (رضي الله عنهما) قال: « لم أر النبي ﷺ يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين» وفي رواية مسلم بلفظ « يمسح »[٤] ، واستلام الركن أو الحجر الأسود لمسه باليد[٥] .

---

[١] - عفانة ، المسجد الأقصى المبارك ، ص٥٤.

[٢] - **موقع يوتيوب**، تسجيل صوتي لمكالمة بين صلاح الدين إبراهيم أبو عرفة ومفتي سوريا أحمد بدر الدين حسون على العنوان الآتي: https://www.youtube.com/watch?v=fnoZHtLCcfE
وموقع الراصد، موقع ودورية تختص بقضايا الفرق والمذاهب المعاصرة في العالم الإسلامي والرافضة خصوصاً لما لها من نشاط كبير وخطير ، وتركز على المحاور السياسية و الفكرية والتاريخية ، وهو يتكون من دورية إلكترونية شهرية ، وأبواب متنوعة غير دورية . http://www.alrased.net

[٣] - **الفوزان** ، صالح بن فوزان بن عبد الله، **إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد** ، ج١، ص١٥٥ ، مؤسسة الرسالة ، ط (١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م) .
والجبرين ، عبد الله بن عبد العزيز بن حمادة، **تسهيل العقيدة الإسلامية**، ص(٢٨٩ ، ٢٩٠) ، دار العصيمي للنشر والتوزيع / السعودية ، ط٢ ، دون س.ط .

[٤] - البخاري ، ج١ ، كتاب الحج - باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين ، ص٣٧٨ ، حديث رقم ١٦٠٩ .
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج - باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الآخرين، ص٣١٢، حديث رقم ٢٤٢- (١٢٦٧) .

[٥] - قلعه جي ، معجم لغة الفقهاء ، ص٤٥ .

فكان النبي ﷺ يستلم هذين الركنين ولا يستلم غيرهما، فعن نافع عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) « ذَكَرَ أن رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني»[1] .

وكما ورد أنه ﷺ كان يُقبِّل الحجر الأسود عند استلامه ، فعن عبد الله بن سَرْجِسَ قال: رأيت الأصلع يعني عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول: «والله إني لأقبّلك ، وإني أعلم أنك حجر، وأنك لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبّلك ما قبّلتك»[2] .

فكان سيدنا عمر ﷺ والصحابة الكرام (رضوان الله عليهم) يتأسون برسول الله ﷺ ويلتزمون سنته ويقفون عندها ، فلا يبتدعون ولا يخالفون ، وقد ورد عن معاوية ﷺ أنه طاف بالبيت فجعل يستلم الأركان كلها فقال ابن عباس (رضي الله عنهما) : لِمَ تستلم هذين الركنين، ولم يكن النبي ﷺ يستلمهما ؟ فقال معاوية : ليس شيء من البيت مهجوراً، فقال ابن عباس: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ [3] فقال معاوية صدقت"[4] .

فلم يرضَ ابن عباس من معاوية ﷺ أن يزيد على استلام الركنين الذين استلمهما الرسول ﷺ ونهاه عن ذلك ، فالتزم معاوية ﷺ بما استلمه رسول الله ﷺ .

فالرسول ﷺ لم يأمر بالاستلام إلا للركنين اليمانيين ولا بالتقبيل لحجر من الحجارة إلا الحجر الأسود[5]، ولا بالصلاة إلى بيت إلا البيت الحرام، ولا يجوز أن يقاس غير ذلك عليه باتفاق المسلمين، بل ذلك بمنزلة من جعل للناس حجاً إلى غير البيت العتيق أو صيام شهر مفروض غير صيام شهر رمضان وأمثال ذلك[6] .

---

[1] - مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج - باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الآخرين ، ص٣١٢، حديث رقم ٢٤٤- (١٢٦٧) .

[2] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، كتاب الحج - باب ما ذكر في الحجر الأسود ، ص٣٦٧ ، حديث رقم ١٥٩٧.
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج - باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ، ص٣١٣ ، حديث رقم ٢٥٠- (١٢٧٠) .

[3] - سورة الأحزاب ، الآية ٢١ .

[4] - البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع ، ج٢، ص٤٧٩ .

[5] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٣٥ .
وعفانة ، حسام الدين بن موسى، **اتباع لا ابتداع. . قواعد وأسس في السنة والبدعة**، ص٢١٤، بيت المقدس/ فلسطين، ط٢ مصححة (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م) .

[6] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٣٥ .

فصخرة بيت المقدس باتفاق المسلمين لا يسن استلامها ولا تعظيمها بأي نوع من أنواع التعظيم كالتمسح بها وتقبيلها وسَوْق الغنم إليها لذبحها هناك وغير ذلك ، فهو بدعة لا أصل له [1].

بل ليس للصلاة والدعاء عندها خصوصية على سائر بقاع المسجد، والصلاة والدعاء في قبلة المسجد الذي بناه عمر بن الخطاب للمسلمين أفضل من الصلاة والدعاء عندها[2] ؛ فعن عبيد بن آدم قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لكعب:" أين ترى أن أصلي؟ فقال: إن أخذت عني صليت خلف الصخرة فكانت القدس كلها بين يديك، فقال عمر: ضاهيت اليهودية! لا، ولكن أصلي حيث صلى رسول الله ﷺ ، فتقدم إلى القبلة فصلى، ثم جاء فبسط رداءه فكنس الكناسة في ردائه وكنس الناس[3]، ولم يتمسح بالصخرة ولا قبّلها ولا صلى عندها" . وكان عبد الله بن عمر إذا أتى المسجد الأقصى يصلي فيه ولا يأتي الصخرة وكذلك غيره من السلف[4]. وكذلك حجرة نبينا ﷺ وحجرة الخليل وغيرهما من المدافن التي فيها نبي أو رجل صالح: لا يستحب تقبيلها ولا التمسح بها باتفاق الأئمة؛ بل منهي عن ذلك[5].

فينبغي للمسلم أن يلتزم سنة نبيه فلا يستلم إلا ما استلم ولا يقبّل إلا ما قبّل ؛ وعليه فلا يجوز للمسلم أن يتمسح أو يتبرك أو يقّبل أي حجر أو مكان غير هذين الركنين.

يقول الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله): "ولا يستلم ولا يقبّل الركنين الآخرين ولا صخرة بيت المقدس، ولا غيرها من المساجد والمدافن التي فيها الأنبياء والصالحون"[6]، ولو كانت أحجار الكعبة أو القبر المشرّف أو جدار حجرته أو ستورهما أو صخرة بيت المقدس، فإن التقبيل والاستلام ونحوهما تعظيم، والتعظيم

---

[1] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٣٥.
والبهوتي ، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن إدريس الحنبلي ، **دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات** ، ج١ ، ص٥٧٥ ، عالم الكتب ، ط١ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) .
و**الألباني**، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري، **مناسك الحج والعمرة** ، ص٦٠ ، مكتبة المعارف ، ط١، بدون س.ط.

[2] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص(١٣٥ ، ١٣٦) .

[3] - الإمام أحمد ، المسند ، ج١ ، ص٣٧٠ ، حديث رقم ٢٦١ .
المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد، **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، ج١ ، ص (٣٥٠،٣٥١)، دراسة وتحقيق: أ.د.عبد الملك بن عبد الله ابن دهيش، دار خضر / بيروت، ط٣ (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م) . وقال المقدسي : اسناده حسن .
وقال ابن كثير: إسناده جيد .
ابن كثير، البداية والنهاية ، ج٧ ، ص٥٨ .

[4] - ابن تيمية ، اقتضاء الصراط المستقيم ، ج٢ ، ص٣٤٦ .
وابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٣٦ .

[5] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص ١٣٦ .

[6] - **أبو النجا**، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم الحجاوي المقدسي الصالحي، **الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل**، ج١، ص(٣٨٠،٣٨١) ، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة/ بيروت .

خاص بالله فلا يجوز[1]، فتقبيل القبور وما يحيط بها وما عليها من بناء وثياب كله من البدع المفضية إلى الشرك الأكبر؛ إذ أن تقبيلها على سبيل التديّن أو اعتقاد حصول البركة بدون نص شرعي صحيح من أكبر طرق الشرك ؛ فتجدهم يسارعون في تقبيل القبور والأعتاب والأحجار ونحوها [2]، فمن يزعم أن البركة في التمسح فهو واهم ، فالبركة بأداء الطاعة ، حتى في المساجد الثلاثة تحصل بالصلاة فيها، وليس بالتمسح بجدرانها وأرضها[3].

وهذه المعتقدات الباطلة والسلوكيات الخاطئة ناتجة عن أسباب أهمها:

١- **الجهل بالدين :** فهاهم قوم موسى عليه السلام لما نجاهم الله عز وجل من فرعون وقومه سألوا نبيهم أن يجعل لهم صنما؛ يعبدونه بدل أن يشكروا الله (تبارك وتعالى) ويزدادوا تقرباً إليه وهذا عين الجهل ، حيث يقول (عزّ من قائل) : ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (١٣٨) إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٩) قَالَ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[4]، ويساعد في انتشار هذا الجهل سكوت أهل العلم، وتشجيع أهل البدع ، والتقليد الأعمى[5].

٢- **الغلو في الصالحين:** حيث يبالغ بعض الناس في حب الصالحين ومدحهم وتقديسهم، كما يفعل في مقامات الأولياء من تمسح وتوسّل بها والذبح عندها، وصولاً إلى تأليههم كما فعلت النصارى ، فعن ابن عباس، سمع عمر رضي الله عنه يقول على المنبر: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله ورسوله[6]".

٣- **التشبه بالكفار:** عندما يضعف الإيمان ويتزعزع في النفوس، وتفقد الأمة هويتها، وتنبهر بالغرب تذوب شخصيتها، وتصبح مقلدة تقليداً أعمى لعادات الآخرين وتقاليدهم وطقوسهم، فيتمسحون كما يتمسحون، فكما ورد عن أبي سعيد الخدري،

---

[1] - الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، ج٢، ص١٥.
وابن الملقن ، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، ج ٦، ص٢٠٠، تحقيق : عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح ، دار العاصمة للنشر والتوزيع/ السعودية ، ط١ (١٤١٧ هـ -١٩٩٧ م) .

[2] - ابن الملقن ، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ، ج٦ ، ص٢٠٠ .

[3] - **الحقوي** ، أبو عبد الله خلدون بن محمود بن نغوي ، **التوضيح الرشيد في شرح التوحيد المذيل بالتفنيد لشبهات العنيد** ، ص ٥٦ ، دون م.ط .
والقحطاني ، د. سعيد بن علي بن وهف ، **نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسُّنَّة**، ص٧١ ، مطبعة سفير/ الرياض ، دون س .ط .

[4] - سورة الأعراف ، آية (١٣٨- ١٤٠).

[5] - الحقوي، التوضيح الرشيد في شرح التوحيد ، ص٥٧ .

[6] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج٢، كتاب أحاديث الأنبياء- باب قول الله: (واذكر في الكتاب مريم)، ص٣٦٨، حديث رقم ٣٤٤٥.

قال: قال رسول الله ﷺ: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم، شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم» قلنا: يا رسول الله آليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟»[1].

٤- **تعظيم الآثار:** وهو ناتج عن تساهل كثير من العلماء في رواية الأحاديث الضعيفة والموضوعة في فضائل الآثار المكانية ، فعن نافع أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم أمر بقطعها فقطعت[2] .
فهذا سيدنا عمر رضي الله عنه يأمر بقطع شجرة بيعة الرضوان، لما أصبحت أثراً مكانياً يتبرك بعض المسلمين بالصلاة عنده ؛ سداً للذريعة مخافة الوصول إلى الشرك باعتقادهم أنها مباركة ومعظمة .

ويمكن تصحيح هذه المعتقدات الباطلة والسلوكيات الخاطئة من خلال وسائل عديدة أهمها :
١- بيان حقيقة التوحيد وتوعية الناس بالوسائل المختلفة من مواعظ ومحاضرات وندوات ووسائل التواصل الحديثة الممكنة .

٢- نشر العلم الصحيح، والتحري فيما ينقل ويذكر من الأحاديث والآثار، وتوجيه ما صح منها.
٣- الدعوة إلى المنهج الحق؛ بالتمسك بالكتاب والسنة، والسير على منهج السلف الصالح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٤- إزالة وسائل الغلو ومظاهر التبرك الممنوع قدر الإمكان، سداً للذرائع المفضية إلى الشرك ، كما في تحطيم سيدنا إبراهيم وسيدنا محمد (عليهما السلام) للأصنام، وتحريق سيدنا موسى عليه السلام للعجل ، وقطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه للشجرة .[3]

ويتم هذا من خلال التصرف الحكيم، الذي لا يؤدي إلى ضرر أكبر وفتنة أعظم من باب قاعدة: " درء المفاسد أولى من جلب المنافع".

والله أعلى وأعلم

---

[1] - البخاري ، صحيح البخاري ، ج٢، كتاب أحاديث الأنبياء- باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ص٣٧١، حديث رقم ٣٤٥٦.
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب العلم - باب اتباع سنن اليهود والنصارى، ص٦٧٨، حديث رقم ٦- (٢٦٦٩).
[2] - ابن حجر ، فتح الباري ، ج٧ ، ص٤٤٨ .
والجبرين ، تسهيل العقيدة الإسلامية، ص٣٠٧ .
[3] - الحقوي ، التوضيح الرشيد في شرح التوحيد، ص٥٧ .

المطلب الثالث: بدعة الطواف حول الصخرة

يُعَدُّ الطواف أحد مناسك الحج والعمرة، وركن عظيم من أركانهما، وهو خاص في بيت الله الحرام بمكة المكرمة، التي تؤدى مناسك الحج والعمرة فيها، يأتيها الناس من كل فج عميق، ففيها الطواف بالبيت العتيق، والسعي بين الصفا والمروة، وفيها الركن الأعظم - الوقوف بعرفة - وغيرها من المناسك، وكلها أعمال مخصوصة في أوقات مخصوصة بمكان مخصوص، وهو مكة المكرمة وما حولها، وهي تمتاز بهذه المناسك دون غيرها من بلدان العالم، ومسجدها دون مساجد العالم، حتى المسجد النبوي في المدينة المنورة، فضلاً عن المسجد الأقصى والصخرة التي فيه ببيت المقدس.

وقد ذكر لي أكثر من شخص ممن أثق بدينهم أنهم رأوا أشخاصاً يطوفون حول الصخرة في مسجد بيت المقدس، ويقول أ.د. حسام الدين عفانة :" وقد شاهدت بأم عيني عندما كنت طالباً في المدرسة الثانوية الشرعية مجموعة من النسوة يطفن بمسجد الصخرة، وكان ذلك في شهر رمضان وفي يوم جمعة"[1]، والطواف بالصخرة بدعة ذكرها عدد من العلماء، ولا تزال موجودة إلى وقتنا الحاضر[2].

وقد زعم الكذابون والمرجفون أن عبد الملك بن مروان بنى قبة الصخرة ؛ ليحول بين أهل الشام وبين الحج إلى الكعبة ؛ ليحج الناس إليها ويطوفون بها[3]، احتجاجاً بحديث "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد"[4]، واستندوا في ذلك إلى رواية المؤرخ اليعقوبي[5]، التي تذكر منع عبد الملك أهل الشام من الحج ؛

---

[1] - عفانة ، المسجد الأقصى المبارك ، ص٥٣.

[2] - ابن الحاج ، المدخل ، ج٤ ، ص٢٤٣ .
والألباني، مناسك الحج والعمرة ، ص٦٠.
وعفانة ، المسجد الأقصى المبارك ، ص٥٣.

[3] - شراب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص٣٢٠.

[4] - سبق تخريجه، ص١٠.

[5] - **اليعقوبي** : هو أحمد بن أبي يعقوب إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح ، مولى بني هاشم ، مؤرخ شيعي إمامي ، كان يعمل في كتابة الدواوين في الدولة العباسية حتى لقب بالكاتب العباسي ، وهو رحالة جغرافي جاب البلدان الإسلامية وكتب عنها ، من كتبه : كتاب البلدان ، أخبار الأمم السابقة وتاريخ اليعقوبي ، توفي سنة ٢٨٤هـ ، وكتابه تاريخ اليعقوبي يمثل الانحراف والتشويه في كتابة التاريخ الإسلامي، وهو مرجع لكثير من المستشرقين الذين طعنوا في التاريخ الإسلامي وسيرة رجاله ، وليس لكتابه قيمة من العلمية ؛ لأنه يغلب عليه القصص والأساطير والخرافات دونما توثيق علمي ، وكتب من زاوية نظر حزبية .
السلمي ، د.محمد بن صامل ، **منهج كتابة التاريخ الإسلامي** ، ص(٤٦٨،٤٧٣) ، دار بن الجوزي/السعودية، ط٢ (١٤١٨هـ).

لأن ابن الزبير[1] يأخذهم إذا حجوا بالبيعة ، فبنى لهم قبة الصخرة ؛ لتقوم مقام الكعبة ويطوف الناس حولها [2]، وهذا كذب صراح ؛ فحديث "لا تشد الرحال" لا يعطي الصخرة أي فضل أو خصوصية ، ولم يثبت أن الرسول ﷺ عرج منها إلى السماء، ولم يُعهد عن عبد الملك بن مروان أن يتجرأ على الله فيحول قبلة المسلمين عن بيت الله الحرام؛ ولَمَا سكت عن ذلك تتمة الصحابة وكبار التابعين، فضلاً عن خصومه. وكيف يستطيع عبد الملك بن مروان أن يمنع أهل الشام من مغادرة ديارهم، وهي مترامية الأطراف، ولا يوجد جوازات سفر ، وليس هناك شرطة حدود تمنع من الخروج ، بل ليس هناك حدود فاصلة بين الشام وباقي الأمصار، عدا أن بدعة الوقوف عند الصخرة يوم عرفة أو الطواف حولها بدعة متأخرة[3].

فمسجد النبي ﷺ والمسجد الأقصى وسائر المساجد ليس فيها ما يطاف به ، فلا يجوز لأحد أن يطوف بحجرة النبي ﷺ ولا بغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين ولا بصخرة بيت المقدس، ولا بالقبة التي فوق جبل عرفات وأمثالها ، فليس في الأرض مكان يطاف به سوى بيت الله الحرام[4].

وقد نهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد يصلى عندها، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[5]، فإذا كان هذا الذم العظيم فيمن اتخذ موضع القبر مسجداً فكيف بالطواف عنده [6] ، وكذلك بالطواف عند صخرة بيت المقدس .

---

[1] - **ابن الزبير** : هو عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، ويكنى أبا بكر، وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق ، كان عبد الله بن الزبير أول مولود ولد في الإسلام في المدينة المنورة، ولدته أسماء بقباء ، فجاءت به النبي ﷺ فسماه عبد الله وحنكه بتمرة مضغها ثم أدخلها فاه ، أقام بمكة تسع سنين وعلم الناس مناسكهم ، بويع له بالخلافة بعد موت يزيد ، حوصر بمكة وقتله الحجاج سنة ٧٢هـ.
ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي ، **الطبقات الكبرى الجزء المتمم لطبقات ابن سعد** [الطبقة الخامسة في من قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم أحداث الأسنان] ج٢ ، ص (٣٠، ٣٣ ، ٥٠ ، ٦٨ ، ٩٣) ، تحقيق: محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق / الطائف، ط١(١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).

[2] - **اليعقوبي**، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن واضح ، **تاريخ اليعقوبي** ، ج٢ ، ص(١٧٧ - ١٧٨)، تحقيق : عبد الأمير مهنا ، شركة الأعلمي للمطبوعات / بيروت ، ط١ (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م) .

[3] - شراب، بيت المقدس والمسجد الأقصى، ص(٣٢٣ - ٣٢٤).

[4] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص١٠.
والسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **حقيقه السنة والبدعة - الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع**، ج١ ، ص١٤٥، تحقيق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني ، مطابع الرشيد ، ط (١٤٠٩ هـ) .

[5] - البخاري، صحيح البخاري، ج١، كتاب الجنائز- باب ماجاء في قبر النبي ﷺ، ص٣٢٦، حديث رقم: ١٣٩.
ومسلم ، صحيح مسلم ، كتاب المساجد - باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، ص١٢٩، حديث رقم: ١٩- (٥٢٩) .

[6] - المدخل لابن الحاج ، ج١ ، ص٢٦٣ .

وعلى الرغم من أن بيت المقدس كان القبلة الأولى، فإنها نسخت وتحولت إلى بيت الله الحرام ، فلا تصح الصلاة إليها، فكيف بمن يتخذها مكاناً يطاف به كما يطاف بالكعبة؟!والطواف بغير الكعبة لم يشرعه الله بحال وكذلك من قصد أن يسوق إليها غنما أو بقرا ليذبحها هناك ويعتقد أن الأضحية فيها أفضل أو يحلق فيها شعره في العيد ليمكث فيها عشية عرفة ، فهذه الأمور التي يشبِّه بها بيت المقدس ببيت الله الحرام من وقوف أو طواف أو ذبح أو حلق هي من البدع والضلالات[1].

وقد اتفق المسلمون على أنه لا يشرع الطواف إلا بالبيت المعمور، فلا يجوز الطواف بصخرة بيت المقدس ولا بحجرة النبي ﷺ ولا بالقبة التي في جبل عرفات ولا غير ذلك.[2]

فالطواف بصخرة بيت المقدس من أعظم البدع المحرمة ، ومن فعل شيئاً من ذلك معتقداً أن هذا قربة إلى الله فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قُتل[3] .

وعليه فإنه لا يصح الطواف إلا ببيت الله الحرام كما شرع الله ﷻ ورسوله ﷺ ، وإن أي طواف حول أي موضع، سواء كانت صخرة بيت المقدس أو غيرها يُعَدُّ من البدع المحرمة المخالفة للشريعة الغراء .

والله تعالى أعلى وأعلم

---

[1] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧ ، ص١١ .
و**الجديع**، د. ناصر بن عبد الرحمن بن محمد، **بحث صَخرة القُدس في ضَوءِ العقيدة الإسلاميِّة**، ص٢٥، مكتبة مشكاة الإسلامية، بدون س.ط.

[2] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٤ ، ص٥٢١ .
و**البعلي** ، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الحنبلي، **كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات**، ج١، ص٣٣٠، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية / بيروت، ط١(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) .
و**البهوتي**، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلى، **الروض المربع شرح زاد المستقنع**، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، ص(٢٨٣-٢٨٤)، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد - مؤسسة الرسالة، بدون س.ط .
وعفانة ، اتباع لا ابتداع ، ص٢١٠ .

[3] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، (ج٢٦ ، ص١٢١ - ج٢٧ ، ص١١).
وابن مفلح ، أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد الراميني المقدسي الحنبلي،**الفروع ومعه تصحيح الفروع**، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، ج١٠ ، ص١١١ ، تحقيق :عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط١ (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م) .
والمرداوي ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، ج١٠ ، ص٢٤٩ .
والسيوطي الرحيباني ، مصطفى بن سعد بن عبده الدمشقي الحنبلي ، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، ج ١٠، ص٢٢٤ ، المكتب الإسلامي ، ط٢ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) .

المطلب الرابع : تقديس الحجة

دأب بعض حجاج بيت الله الحرام على زيارة المسجد الأقصى بعد عودتهم من تأدية مناسك الحج خاصة الجمعة الأولى بعد العودة إن كانوا من داخل فلسطين، أو في أقرب جمعة ممكنة إن كانوا من خارجها تحت عنوان تقديس الحِجَّة، وكأن الحِجّة لا تكتمل مناسكها إلا بزيارة بيت المقدس، وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: تقديس الحجة وحكمها

إن مناسك الحج ترتبط ارتباطاً كلياً وكاملاً ببيت الله الحرام ومكة المكرمة، ولا توجد أي علاقة بين مناسك الحج بمكة المكرمة مع المدينة المنورة وما فيها من المسجد النبوي وحجرة النبي ﷺ فضلاً عن المسجد الأقصى ببيت المقدس أو المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل، مع العلم بأن زيارة هذه المساجد لها فضل وعليها أجر، ولكن دون تعلق لهذه الزيارة بمناسك الحج.

ولعل هذا الفهم الخاطئ ناجم عن الزعم القائل بأن رسول الله ﷺ قال : "من زارني فزار أبي إبراهيم في عام واحد دخل الجنة"[1].

وهذا الزعم باطل لم يرد عن النبي ﷺ ، ولا يعرف في كتاب صحيح ولا ضعيف، بل وضعه بعض الفجرة، فشاع عند العامة في الشام في هذه الأزمنة المتأخرة، وزيارة سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام والمسجد الإبراهيمي غير منكرة ، وإنما المنكر ما رووه كذباً وافتراءً على النبي محمد ﷺ، ولا تعلق لزيارة الخليل بالحج، بل تلك قربة مستقلة، ومثل هذا يظن بعض العامة إذا حج فعليه أن يقدس حجته، ويذهب فيزور بيت المقدس، ويرى ذلك من تمام الحج، وهذا باطل أيضاً، وزيارة القدس مستحبة، لكنها غير متعلقة بالحج والله أعلم [2].

---

[1] - **الزركشي**، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي، **اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)**، ج١، ص١٧٢، حديث رقم١٥، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية/بيروت، ط١(١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م).
قَالَ بعض الْحفاظ هُوَ مَوْضُوع وَلم يروه أحد من اهل الْعلم بِالْحَدِيثِ
وَكَذَا قَالَ النَّوَوِيّ فِي أواخر الْحَج فِي شرح الْمُهَذّب هُوَ مَوْضُوع لَا أصل لَهُ .
الزركشي، اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة ، ج١، ص١٧٢، حديث رقم ١٥.
والألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج١، ص١٢٠، حديث رقم٤٦.
وقال الألباني: موضوع .
الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج١، ص١٢٠، حديث رقم٤٦.

[2] - النووي ، المجموع ، ج٨ ، ص٢٧٧ .
والنووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، **الإيضاح في مناسك الحج والعمرة** وعليه الإفصاح على مسائل الإيضاح على مذاهب الأئمة الأربعة وغيرهم لعبد الفتاح حسين، ص (٤٦٧ - ٤٦٨) ، دار البشائر الإسلامية / بيروت والمكتبة الأمدادية / مكة المكرمة، ط٢(١٤١٤هـ -١٩٩٤م).
و**الرملي**، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة، **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ج٣ ، ص ٣١٩ ، دار الفكر/ بيروت ، ط (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م) . =

فزيارة بيت المقدس لا خصوص لها في هذا الوقت على غيره ، وكذلك فيها مضاهاة للحج إلى البيت الحرام، وتشبيهٌ لبيت المقدس بالكعبة[1]، وليس السفر إليه مع الحج قربة، وقول القائل : قدس الله حجتك قول باطل لا أصل له [2].

وعلى هذا تؤدى مناسك الحج في بيت الله الحرام ومكة المكرمة، وتكون هذه المناسك كاملة ليست بحاجة إلى أي تتمة، سواء كانت هذه التتمة في المدينة المنورة، أو في بيت المقدس، أو في مدينة الخليل، أو في أي مكان في العالم ، وليست بحاجة إلى تقديس هنا أو هناك ، ولا يصح أن تتزامن زيارة بيت المقدس مع أداء مناسك الحج بقصد ارتباط هذه الزيارة بالحج .

الفرع الثاني: حكم زيارة المسجد الأقصى للحاج بعد أداء مناسك الحج دون تعلق للزيارة بالمناسك

تحدث كثير من العلماء عن زيارة الحاج للمسجد الأقصى بعد أداء المناسك في مكة المكرمة دون تعلق للزيارة بمناسك الحج، فقد قال جمهور العلماء إنها مسنونة، فهذا ابن الحاج المالكي يوجِّه الحاج بعد أداء المناسك فيقول: "فإذا خرج من مكة فلتكن نيته وعزيمته وكليته في زيارة النبي ﷺ وزيارة مسجده والصلاة فيه ، فإذا فرغ من زيارته ﷺ فحينئذ يأخذ فيما يريده، وذلك لا يخلو من ثلاثة أوجه: إما المجاورة أو السفر إلى المسجد الأقصى، أو الرجوع إلى وطنه، فإن كان ممن يريد السفر إلى المسجد الأقصى، فذلك مستحب مرغب فيه"[3] .

= **والجمل** ، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري ، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل** ، ج٢ ، ص٤٨٧ ، دار الفكر ، دون م.ط .

والحوامدي، محمد بن أحمد عبد السلام خضر الشقيري ،**السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات**،ج١، ص١٧١، تصحيح: **محمد خليل هراس**، **دار الفكر**، دون م .ط.

وأبو شامة ، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي ، **الباعث على إنكار البدع والحوادث** ، ص٩٦، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى /القاهرة ، ط١ (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) .

ومحفوظ ، الشيخ علي ، **الإبداع في مضار الابتداع** ، ص٢٨٣ ، تحقيق : أبو البخاري سعيد بن نصر بن محمد، مكتبة الرشد / الرياض ، ط١ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) .

[1] - السيوطي ، حقيقه السنة والبدعة - الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، ج١ ، ص١٤٥ .

[2] - ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ج٢٧، ص (١٥، ١٦) .

و**الألباني**، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري، **مناسك الحج والعمرة** ، ص٦٠ ، مكتبة المعارف ، ط١، بدون س.ط.

[3] - ابن الحاج، المدخل، ج٤، ص(٢٣٩، ٢٤٣) .

فمن الأعمال التي يفعلها الحاج والمعتمر بعد أداء فريضة الحج زيارة المسجد النبوي الشريف وقبر رسول الله ﷺ الطاهر ؛ لأن تركهم لها وقد أتوا من أقطار بعيدة وقربوا من المدينة قبيح جداً، وكذلك تسن زيارة بيت المقدس وزيارة الخليل (على نبينا وعليه الصلاة والسلام) لكنها غير متعلقة بالحج [1]، واستدلوا بحديث شد الرحال إلى المساجد الثلاثة [2] .

وكذلك ما يفعله بعض المسلمين من أهل فلسطين بأداء صلاة الجمعة الأولى في المسجد الأقصى المبارك قبل انطلاقهم إلى الحج أو العمرة، وأداء صلاة الجمعة الثانية في المسجد النبوي الشريف، وأداء صلاة الجمعة الثالثة في بيت الله الحرام، ويَقْصدون بذلك تطبيق حديث شد الرحال إلى المساجد الثلاثة، دونما ارتباط هذا العمل بمناسك الحج، أو أن يكون جزءاً منها ، فهذا العمل جائز ومشروع ؛ ففيه تأكيد على أهمية هذه المساجد الثلاثة، وارتباط بعضها ببعض، ومكانتها العظيمة في ديننا وعقيدتنا ، وتعميق هذا الفهم وترسيخه في نفوس المسلمين ؛ للمحافظة على هذه المساجد والدفاع عنها وحمايتها من أطماع الغاصبين وكيد الكائدين . والله تعالى أعلى وأعلم .

﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [3]

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

[1] - الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج في شرح المنهاج ومعه حاشية الإمام عبد الحميد الشرواني ، ج٤، ص١٤٤، المكتبة التجارية الكبرى / مصر، ط (١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م) .
والنووي، المجموع، ج٨، ص٢٧٧.
والشربيني، مغني المحتاج، ج٢، ص٢٨٣ .
والسيوطي الرحيباني ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ج٢، ص٤٤٣ .
ولم يعثر الباحث على قول للحنفية في هذه المسألة .
[2] - الشربيني، مغني المحتاج، ج٢، ص٢٨٣ .
[3] - سورة الجاثية ، الآية ٣٦ .

الخاتمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وبعد، ففي ختام هذه الرسالة والبحث المتواضع في الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك خلص الباحث إلى النتائج والتوصيات الآتية :

أولاً: النتائج:

١- أهمية المسجد الأقصى المبارك ومكانته العظيمة عند الله ﷻ وعند رسوله ﷺ وأنبيائه (عليهم السلام)، فهو بيت الله المُقَدَّس، وهو ثاني مسجد وضع على الأرض، وهو أولى القبلتين وثالث المساجد التي تشد الرحال إليها، وهو مسرى حبيبنا محمد (صلى الله عليه وسلم) الذي تهفو إليه قلوب المسلمين في العالم وتنشدّ، وهو أرض المحشر والمنشر، فهو مرتبط بديننا وعقيدتنا.

٢- ليس المقصود بالمسجد الأقصى الجامع القبلي أو قبة الصخرة فحسب كما يظن البعض، بل يشمل جميع المساجد التي فيه كالجامع القبلي والمسجد المرواني والمسجد القديم وقبة الصخرة، والساحات والأروقة والمساطب، والقباب والمآذن، وكل ما دار عليه السور بمساحة تقدر بمائة وأربعةٍ وأربعين دونماً تقريباً.

٣- إن أجر الصلاة فيه مضاعف، ويشمل هذا الفرض والنفل على السواء، ويصل الأجر إلى ألف صلاة، وكذلك فعل الخيرات وعمل الصالحات فيه يضاعِف الحسنات، واقتراف الذنوب والمعاصي فيه أعظم ذنباً فيما سواه عدا الحرمين الشريفين.

٤- على المسلمين من داخل فلسطين أو فلسطينيي الخارج شد الرحال إلى المسجد الأقصى المبارك للصلاة والرباط فيه، ومجاورته والسكنى فيه والدفاع عنه ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً؛ امتثالاً لتوجيه النبي ﷺ واغتناماً للأجر والثواب، وقطع الطريق أمام المحتلين أن ينفردوا فيه ويمرِّروا مخططاتهم التهويدية.

وأما ما يتعلق بالمسلمين من أهل الدول العربية والإسلامية، فعليهم أن يمتنعوا عن زيارة المسجد الأقصى لذاتها؛ لأن ذلك يؤدي إلى الاعتراف بإسرائيل والتطبيع مع العدو وإضفاء شرعيته على الأقصى وفلسطين، بل عليهم أن يعدّوا العدة للنفير نحو بيت المقدس وتحريره.

٥- كراهة استقبال واستدبار الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى ببول أو غائط في العراء وجواز ذلك في البنيان إذا تعذر غير ذلك.

٦- كراهة إعادة صلاة الجماعة في المسجد الأقصى المبارك والحرمين الشريفين باتفاق جمهور العلماء بخلاف عموم المساجد؛ وذلك حفاظاً على هيبة هذه المساجد وتوقيرها، وبيان قوة المسلمين وإغاظة أعدائهم.

٧- يجوز انقطاع الصفوف وعدم انتظامها في المسجد الأقصى المبارك إذا دعت الحاجة لذلك، كما هو حاصل من منع المصلين من دخول المسجد، فيصلون خارج السور وعلى الأبواب، بشرط علمهم بصلاة الإمام وحركاته ولو بالسماع.

أما من لم يستطع الوصول إلى سور المسجد أو أبوابه فيصلي في أحياء مدينة القدس أو على أبوابها أو على الحواجز المؤدية إليها، فلا يجوز له أن يأتمّ بإمام المسجد الأقصى؛ لعدم اتصال الصفوف، وعدم المشاهدة أوالسماع، فيصلون جماعة حيثما وجِدوا وكذلك صلاة الجمعة إذا توافرت شروطها، ففي ذلك إظهار الحرص على شد الرحال إلى المسجد الأقصى وحبّه والنيل من عدوه وإغاظته، وقد وقع أجرهم على الله تعالى.

٨- تستحب صلاة العيدين في المصلى - في العراء- إذا لم يمنع مانع، أما المساجد الثلاثة فتستحب صلاة العيدين فيها؛ لما لها من الفضل والأجر العظيم والبركة وسعة هذه الأماكن.

٩- يستحب في صلاة الضحى أن تصلى فرادى في المسجد الأقصى وعموم المساجد، ولكن يجوز أن تصلى جماعة أحياناً دونما أن تكون عادة.

١٠- تستحب الأعمال الصالحة في المسجد الأقصى المبارك كالصلاة والصيام والاعتكاف وقراءة القرآن وختمه وصلاة العيد والإهلال منه بحجٍ أو عمرة.

١١- إذا نذر المسلم نذراً يؤديه في المسجد الأقصى تعيّن نذره، ويجزئه أداؤه في المسجد الحرام أو المسجد النبوي الشريف.

١٢- من الأخطاء الشائعة عند كثير من الناس تسمية المسجد الأقصى بالحرم الشريف أو المسجد الإبراهيمي في الخليل بالحرم الإبراهيمي، فلا يوجد إلا حرمان هما: المسجد الحرام والمسجد النبويّ الشريف؛ وذلك لما ينطبق عليهما من أحكام الحرمة فيما يتعلق بالقتل والصيد وأخذ اللقطة وقطع الشجر وغير ذلك.

١٣- لا يجوز التمسح والتبرك بحجارة المسجد الأقصى وجدرانه بما فيه قبة الصخرة.

١٤- لا يصح الطواف إلا حول الكعبة المشرفة، وأي طواف حول صخرة بيت المقدس أو أي موضعٍ آخر يُعَدُّ من البدع المحرمة والمخالِفة للشريعة الغرّاء.

١٥- أعمال الحج تؤدى كاملة في بيت الله الحرام ومكة المكرمة، وليست بحاجة إلى تتمة لا في المدينة المنورة ولا في بيت المقدس كما يفعل بعض الحجاج بعد أداء المناسك يأتون إلى المسجد الأقصى بقصد تقديس الحجة.

ثانيا: التوصيات:

١- أن يحرص المسلمون داخل فلسطين على شد الرحال إلى بيت المقدس وإعماره بالصلاة وعمل الصالحات فيه والرباط بين جنباته والدفاع عنه؛ حتى لا يكون لقمةً سائغةً بيد الطامعين.

٢- أن يعمل المسلمون من داخل فلسطين وخارجها على حشد كل الطاقات، وتضافر كافة الجهود من أجل تحرير بيت المقدس، وتخليص المسجد الأقصى المبارك من براثن الأعداء.

٣- توعية المسلمين بحدود مساحة المسجد الأقصى المبارك، وأنه لا يقتصر على المباني المسقوفة فحسب، بل يشمل الساحات المكشوفة، وكل ما دار عليه السور؛ لتفويت الفرصة على الأعداء بمحاولتهم تقسيمه مكانياً أو زمانياً.

٤- أوصي العلماء والخطباء والدعاة بتبصير المسلمين بالأحكام الفقهية الخاصة بالمسجد الأقصى المبارك، وتحذيرهم من ممارسة البدع المحرمة كالتمسح بحجارته وجدرانه والطواف حوله وتقديس الحِجّة فيه، وذلك باستخدام وسائل الإعلام والاتصال المختلفة.

٥- أوصي نفسي والمسلمين بالتزام الأحكام الفقهية الخاصة بالمسجد الأقصى المبارك ومراعاة السنن والآداب العامة أثناء زيارته والوجود فيه، وعند الدخول إليه والخروج منه؛ تعظيماً لشعائر الله ﷻ وحفاظاً على مكانته وهيبته.

٦- أوصي أصحاب العقارات ومشاريع البناء والمهندسين والبنّائين أن يجعلوا اتجاه الدورات الصحية مغايرة لاتجاه القبلة استقبالاً واستدباراً.

٧- أوصي وزارة التربية والتعليم العالي بتوعية الطلبة في المراحل التعليمية كافة من خلال المناهج الدراسية بأهمية المسجد الأقصى المبارك وأحكامه الفقهية، وأوصي كذلك وزارتي الثقافة والإعلام بتخصيص برامج وندوات للهدف ذاته في الدول العربية والإسلامية كافة .

وأخيراً، فما قدمته من هذا العمل فهو جهد المُقِلّ، فما كان صواباً فيه فمن الله جلّ وعلا وتوفيقه، وما أخطأت فيه فمن نفسي ومن الشيطان، سائلاً المولى ﷻ أن يرزقني الحكمة والسداد، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن أنتفع به والمسلمون في الدنيا والآخرة.

بسم الله الرحمن الرحيم

مسرد الآيات

قال الله (عز وجل):

الرقم	نص الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
١	﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا ...﴾	البقرة	٥٨-٥٩	٣٩
٢	﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾	البقرة	١١٤	٣
٣	﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾	البقرة	١١٥	٥٧
٤	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾	البقرة	١٢٦	٨
٥	﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ...﴾	البقرة	١٢٧	٨
٦	﴿مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾	البقرة	١٤٢	٥٧
٧	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾	البقرة	١٤٣	٥٧
٨	﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾	البقرة	١٤٤	٥٧
٩	﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾	البقرة	١٥٥	١٩
١٠	﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾	البقرة	١٨٧	١٣٥-١٣٧، ١٣٩
١١	﴿ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾	البقرة	١٩١	٨٠
١٢	﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾	البقرة	١٩٦	١٤٨

١٣	﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾	البقرة	٢٦٥	٢٣
١٤	﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدىً لِلْعَالَمِينَ﴾	آل عمران	٩٦	٤ ، ٨ ، ١١
١٥	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ ...﴾	آل عمران	٢٠٠	٧٨
١٦	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾	النساء	٥٩	٧١
١٧	﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾	النساء	١٠٣	٩٥
١٨	﴿ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾	المائدة	٢١	٢٢
١٩	﴿من جَاءَ بِالْحَسَنَة فَلهُ عشر أَمْثَالهَا وَمن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ...﴾	الأنعام	١٦٠	٧٧
٢٠	﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ ...﴾	الأعراف	١٣٨-١٤٠	١٦٠
٢١	﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾	الأنفال	٣٠	١٩
٢٢	﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ ...﴾	الأنفال	٧٢	٨٠
٢٣	﴿ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾	التوبة	٣٩	٨٠
٢٤	﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ...﴾	التوبة	٤١	٨٠
٢٥	﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ...﴾	التوبة	١٠٥	١١
٢٦	﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ...﴾	التوبة	١٠٧	٩٥

٢٧	﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ ...﴾	التوبة	١٢٠-١٢١	٧٦
٢٨	﴿وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ ...﴾	هود	٧١	٩
٢٩	﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ ...﴾	إبراهيم	٣٧	٨
٣٠	﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ...﴾	الإسراء	١	٥ ، ١٢ ، ٢١، ٣٢، ٣٥
٣١	﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا﴾	الإسراء	٣٤	١٤١
٣٢	﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا﴾	الإسراء	٥١	١٩
٣٣	﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾	الأنبياء	٧١	٢٢
٣٤	﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾	الأنبياء	٧٢	٩
٣٥	﴿ وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا...﴾	الأنبياء	٨١	٢٣
٣٦	﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ ...﴾	الحج	٢٦	٨
٣٧	﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾	الحج	٢٩	١٤١
٣٨	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾	الحج	٣٠	١٥٦
٣٩	﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾	الحج	٣٢	٩٥
٤٠	﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾	الحج	٤٠	١٨

٤١	﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ...﴾	المؤمنون	٥٠	٢٣
٤٢	﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾	الفرقان	٣٠	١٥٢
٤٣	﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا...﴾	النمل	٩١-٩٢	١٥١
٤٤	﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾	القصص	٦٨	٢١
٤٥	﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا﴾	العنكبوت	٦٧	١٥٥
٤٦	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾	الأحزاب	٢١	١٥٨
٤٧	﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرىً ظَاهِرَةً ...﴾	سبأ	١٨	٢٣
٤٨	﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾	الأحقاف	٩	١٥٤
٤٩	﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾	النجم	١٤-١٥	٥
٥٠	﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾	الجن	١٨	٤
٥١	﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾	الإنسان	٧	١٤١
٥٢	﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾	الشمس	١	١١٥
٥٣	﴿والضُّحَى﴾	الضحى	١	١١٥
٥٤	﴿ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾	القدر	٣	٧٦

مسرد الأحاديث والآثار

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

الرقم	طرف الحديث	الصفحة
١	" أتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ..."	١٢
٢	" أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه، وإن قل "	١١٩
٣	" اخْتِمْهُ فِي شَهْرٍ ..."	١٥١
٤	" إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا..."	٨٥
٥	" إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ..."	٣٣
٦	عَنْ عَبْدَةَ قَالَ: " إِذَا خَتَمَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ بِنَهَارٍ، صَلَّتْ عَلَيْهِ ..."	١٥١
٧	" أَرْبَعُ مَدَائِنَ مِنْ مُدُنِ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا..."	٢٩
٨	" أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ..."	٢٨، ٧٤، ٨٢
٩	قول أبي بكر ﷺ: " أطيعوني ما أطعت الله ورسوله..."	٧١
١٠	" اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ..."	٢٦
١١	" أعطيت خمساً لم يعطهنّ أحد من الأنبياء قبلي..."	٣
١٢	" أَقْبَلَ مِنْ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ... "	٩٥
١٣	" اقْرَؤوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ ..."	١٥١
١٤	عن حذيفة ﷺ :" أمَّا أنا فقد علمت أنه لَا اعْتِكَاف إِلّا فِي ..."	١٣٨
١٥	"أن إبراهيم حرَّم مكة ودعا لها،وحرَّمتُ المدينة كما حرم..."	١٥٥
١٦	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ..."	١٣٥
١٧	" أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ ..."	١٣٥
١٨	" أنت عرشي الأدنى..."	٣٠
١٩	" أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فأكل ..."	١٢٦

٢٠	" أَنْذَرْتُكُمُ الدَّجَّالَ ثَلَاثاً..."	٢٧
٢١	" أن رسول الله ﷺ صلى في بيته سبحة الضحى ..."	١٢٦
٢٢	" إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين..."	١١٦،١٢٢
٢٣	" الْأَنْهَارُ أَرْبَعَةٌ سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ..."	٢٩
٢٤	عن أنس بن مالك ﷺ " أنه جاء إِلَى مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ..."	٩٣
٢٥	" إنه خُلِقَ كلُّ إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة..."	١١٥
٢٦	" أَيُّكُمْ يَتَّجِرُ عَلَى هَذَا؟..."	٩٢
٢٧	" أيُّ مسجدٍ وُضع في الأرض أول؟ ..."	٤،٢٤
٢٨	قال عمر بن الخطاب لكعب:" أين ترى أن أصلي؟ ..."	١٥٩
٢٩	" بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى..."	١٢١
٣٠	"بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ احْتُمِلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي..."	٢٦
٣١	" تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ ..."	١٥١
٣٢	" تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ..."	٩٩
٣٣	عن علي ﷺ قال: " الْجَهْرُ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ مِنَ السُّنَّةِ ..."	١١٠
٣٤	عن مجاهد قال: " دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد ..."	١٢٨
٣٥	قال قتادة : " ذَاتِ ثِمَارٍ وَمَاءٍ وَهِيَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ "	٢٣
٣٦	" ذَكَرَ أن رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلا الحجر ..."	١٥٨
٣٧	" رِبَاطَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ..."	٧٨
٣٨	" رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ ..."	٩٩
٣٩	" سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ، لَمَّا بَنَى مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ..."	١٠
٤٠	" سَيَصِيرُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُنُوداً مُجَنَّدَةً، جُنْدٌ بِالشَّامِ ..."	٨١
٤١	" الصخرة صخرة بيت المقدس على نخلة..."	٢٩
٤٢	" صلاة الأوابين حين ترمض الفصال "	١١٤
٤٣	" صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً "	٩٢

٤٤	" الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا "	٩٥
٤٥	" صَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِائَةُ أَلْفِ صَلاَةٍ..."	٧٣
٤٦	" صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ..."	٧٢ ، ٨١
٤٧	" صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه ..."	١٤٤
٤٨	" صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً، أَوْ سَبْعَةَ ..."	٢٤،٥٧
٤٩	" صلِّ صلاة الصبح، ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع ..."	١٢٣
٥٠	" صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة ..."	١٢٥-١٢٦
٥١	" صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى..."	١١٦،١١٨
٥٢	عن شقيق البلخي: " طلبنا خمساً فوجدناها في خمس طلبنا..."	١١٦-١١٧
٥٣	"عُقْرُ دَارِ الْإِسْلَامِ بِالشَّامِ،يَسُوقُ اللَّهُ إِلَيْهَا صَفْوَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ..."	٨٢
٥٤	"عَلَيْكُمْ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَنْشَأَ لَكُمْ ذُرِّيَّةٌ يَغْدُونَ ..."	٨٣
٥٥	" فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِداً عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلاً ..."	٨٦
٥٦	" فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِداً لِحَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ ..."	٨٧
٥٧	" فركبته حتى أتيت بيت المقدس..."	٣٥
٥٨	" فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل الصلاة ..."	١٢٥
٥٩	" فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ ..."	٢٥ ، ٧٣
٦٠	قول أبي هريرة ﷺ " فلسطين "	٢٣
٦١	" قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ "	١٢١
٦٢	" قد رأيت الذي صنعتم، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا..."	١٢٠
٦٣	عن ابن عباس: " القرى التي باركنا فيها بيت المقدس "	٢٣
٦٤	" كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشَرَةَ أَيَّامٍ ..."	١٣٥
٦٥	عن ثَابِتٌ قَالَ: " كَانَ أَنَسٌ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ، جَمَعَ وَلَدَهُ وَأَهْلَ..."	١٥١
٦٦	قال قتادة: " كان بأرض العراق فأنجاه الله ﷻ إلى الشام... "	٢٢
٦٧	" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، سِتَّةَ عَشَرَ..."	٥٧

٦٨	عن عائشة: " كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ..."	١١٩،١٢٢
٦٩	" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ، وَجِدَارُ الْحُجْرَةِ ..."	١٠٥
٧٠	أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ: " كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ ..."	١٣٦
٧١	" لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام ..."	١٣٧
٧٢	" لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الدِّينِ ظَاهِرِينَ..."	٢٦، ٨٢
٧٣	" لاَ تُسَافِرِ المَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلّا مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ..."	٥٩
٧٤	" لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد..."	٢٤ ، ٥٩ ، ١٦٢
٧٥	عن عائشة: "لَا تُصَلِّيَنَّ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ؛ فَإِنَّكُنَّ دُونَهُ فِي حِجَابٍ"	١٠٦
٧٦	" لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما ..."	١٦٠
٧٧	" لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّى تُقَاتِلُوا اليَهُودَ..."	٣٢
٧٨	" لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية ..."	٨٠
٧٩	" لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب ... "	١١٩
٨٠	" لتتبعن سنن الذين من قبلكم، شبراً بشبر وذراعاً بذراع ..."	١٦١
٨١	" لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ..."	١٦٣
٨٢	" لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ..."	١٢
٨٣	" لم أر النبي ﷺ يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين "	١٥٧
٨٤	" لما أسري بي إلى بيت المقدس..."	٣٠
٨٥	" لَيْسَ عَلَيْكَ إِنَّ الشَّامَ يُفْتَحُ وَيُفْتَحُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ..."	٨٣
٨٦	عن عائشة: "ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى..."	١١٩
٨٧	يقول الألوسي:" من الأكاذيب المشهورة أنه لما أراد ..."	٣١
٨٨	" مَنْ أَهَلَّ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِعُمْرَةٍ، أَوْ بِحَجَّةٍ..."	١٤٩
٨٩	" من زارني فزار أبي إبراهيم في عام واحد دخل الجنة "	١٦٥
٩٠	عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ:"مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ ..."	٩٢
٩١	" مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ ..."	١٤٢

٩٢	" نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ "	٨٧
٩٣	" نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَتَانِ بِالْغَائِطِ، وَالْبَوْلِ "	٨٥
٩٤	قال ابن عمر:" نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ..."	٨٧
٩٥	قال ابن عباس ﷺ: " هي بيت المقدس "	٢٣
٩٦	" والذي بعث محمداً بالحق لو صليت ههنا لأجزأ عنك ..."	١٤٤
٩٧	عن عائشة :"... والسنة في المعتكف أن لا يخرج إلا..."	١٣٨
٩٨	عن عمر: " والله إني لأقبّلك ، وإني أعلم أنك حجر ..."	١٥٨
٩٩	قال ابن القيم:" وكل حديثٍ في الصخرة فهو كذب مفترى..."	٣١
١٠٠	" يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة..."	٢٧
١٠١	" يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن ..."	١٤٤
١٠٢	" يا رسول الله قد أنكرت بصري، وأنا أصلي لقومي..."	١٢٧
١٠٣	قال ابن عمر: " يا نافع اخرج بنا من هذا المسجد..."	٧٧
١٠٤	" يصبح على كل سُلامَى من أحدكم صدقة ..."	١١٥،١١٨،١٢٠

مسرد الأعلام

الرقم	اسم الشهرة	الصفحة
١.	أحمد بن حنبل	٨٦
٢.	أحمد الطيب	٦٦
٣.	الأذرعي	١١٢
٤.	آرغون	٤٠
٥.	الأشقر	٦٥
٦.	الأعشى	٧
٧.	الألباني	٧٢
٨.	الأوزاعي	١٠٩
٩.	الباجي	١٢٣
١٠.	ابن باز	١١٨
١١.	البُهُوتي الحنبلي	١٢٩
١٢.	البيتاوي	٦٥
١٣.	تُتُش	١٣
١٤.	ابن تيمية	٦١
١٥.	جاد الحق	٦٤
١٦.	جبر	٨٤
١٧.	جرشون سلمون	١٨

١٨.	الجفري	٦٢
١٩.	ابن الحاج	٦٠
٢٠.	ابن حَبِيب	١٢٨
٢١.	ابن حزم الظاهري	١٢٦
٢٢.	أبو حنيفة	٨٨
٢٣.	الدَّردير	٧٩
٢٤.	الدسوقي	١١٧
٢٥.	رائد صلاح	٥٢
٢٦.	الرملي	١١١
٢٧.	ابن الزبير	١٦٣
٢٨.	الزركشي	٧٨
٢٩.	زُفَر	١٠٠
٣٠.	زياد بن أبيه	٤٩
٣١.	السرخسي	٧٩
٣٢.	سقمان	١٣
٣٣.	سليمان القانوني	٣٧
٣٤.	سمير مراد	٦٢
٣٥.	سيف الدين أبو بكر	٤٧
٣٦.	السيفي قطلو بغا	٥٠
٣٧.	السيوطي	٩

٣٨.	الشافعي	٩٤
٣٩.	شبير	٦٤
٤٠.	شقيق البلخي	١١٦
٤١.	صبري	٦٥
٤٢.	صلاح الدين الأيوبي	١٤
٤٣.	الصيدلاني	١١٢
٤٤.	الطبري	١٤٩
٤٥.	طنطاوي	٦٣
٤٦.	الظاهر بيبرس	٤٤
٤٧.	ابن عابدين	٧٩
٤٨.	عبد الحليم محمود	٦٢
٤٩.	عبد المجيد بن محمود الثاني	٤٨
٥٠.	عثمان الزنجبيلي	٤٧
٥١.	ابن عثيمين	١٠٣
٥٢.	عروة بن مسعود الثقفي	١٢
٥٣.	عز الدين أبو عمرو	٤٧
٥٤.	عطاء	١٤٨
٥٥.	عفانة	٦٥
٥٦.	علاء الدين البصير (الأعمى)	٤٤
٥٧.	علي جمعة	٦٢
٥٨.	العليمي	٣٥
٥٩.	العيني	٦٠

٦٠.	فخر الدين الخليلي	٤٩
٦١.	الفرزدق	٦
٦٢.	ابن القاسم	١٤٧
٦٣.	القاضي برهان الدين	٤٨
٦٤.	القاضي عِيَاض	١٢٨
٦٥.	قتادة	٢٢
٦٦.	ابن قدامة	٦٠
٦٧.	القرافي	١١٧
٦٨.	القرضاوي	٦٤
٦٩.	القرطبي	٣٩
٧٠.	القره داغي	٦١
٧١.	الكاساني	١٠٦
٧٢.	ابن مازة	١١٧
٧٣.	مالك	٩٨
٧٤.	محمد بن الحسن	٩٣
٧٥.	محمد قلاوون	٤١
٧٦.	محيي الدين بن الزكي	١٦
٧٧.	المَرْداوي	١٠٨
٧٨.	ابن المنذر	٨٦
٧٩.	المَوْصِلي	٨٥
٨٠.	النفراوي	١١٧

٨١.	النووي	٦٠
٨٢.	هدريان	٦
٨٣.	واصل	٦٤
٨٤.	الوليد بن عبد الملك بن مروان	٤٠
٨٥.	ابن وَهْب	١٢٨
٨٦.	اليعقوبي	١٦٢
٨٧.	أبو يوسف	٩١

مسرد المصادر والمراجع

الرقم	المصادر والمراجع
*	**القرآن الكريم**
١	**ابن الأثير**، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط١(١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م).
٢	**أحمد بن حنبل** ، أبو عبد الله بن محمد بن حنبل الشيباني ، **مسند الإمام أحمد بن حنبل** ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
٣	**الأصبهاني**،أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، **معرفة الصحابة**، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي ، دار الوطن / الرياض، ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م) .
٤	**الألباني** ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، المكتب الإسلامي/ بيروت، ط٢(١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م).
٥	**الألباني** ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري، **تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن علي بن محمد الربعي**، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١(١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م).
٦	**الألباني** ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب** ، غراس للنشر والتوزيع، ط١(١٤٢٢هـ) .
٧	**الألباني** ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع/ الرياض، ط١(جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م، جـ ٦ : ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م) .
٨	**الألباني**، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** ، دار المعارف / الرياض، ط١(١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م).
٩	**الألباني**، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **صحيح أبي داود (الأم)**، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع / الكويت، ط١(١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).
١٠	**الألباني** ، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري ، **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، المكتب الإسلامي ، بدون م .ط .
١١	**الألباني**، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم

	الأشقودري، **مناسك الحج والعمرة**، مكتبة المعارف ، ط١، بدون س.ط.
١٢	**الألوسي**، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤١٥هـ).
١٣	**أنيس** ، د.ابراهيم وآخرون ، **المعجم الوسيط** ، أشرف على الطبع: حسن علي عطية ومحمد شوقي أمين / القاهرة،ط٢(١٣٩٢هـ -١٩٧٢م).
١٤	**ابن باز**،عبد العزيزبن عبد الله، **فتاوى نور على الدرب**،جمعها:د.محمد بن سعد الشويعر،دون م.ط.
١٥	**ابن باز**، عبد العزيز بن عبد الله، **مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز**، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، دون م.ط .
١٦	**البخاري**، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، **التاريخ الكبير**، دائرة المعارف العثمانية / حيدر آباد–الدكن، بدون س.ط.
١٧	**البخاري**، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، **صحيح البخاري**، طبعة محققة على عدة نسخ وعن نسخة فتح الباري، التي حقق أصولها وأجازها: عبد العزيز بن عبدالله ابن باز، المكتبة التوفيقية / القاهرة.
١٨	**البزار**، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) ، مكتبة العلوم والحكم / المدينة المنورة، ط١ (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
١٩	**البعلي**، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الحنبلي، **كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات**، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية/بيروت، ط١(١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م).
٢٠	**البغوي**، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي، **شرح السنة**، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي/(دمشق، بيروت)، ط٢(١٤٠٣هـ -١٩٨٣م).
٢١	**البغوي** ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي، **معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)**، تحقيق : محمد عبد الله النمر وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤(١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م).
٢٢	**أبو البقاء**، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري الشافعي، **النجم الوهاج في شرح المنهاج**، دار المنهاج / جدة ، تحقيق : لجنة علمية، ط١(١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٢٣	**أبو البقاء الحلي**، هبة الله محمد بن نما ، **المناقب المزيدية في أخبار الملوك الأسدية** ، تحقيق: محمد عبد القادر خريسات و صالح موسى درادكة ، مكتبة الرسالة الحديثة / عمان، ط١(١٩٨٤م).

٢٤	**البلخي**، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، **الفتاوى الهندية**، دار الفكر، ط٢(١٣١٠ هـ).
٢٥	**البهوتي**، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس الحنبلى، **الروض المربع شرح زاد المستقنع**، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد ومؤسسة الرسالة، بدون س.ط .
٢٦	**البهوتي**، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس الحنبلى، **شرح منتهى الإرادات** (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى)، عالم الكتب، ط١(١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
٢٧	**البهوتى**، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس الحنبلى، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، دار الكتب العلمية، بدون س.ط.
٢٨	**البيان، مجلة إسلامية جامعة تصدر عن المنتدى الإسلامي في لندن**، العدد الثامن (صفر ١٤٠٨ هـ - اكتوبر ١٩٨٧م).
٢٩	**البيطار**، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم الدمشقي، **حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر**، حققه: حفيده محمد بهجت البيطار، دار صادر/بيروت، ط٢(١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
٣٠	**البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي الخراساني، **دلائل النبوة** ، تحقيق: د.عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ودار الريان للتراث، ط١(١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م).
٣١	**البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي الخراساني، **السنن الكبرى**، باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية/بيروت، ط٣(١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
٣٢	**البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي الخراساني، **شعب الإيمان**، تحقيق: د.عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي / الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع / الرياض بالتعاون مع الدار السلفية / بومباي بالهند ، ط١(١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).
٣٣	**الترمذي**، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، **سنن الترمذي**، تحقيق:أحمد محمد شاكر وآخرين، مكتبة الحلبي / مصر، ط٢(١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).
٣٤	**تليمة**، عصام، **يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء** ، من سلسلة علماء ومفكرون معاصرون رقم ١٥، دار القلم / دمشق، ط١(١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م).
٣٥	**التويجري** ، محمد بن إبراهيم بن عبد الله ، **موسوعة الفقه الإسلامي** ، بيت

	الأفكار الدولية، ط١(١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
٣٦	**ابن تيمية**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الدمشقي ،**اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب / بيروت، ط٧(١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
٣٧	**ابن تيمية**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي، **شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة**، تحقيق: د. صالح بن محمد الحسن، مكتبة الحرمين / الرياض، ط١(١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م).
٣٨	**ابن تيمية**، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي، **مجموع الفتاوى**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف / المدينة النبوية، ط(١٤١٦هـ/١٩٩٥م).
٣٩	**الجابي**، بسام عبد الوهاب، **معجم الأعلام**، الجفّان والجابي / قبرص، ط١(١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
٤٠	**جبر**، سعدي حسين، **الأقصى المبارك والأحكام الخاصة به في الفقه الإسلامي**، بحث علمي منشور على موقع الدليل الإلكتروني للقانون العربي www.arablawinfo.com.
٤١	**الجبرين**، عبد الله بن عبد العزيز بن حمادة، **تسهيل العقيدة الإسلامية**، دار العصيمي للنشر والتوزيع / السعودية ، ط٢ ، دون س.ط.
٤٢	**الجديع**، د. ناصر بن عبد الرحمن بن محمد، **بحث صَخرة القُدس في ضَوءِ العقيدة الإسلاميِّة**، مكتبة مشكاة الإسلامية، بدون س.ط.
٤٣	**الجراعي**، أبوبكر بن زيد الجراعي الصالحي الحنبلي ، **تحفة الراكع والساجد بأحكام المساجد**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / الكويت، ط١(١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٤٤	**الجرجاني**، علي بن محمد الشريف الحسيني الحنفي ، **كتاب التعريفات**، تحقيق وزيادة: د.محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار النفائس، ط٢(١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
٤٥	**الجصاص**، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي، **شرح مختصر الطحاوي**، تحقيق: د.عصمت الله عنايت الله محمد وآخرين، دار البشائر الإسلامية ودار السراج، ط١(١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م).
٤٦	**جمال الدين الظاهري**، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي بن عبد الله، **مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة**، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية / القاهرة، بدون م.ط.
٤٧	**الجمل**، حسن عز الدين بن حسين بن عبد الفتاح، **مخطوطة الجمل - معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن**، الهيئة المصرية العامة للكتاب/ مصر، ط١(٢٠٠٣ - ٢٠٠٨ م).

٤٨	**الجمل**، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، **فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل**، دار الفكر ، دون م.ط.
٤٩	**الجندي اليمني**، محمد بن يوسف بن يعقوب ، **السلوك في طبقات العلماء والملوك**، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي، مكتبة الإرشاد / صنعاء، ط٢(١٩٩٥).
٥٠	**ابن الجوزي**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، **فضائل القدس**، تحقيق: د.جبرائيل سليمان جبور، دار الآفاق الجديدة / بيروت، ط٢(١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م).
٥١	**ابن الجوزي**، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي، **غريب الحديث** ، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٥٢	**ابن الجوزي**، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، **الموضوعات**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية / المدينة المنورة، ط١(١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م).
٥٣	**ابن الحاج**، أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، **المدخل**، دار التراث، بدون م.ط.
٥٤	**الحاكم**، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع، **المستدرك على الصحيحين** ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤١١ هـ – ١٩٩٠م).
٥٥	**ابن حبان**، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة / بيروت، ط٢(١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
٥٦	**ابن حبان**، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي/حلب، ط١(١٣٩٦هـ).
٥٧	**ابن حجر**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني ، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، دار الكتب العلمية، ط١(١٤١٩هـ - ١٩٨٩م).
٥٨	**ابن حجر**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة / بيروت ، بدون س.ط.
٥٩	**ابن حجر**، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري**، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ورقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة / بيروت.
٦٠	**ابن حجر**، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني، **المطَالبُ**

	العَالِيَة بِزَوَائِدِ المسَانيد الثَمَانِيَةِ، تحقيق مجموعة من الباحثين في ١٧ رسالة جامعية، دار العاصمة ودار الغيث للنشر والتوزيع ، ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
٦١	**الحدادي**، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى / مصر، ط١(١٣٥٦هـ) .
٦٢	**ابن حزم**، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري، **المحلى بالآثار**، دار الفكر / بيروت، بدون م.ط.
٦٣	**الحسيني**، أبو النصر عبد الوهاب بن عمر الشافعي، **الروض المغرس في فضائل البيت المقدس**، دراسة وتحقيق: د.زهير غنايم عبد اللطيف و د.محمد عبد الكريم محافظة، دار جرير/عمان، ط١(١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
٦٤	**الحصكفي**، محمد بن علي بن الحِصْني علاء الدين الحنفي، **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم ،دار الكتب العلمية، ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).
٦٥	**الْحَضْرَمي** ، عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر السعدي المذحجي، **المقدمة الحضرمية** (مسائل التعليم)، تحقيق : ماجد الحموي ، الدار المتحدة / دمشق ، ط٢(١٤١٣هـ).
٦٦	**الحقوي** ، أبو عبد الله خلدون بن محمود بن نغوي ، **التوضيح الرشيد في شرح التوحيد المذيل بالتفنيد لشبهات العنيد**، دون م.ط .
٦٧	**الحموي**، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، **معجم البلدان**، دار صادر/بيروت، ط٢(١٩٩٥).
٦٨	**الحنبلي**، محمد بن أحمد بن عبد الهادي، **المحرر في الحديث** ، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي وآخرون، دار المعرفة / بيروت، ط٣ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) .
٦٩	**الحوامدي**، محمد بن أحمد عبد السلام خضر الشقيري ،**السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات**، تصحيح: **محمد خليل هراس، دار الفكر**، دون م .ط.
٧٠	**الحوت**، أبو عبد الرحمن محمد بن محمد درويش الشافعي، **أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية /بيروت ،ط١(١٤١٨ هـ -١٩٩٧م).
٧١	**خاطر**، د.حسن علي مصطفى، **موسوعة القدس والمسجد الأقصى المبارك**، إشراف: المجلس العلمي الفلسطيني/ بيت المقدس، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).
٧٢	**ابن خزيمة**، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري، **صحيح ابن خزيمة** ، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي،

	المكتب الإسلامي / بيروت ، دون س.ط .
٧٣	**خليفة**، أ.أحمد فتحي، **دليل أول القبلتين**، مؤسسة الأقصى لإعمار المقدسات الإسلامية/فلسطين، ط (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
٧٤	**الدارمي**، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل التميمي السمرقندي، **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)**، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع/ السعودية ، ط١(١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م).
٧٥	**أبو داود**، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السّجسْتاني، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية / بيروت، بدون م.ط .
٧٦	**الداوودي**، محمد بن علي بن أحمد المالكي، **طبقات المفسرين** ، دار الكتب العلمية/ بيروت، بدون م.ط.
٧٧	**الدسوقي**، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، دار الفكر، بدون م.ط.
٧٨	**الدوسري**، أبو سليمان جاسم بن سليمان حمد الفهيد، **الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام**، دار البشائر الإسلامية / بيروت، ط١(١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م).
٧٩	**الذَهَبي**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** ، تحقيق : عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي/ بيروت، ط٢(١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م) .
٨٠	**الذهبي**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز ، **تهذيب سير أعلام النبلاء**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
٨١	**الذهبي**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط٣(١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
٨٢	**الذهبي**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قَايْماز ، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر/ بيروت ، ط١(١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م).
٨٣	**الرازي** ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي ، **مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)**، دار إحياء التراث العربي/ بيروت ، ط٣ (١٤٢٠ هـ) .
٨٤	**ابن رشد** ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد القرطبي الحفيد ، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، دار الحديث / القاهرة ، ط (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م).

٨٥	**الرملي**، شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الشافعي، **فتاوى الرملي**، المكتبة الإسلامية، بدون س.ط.
٨٦	**الرملي** ، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ، **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج** ، دار الفكر/ بيروت ، ط (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م) .
٨٧	**الزحيلي**، د. وهبة مصطفى، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج** ، دار الفكر المعاصر / دمشق ، ط٢ (١٤١٨هـ) .
٨٨	**الزحيلي** ، د. وهبة مصطفى ، **التفسير الوسيط** ، ج٢ ، ص١٣٢٢ ، دار الفكر / دمشق ، ط١(١٤٢٢هـ) .
٨٩	**الزركشي** ، محمد بن عبد الله ، **إعلام الساجد بأحكام المساجد** ، تحقيق : أبو الوفا مصطفى المراغي ، لجنة إحياء التراث / القاهرة ، ط٥(١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
٩٠	**الزركشي**، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي، **اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية/بيروت، ط١(١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م).
٩١	**الزركلي**، خير الدين بن محمود بن محمد الدمشقي، **الأعلام** ، دار العلم للملايين، ط١٥ (٢٠٠٢م).
٩٢	**الزيلعي**، عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ**، المطبعة الكبرى الأميرية / القاهرة، ط١ (١٣١٣ هـ).
٩٣	**السبكي**، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي و د.عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢(١٤١٣هـ).
٩٤	**السبكي** ، محمود محمد خطاب، **الدين الخالص في إرشاد الخلق إلى الدين الحق**، ط٤(١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
٩٥	**السحار** ، سعيد جودة ، **موسوعة أعلام الفكر العربي** ، مكتبة مصر ، دون م.ط .
٩٦	**السخاوي**، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد، **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**، دار الكتب العلميه/ بيروت، ط١(١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
٩٧	**السخاوي**، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد، **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، دار مكتبة الحياة / بيروت، دون س.ط .

٩٨	**السرخسي**، محمد بن أحمد بن أبي سهل، **المبسوط**، دار المعرفة/ بيروت، ط (١٤١٤هـ -١٩٩٣).
٩٩	**سعد**، قاسم علي ، **جمهرة تراجم الفقهاء المالكية** ، الحلقة الأولى من كتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث / دبي، ط١ (١٤٢٣ ه - ٢٠٠٢ م).
١٠٠	**ابن سعد** ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، **الطبقات الكبرى الجزء المتمم لطبقات ابن سعد** [الطبقة الخامسة في من قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم أحداث الأسنان] ، تحقيق: محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق / الطائف، ط١(١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
١٠١	**السلمي** ، د.محمد بن صامل ، **منهج كتابة التاريخ الإسلامي**، دار بن الجوزي/السعودية، ط٢ (١٤١٨هـ).
١٠٢	**السويدان** ، د. طارق محمد ، **فلسطين التاريخ المصور** ، مكتبة دار الإعلام / نابلس، ط٥ (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م) .
١٠٣	**السيد سابق** ، **فقه السنة** ، دار الكتاب العربي/ بيروت، ط ٣ (١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م).
١٠٤	**سيد قطب**، ابن إبراهيم حسين الشاذلي، **في ظلال القرآن**، ج٤، ص٢٢١٢، دار الشروق/ بيروت – القاهرة، ط١٧ (١٤١٢هـ).
١٠٥	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ، **أسباب النزول** ، من ترجمة المؤلف للمحقق حامد أحمد الطاهر، دار الفجر للتراث / القاهرة ، ط١ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
١٠٦	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ، **الحاوي للفتاوى**، دار الفكر للطباعة والنشر/ بيروت، ط (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م).
١٠٧	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **حقيقه السنة والبدعة - الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع**،تحقيق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني ، مطابع الرشيد ،ط (١٤٠٩ هـ).
١٠٨	**السيوطي** ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الامام السندي**، مكتب المطبوعات الإسلامية / حلب ، ط٢(١٤٠٦ – ١٩٨٦).
١٠٩	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **شرح الصدور بشرح حال الموتى** والقبور، تحقيق: عبد المجيد طعمة حلبي، دار المعرفة / لبنان، ط١(١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
١١٠	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **الفتح الكبير في ضم الزيادة**

	إلى الجامع الصغير، تحقيق: يوسف النبهاني، دار الفكر/ بيروت، ط١(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م) .
١١١	**السيوطي الرحيباني**، مصطفى بن سعد بن عبده الدمشقي الحنبلي ، **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، المكتب الإسلامي، ط٢ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
١١٢	**الشافعي**، أبوعبد الله محمد بن إدريس، **الأم**، دار المعرفة / بيروت، ط (١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
١١٣	**أبو شامة**، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي، **الباعث على إنكار البدع والحوادث**، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى /القاهرة ، ط١(١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).
١١٤	**شبير**، أ.د محمد عثمان، **بيت المقدس وما حوله**، دار النفائس/الأردن، ط١(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٤م).
١١٥	**شُرَّاب**، محمد محمد حسن، **بيت المقدس والمسجد الأقصى** – دراسة تاريخية موثقة، ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
١١٦	**الشربيني**، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشافعي، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، دار الكتب العلمية، ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
١١٧	**الشنقيطي**، محمد عمرو بن عبد اللطيف شاهين، **أحاديث ومرويات في الميزان ١- حديث قلب القرآن يس**، ملتقى أهل الحديث / مكة المكرمة، ط١ (١٤٢٦ هـ) .
١١٨	**الشوكاني**، محمد بن علي بن محمد، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية / بيروت، بدون م.ط.
١١٩	**الشوكاني**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث/ مصر، ط١(١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
١٢٠	**الشيباني**، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد، **الأصْلُ**، المقدمة، تحقيق: د.محمَّد بوينوكالن، دار ابن حزم / بيروت، ط١(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م).
١٢١	**ابن أبي شيبة**، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، **المصنف**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد / الرياض، ط١(١٤٠٩هـ).
١٢٢	**الصاوي**، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي المالكي ، **بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير** (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ) ، دار المعارف ، بدون س.ط .
١٢٣	**الصُحاري**، سلمة بن مسلم العَوْتبي، **الإبانة في اللغة العربية**، تحقيق: د.عبد

	الكريم خليفة وآخرون، وزارة التراث القومي والثقافة / سلطنة عمان، ط١(١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).
١٢٤	**صحيفة يديعوت أحرنوت،** صحيفة إسرائيلية يومية.
١٢٥	**الصقعبي،** خالد بن إبراهيم، **مذكرة القول الراجح مع الدليل شرح منار السبيل - الصلاة،** بدون م.ط.
١٢٦	**ابن الصلاح** ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، **شرح مشكل الوسيط،** تحقيق: د.عبد المنعم خليفة أحمد بلال، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع/ السعودية، ط١ (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م).
١٢٧	**الصنعاني،** محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني، **سبل السلام،** دار الحديث، بدون س.ط.
١٢٨	**الطبراني،** أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، **المعجم الأوسط** ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين/ القاهرة ، ط (١٤١٥هـ).
١٢٩	**الطبراني،** أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، **المعجم الكبير،** تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية / القاهرة ، بدون م .ط .
١٣٠	**الطبري،** أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الآملي، **جامع البيان في تأويل القرآن** ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ، ط١(١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).
١٣١	**الطحاوي،** أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحجري المصري، **شرح مشكل الآثار،** تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة، ط١(١٤١٥ هـ - ١٤٩٤ م).
١٣٢	**الطريفي،** عبد العزيز بن مرزوق الطّريفي ،**التحجيل في تخريج ما لم يخرج من الأحاديث والآثار في إرواء الغليل،** مكتبة الرشد للنشر والتوزيع/ الرياض، ط١(١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م).
١٣٣	**طقوش،** د محمد سهيل ، **تاريخ الخلفاء الراشدين الفتوحات والإنجازات السياسية،** دار النفائس / بيروت ، ط١(١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م).
١٣٤	**الطيار،** أ. د.عَبد الله بن محمد وآخرون، **الفِقهُ الميَسَّر،** مَدَارُ الوَطن للنّشر/ الرياض، ط٢(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).
١٣٥	**ابن عابدين،** محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي الحنفي ، **رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)،** دار الفكر/ بيروت، ط٢ (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
١٣٦	**عارف العارف ، المفصل في تاريخ القدس** ، المؤسسة العربية للدراسات

	والنشر / بيروت، ط ٣، بدون س.ط .
١٣٧	**العاصمي**، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي، **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**، ط١(١٣٩٧ هـ).
١٣٨	**عبد الجبار**، صهيب، **الجامع الصحيح للسنن والمسانيد** ، تاريخ النشر: ١٥ - ٨ - ٢٠١٤، الكتاب غير مطبوع.
١٣٩	**عبد الرزاق**، أبو بكر بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ، **تفسير عبد الرزاق**، تحقيق: د.محمود محمد عبده ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٩هـ) .
١٤٠	**ابن عثيمين**، محمد بن صالح بن محمد، **تفسير جزء عم**، إعداد وتخريج: فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا / الرياض، ط٢(١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
١٤١	**ابن عثيمين**، محمد بن صالح بن محمد، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، دار ابن الجوزي ، ط١(١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ).
١٤٢	**ابن عثيمين**، محمد بن صالح بن محمد، **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان ، دار الوطن ودار الثريا، ط (الأخيرة - ١٤١٣ هـ).
١٤٣	**العز بن عبد السلام**، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية / القاهرة ، ط (١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م).
١٤٤	**العسَليّ**، بسام، **الظاهر بيبرس ونهاية الحروب الصليبية القديمة**، من سلسلة مشاهير قادة الإسلام، دار النفائس / بيروت، ط١(١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
١٤٥	**عفانة**، حسام الدين بن موسى، **اتباع لا ابتداع. . قواعد وأسس في السنة والبدعة**، بيت المقدس/ فلسطين، ط٢ مصححة (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م) .
١٤٦	**عفانة**، أ.د حسام الدين بن موسى، **فتاوى يسألونك**، مكتبة دنديس / فلسطين، المكتبة العلمية ودار الطيب للطباعة والنشر/ القدس، ط١(١٤٢٧هـ - ١٤٣٠هـ).
١٤٧	**عفانة**، أ.د حسام الدين بن موسى، **المسجد الأقصى المبارك فضائل وأحكام وآداب**، طبع بتبرع من لجنة زكاة القدس- بيت المقدس (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).
١٤٨	**عفيف عبد الرحمن، معجم الشعراء**، دار المناهل/ بيروت، ط١(١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
١٤٩	**علوان**، عبد الله ناصح، **صلاح الدين الأيوبي بطل حطين ومحرر القدس من الصليبيين**، من سلسلة أعلامنا الكتاب رقم١، دار السلام / القاهرة، ط٧ (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).
١٥٠	**عليش**، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المالكي ، **منح الجليل شرح**

	مختصر خليل، دار الفكر/ بيروت ، ط (١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م).
١٥١	**العُلَيمي،** مجيرالدين عبد الرحمن بن محمد الحنبلي، **الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل،** تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد أبو تبّانة، مكتبة دنديس/ الخليل، ط١(١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
١٥٢	**عمر،** د.أحمد مختار عبد الحميد بمساعدة فريق عمل، **معجم اللغة العربية المعاصرة،** عالم الكتب ، ط١(١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).
١٥٣	**العمري،** أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي، **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار،** المجمع الثقافي / أبو ظبي، ط١ (١٤٢٣ هـ) .
١٥٤	**العيني،** أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابى الحنفى، **البناية شرح الهداية،** دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).
١٥٥	**الفاكهي،** أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي، **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه،** تحقيق: د.عبد الملك عبد الله دهيش ، دار خضر/ بيروت ، ط٢(١٤١٤هـ).
١٥٦	**الفني،** د.إبراهيم، **التسوية الشرقية للمسجد الأقصى (المصلى المرواني)،** مركز القدس للأبحاث / القدس، ط (١٩٩٧م).
١٥٧	**الفني،** د. إبراهيم وطاهر النمري ، **المسجد الأقصى والصخرة المشرفة،** دار الشروق / عمان، ط١(٢٠٠١م).
١٥٨	**الفوزان** ، صالح بن فوزان بن عبد الله، **إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد** ، مؤسسة الرسالة، ط (١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م).
١٥٩	**ابن قتيبة،** أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، **الشعر والشعراء أو طبقات الشعراء،** حققه وضبط نصه: د.مفيد قُمَيْحة، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
١٦٠	**القحطاني،** د.سعيد بن علي بن وهف، **نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسُّنَّة،** مطبعة سفير/ الرياض، بدون س.ط.
١٦١	**ابن قدامة،** أبو محمد عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي ، **المغني** ، مكتبة القاهرة، ط(١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م)، بدون س.ط.
١٦٢	**القدومي،** عيسى صوفان، **المسجد الأقصى الحقيقة والتاريخ،** مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، ط٣(١٤٣٤هـ - ٢٠١٠م).
١٦٣	**القرافي،** أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، **الذخيرة،** تحقيق: محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي/ بيروت، ط١(١٩٩٤ م).
١٦٤	**قراقيش،** د.نجوى بدر، **بيت المقدس وأحكامه** ، مؤسسة الفرسان / عمان، ط١(١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).
١٦٥	**القرطبي،** أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن** ،

	تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية / القاهرة ،ط٢ (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
١٦٦	**القرطبي**، أبوعبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن** ، دار الفكر/ عمان، ودار الكتب العلمية / بيروت، ط (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
١٦٧	**القره داغي**، أ.د علي محيي الدين، **ورقة البحث العملي المقدمة للمؤتمر الدولي الأول (الطريق إلى القدس)**، بعنوان عدم جواز زيارة القدس الشريف لغير الفلسطينيين وهي تحت الاحتلال الإسرائيلي الصهيوني، بتاريخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤ ، والمنشورة على الموقع الإلكتروني لصحيفة السبيل الأردنية www.assabeel.net .
١٦٨	**القروي**، محمد العربي، **الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية**، دار الكتب العلمية /بيروت، بدون س.ط.
١٦٩	**قلعه جي**، أ.د.محمد رواس وآخرون، **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس/ بيروت، ط١(١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
١٧٠	**قلعه جي** ، أ.د.محمد رواس ، **موسوعة فقه ابن تيمية** ، دار النفائس / بيروت ، ط١ (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).
١٧١	**القليوبي وعميرة**، أحمد سلامة وأحمد البرلسي، **حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح المحلي على المنهاج** ، دار الفكر/ بيروت، ط (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
١٧٢	**القِنّوجي**، أبو الطيب محمد صديق خان الحسيني البخاري، **رحلة الصديق إلى البلد العتيق**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / قطر، ط١(١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م).
١٧٣	**القيرواني**، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي المالكي، **النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ**، تحقيق: محمد عبد العزيز الدباغ ومجموعة من العلماء، دار الغرب الإسلامية / بيروت، ط١ (١٩٩٩ م).
١٧٤	**ابن قيم الجوزية**، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية/حلب، ط١(١٣٩٠هـ/١٩٧٠م).
١٧٥	**ابن القيم**، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، مؤسسة الرسالة / بيروت ومكتبة المنار الإسلامية/ الكويت، ط٢٧ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) .
١٧٦	**الكاساني**، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، دار الكتب العلمية، ط٢(١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
١٧٧	**ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، **البداية والنهاية**، دار

	الفكر، ط (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م).
١٧٨	**ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي الدمشقي الشافعي، **البداية والنهاية**، تحقيق: صدقي جميل العطار، ومعه نهاية البداية والنهاية في الفتن والملاحم ، وكلاهما لابن كثير، دار الفكر/ بيروت، ط (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
١٧٩	**ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي الدمشقي الشافعي ، **تفسير القرآن العظيم**، المحقق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢(١٤٢٠هـ - ١٩٩٩).
١٨٠	**ابن كثير**، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي الدمشقي، **جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن**، تحقيق: د.عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر/بيروت، ط٢(١٤١٩هـ -١٩٩٨م).
١٨١	**كحّالة**، عمر بن رضا بن محمد راغب الدمشق، **معجم المؤلفين**، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي/ بيروت، بدون س.ط.
١٨٢	**الكلوذاني**، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن، **الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني**، تحقيق: عبد اللطيف هميم وماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، ط١(١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
١٨٣	**اللقيمي**، مصطفى أسعد، **لطائف أنس الجليل في تحائف القدس والخليل**، دراسة وتحقيق: خالد عبد الكريم الهمشري، مؤسسة الأسوار/ عكا - القدس، ط١(٢٠٠١م).
١٨٤	**الماتريدي**، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود ، **تفسير الماتريدي** (تأويلات أهل السنة)، تحقيق : د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).
١٨٥	**ابن ماجه**، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية / بيروت، ط١(١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
١٨٦	**ابن مَازَة**، أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز البخاري الحنفي، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني**، تحقيق:عبد الكريم سامي الجندي دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١(١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م).
١٨٧	**مالك**، ابن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (الإمام مالك)، **المدونة**، دار الكتب العلمية، ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
١٨٨	**الماوردي**، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، **تفسير الماوردي (النكت والعيون)**، تحقيق السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية / بيروت، دون س.ط.
١٨٩	**الماوردي**، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، **الحاوي الكبير** في

	فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
١٩٠	**مُحِبّ الدِّين الطَبَرِي**، أحمد بن عبد الله بن محمد، **القِرى لقاصد أمّ القُرى**، دون م.ط.
١٩١	**محفوظ**، الشيخ علي، **الإبداع في مضار الابتداع**، تحقيق: أبو البخاري سعيد بن نصر بن محمد، مكتبة الرشد / الرياض، ط١(١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) .
١٩٢	**محمد بن الحسن**، أبو عبد الله بن فرقد الشيباني، **الأصل المعروف بالمبسوط**، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية / كراتشي، دون س. ط.
١٩٣	**محمد عبد الكريم ، المسجد الأقصى وقفات وعبرات** ، ص٥٧ ، كتاب إلكتروني منشور على موقع المشكاة ، http://www.meshkat.net .
١٩٤	**المرداوي**، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، دار إحياء التراث العربي، ط٢، بدون س.ط.
١٩٥	**مسلم**، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، طبعة جديدة ومصحّحة وملونة في مجلد واحد، كتاب المساجد، دار ابن الهيثم / القاهرة، ط (١٤٢٢هـ -٢٠٠١م).
١٩٦	**المشارقة**، منذر قاسم، **المسجد الأقصى ...معهد علمي كبير**، دراسة نشرت في مجلة بيت المقدس للدراسات، إصدار مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، العدد الأول (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م) .
١٩٧	**ابن مفلح**، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، **المبدع في شرح المقنع**، دار الكتب العلمية / بيروت ،ط١(١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
١٩٨	**ابن مفلح**، أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد الرامينى المقدسي الحنبلي،**الفروع ومعه تصحيح الفروع**، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، تحقيق :عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ،ط١(١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
١٩٩	**المقدسي**، شهاب الدين أبو محمود ابن تميم، **مثير الغرام إلى زيارة القدس والشام**، تحقيق: أحمد الخطيمي، دار الجيل / بيروت ، ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
٢٠٠	**المقدسي**، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد، **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، دراسة وتحقيق: أ.د.عبد الملك ابن عبد الله بن دهيش، دار خضر / بيروت، ط٣(١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م).
٢٠١	**المقدسي**، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد، **فضائل بيت المقدس**، تحقيق: محمد مطيع الحافظ ، دار الفكر / سورية، ط١(١٤٠٥هـ).

٢٠٢	**ابن الملقن**، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، تحقيق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع/ السعودية، ط١(١٤١٧ هـ -١٩٩٧ م).
٢٠٣	**ابن المنذر**، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة / الرياض، ط١(١٤٠٥هـ -١٩٨٥م).
٢٠٤	**ابن منظور**، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري، **لسان العرب**، دار صادر/ بيروت، ط٣(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
٢٠٥	**مهران**، محمد بيومى، **دراسات في تاريخ العرب القديم**، دار المعرفة الجامعية، ط٢.
٢٠٦	**الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية / الكويت، وهي مكونة من ٤٥ جزءاً مأخوذة من طبعات تتراوح ما بين سنة ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ على النحو الآتي : ج (١ – ٢٣) : ط٢ ، دار السلاسل / الكويت ،ج (٢٤ – ٣٨): ط١، مطابع دار الصفوة / مصر، ج (٣٩ – ٤٥) : ط٢، طبع الوزارة / الكويت.
٢٠٧	**الموصلي**، أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود البلدحي الحنفي، **الاختيار لتعليل المختار**، مع تعليقات الشيخ محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي/ القاهرة ، ط (١٣٥٦هـ - ١٩٣٧ م).
٢٠٨	**أبو النجا**، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم الحجاوي المقدسي الصالحي،**الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة/ بيروت، بدون س.ط.
٢٠٩	**ابن نجيم**، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري، **الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ** ، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية / بيروت ، ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
٢١٠	**ابن نجيم**، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري ،المتوفى: ٩٧٠هـ ، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين ، دار الكتاب الإسلامي ، ط٢ ، بدون س. ط .
٢١١	**ابن نجيم**، سراج الدين عمر بن إبراهيم الحنفي، المتوفى سنة: ١٠٠٥هـ ، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق** ، تحقيق: أحمد عزو عناية ، دار الكتب العلمية ، ط١(١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
٢١٢	**النسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، **السنن الصغرى**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية / حلب، ط٢(١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٢١٣	**النَّسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، وأشرف عليه شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة / بيروت، ط١ (١٤٢١هـ -٢٠٠١م).
٢١٤	**النَّسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، **السنن الكبرى**، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البغدادي وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية / بيروت، ط١(١٤١١هـ - ١٩٩١م).
٢١٥	**النتشة**، د. يوسف سعيد، **المسجد الأقصى المبارك**، وهو كتيب صدر عن مؤسسة التعاون- المكتب الفني لبرنامج إعمار البلدة القديمة في القدس، ط (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
٢١٦	**نعيم بن حماد**، أبو عبد الله بن حماد بن معاوية الخزاعي المروزي، **كتاب الفتن** ، تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد / القاهرة، ط١(١٤١٢).
٢١٧	**النفراوي**، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا الأزهري المالكي، **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، دار الفكر، ط (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) .
٢١٨	**النووي**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، **الإيضاح في مناسك الحج والعمرة**، وعليه الإفصاح على مسائل الإيضاح على مذاهب الأئمة الأربعة وغيرهم لـعبد الفتاح حسين، دار البشائر الإسلامية / بيروت والمكتبة الأمدادية/ مكة المكرمة، ط٢(١٤١٤هـ -١٩٩٤م).
٢١٩	**النووي**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي/ بيروت و دمشق وعمان، ط٣ (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
٢٢٠	**النووي**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، **المجموع شرح المهذب** (مع تكملة السبكي والمطيعي)، دار الفكر، بدون س.ط .
٢٢١	**النووي**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي / بيروت ، ط٢(١٣٩٢هـ).
٢٢٢	**ابن هشام**، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، **التيجان في ملوك حِمْيَر** ، مركز الدراسات والأبحاث اليمنية / صنعاء، ط١ (١٣٤٧هـ).
٢٢٣	**ابن هشام**، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، **السيرة النبوية**، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده / مصر، ط٢ (١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م).
٢٢٤	**ابن الهمام**، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، **فتح القدير** ، دار الفكر، دون م.ط.
٢٢٥	**الهيتمي**، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر السعدي الأنصاري، **الفتاوى الفقهية الكبرى**، المكتبة الإسلامية، بدون س.ط.
٢٢٦	**الهيثمي**، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، **مجمع الزوائد**

	ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي/ القاهرة، ط (١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م).
٢٢٧	**يحيى بن سلام**، بن أبي ثعلبة البصري ثم الإفريقي القيرواني، **تفسير يحيى بن سلام**، تحقيق: د.هند شلبي دار الكتب العلمية / بيروت، ط١ (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
٢٢٨	**اليعقوبي**، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن واضح ، **تاريخ اليعقوبي**، تحقيق: عبد الأمير مهنا، شركة الأعلمي للمطبوعات / بيروت ، ط١(١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
٢٢٩	**أبو يعلى الموصلي**، أحمد بن علي بن المثنى التميمي، **مسند أبي يعلى الموصلي**، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث / دمشق ، ط١(١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
٢٣٠	**يوسف**، د. حمد أحمد عبد الله، **بيت المقدس من العهد الراشدي وحتى نهاية الدولة الأيوبية**، دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية / القدس، ط١(١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

الرقم	المواقع الإلكترونية
١	**أخوات من أجل الأقصى ، www.foraqsa.com ،الأسبوع الرابع من الدورة المبسطة على الإنترنت حول المسجد الأقصى المبارك.**
٢	**إسلام ويب، www.islamweb.net** .
٣	**جامعة أم القرى، https://old.uqu.edu.sa .**
٤	**جريدة الديوان**، تحرير أ.سامي محمود ، مقال بعنوان: **أطماع يهودية جديدة قديمة في المصلى المرواني، http://www.aldiwan.org .**
٥	**الراصد**، موقع ودورية تختص بقضايا الفرق والمذاهب المعاصرة في العالم الإسلامي والرافضة خصوصاً لما لها من نشاط كبير وخطير، وتركز على المحاور السياسية والفكرية والتاريخية، وهو يتكون من دورية إلكترونية شهرية ، وأبواب متنوعة غير دورية، **http://www.alrased.net .**
٦	**سمير مراد، http://sameershaf3y.com.**
٧	**سمير مراد، مقالة بعنوان: حكم زيارة المسجد الأقصى وفلسطين تحت الاحتلال**، منشورة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٣م على الموقع الرسمي له : **http://sameershaf3y.com.**
٨	**صحيفة السبيل الأردنية، www.assabeel.net .**
٩	**صلاح**، الشيخ رائد صلاح سليمان أبو شقرة محاجنة، مقال بعنوان : **"حدود**

	المسجد الأقصى المبارك"، منشور على موقع الشيخ رائد صلاح في الفيسبوك **www.facebook.com** .
١٠	**صيد الفوائد** ، http://www.saaid.net/m**ktarat/flasteen/99.htm** ـ
١١	**عفانة** ، أ.د حسام الدين بن موسى ، **فتوى بعنوان : تكرار صلاة الجماعة في المسجد**، منشورة على موقع طريق الإسلام http://ar.**islamway.net** ، وشبكة يسألونك الإسلامية **http://yasaloonak.net** .
١٢	**عفانة** ، أ.د حسام الدين موسى ، **فتوى بعنوان: الحائلُ بين الإمام والمأموم في المسجد الأقصى المبارك**، شبكة يسألونك الإسلامية **www.yasaloonak.net .**
١٣	**ملتقى أهل الحديث http://www.ahlalhdeeth.com/ ، مقالة للدكتور أسامة الأشقر**، مدير مؤسسة فلسطين للثقافة ومدير مركز المخطوطات والوثائق الفلسطينية، بعنوان: **البيان الوافي في الرد على شبهات مبيحي زيارة المسجد الأقصى تحت الاحتلال الصهيوني وبيان خطرها ، منشورة على الموقع .**
١٤	**الملتقى الفقهي ـ أحد فروع الشبكة الفقهية**: **http://www.feqhweb.com** ، مقالة لـ أ.د. حسام الدين عفانة منشورة على الموقع .
١٥	**مهدي**، د. أيمن أستاذ الحديث وعلومه المساعد بكلية أصول الدين بطنطا ، **الأحاديث الواردة في فضل الصلاة في المسجد الأقصى جمع وتحقيق ودراسة** ، 1430هـ/ ٢٠٠٩م، **والمنشور على موقع ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeeth.com.**
١٦	**موسوعة الجزيرة www.aljazeera.net/encyclopedia** .
١٧	**الموسوعة الحرة، www.wikipedia.org .**
١٨	**الموسوعة الرسمية التاريخية لجماعة الإخوان المسلمين، www.ikhwanwiki.com .**
١٩	**الموسوعة العربية العالمية، http://www.mawsoah.net.**
٢٠	**هيئة علماء فلسطين في الخارج http://www.palscholars.com** ، فتوى بعنوان حكم زيارة المسجد الأقصى، صادرة عن **لجنة إفتاء الجامعة الإسلامية بغزة** ، منشورة في الموقع.
٢١	**يوتيوب**، تسجيل صوتي لمكالمة بين صلاح الدين إبراهيم أبو عرفة ومفتي سوريا أحمد بدر الدين حسون على العنوان الآتي: **https://www.youtube.com/watch?v=fnoZHtLCcfE**

بسم الله الرحمن الرحيم

مسرد الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الإقرار	أ
شكر وتقدير	ب
الملخص	ت
Abstract	ث
المقدمة	ح
الفصل الأول : المسجد الأقصى المبارك	١
المبحث الأول : نبذة عن تاريخ المسجد الأقصى المبارك	٢
المطلب الأول : تعريف المسجد الأقصى	٣
الفرع الأول : تعريف المسجد الأقصى/ لغة واصطلاحاً	٣
الفرع الثاني : أسماء المسجد الأقصى	٥
المطلب الثاني : بناء المسجد الأقصى	٨
الفرع الأول : بناه سيدنا آدم	٨
الفرع الثاني : أن سيدنا يعقوب هو أول من بنى البيت المقدّس	٩
الفرع الثالث : بناه سيدنا داود	١٠
الفرع الرابع : بناه سيدنا سليمان	١٠
الفرع الخامس : أن الملائكة هي التي بنت الكعبة وبيت المقدس	١١
الترجيح	١١
المطلب الثالث : المسجد الأقصى بعد البعثة	١٢
الفرع الأول : الفتح الروحي للمسجد الأقصى	١٢
الفرع الثاني : فتح بيت المقدس (الفتح العمري)	١٣
الفرع الثالث : احتلال الصليبيين لبيت المقدس	١٣
الفرع الرابع : فتح البيت المقدس (الفتح الصلاحي)	١٤
الفرع الخامس : الاحتلال الإسرائيلي للمسجد الاقصى المبارك	١٧
المبحث الثاني : مكانة المسجد الأقصى وقدسيته	٢٠
المطلب الاول : المسجد الأقصى في القرآن الكريم	٢١
المطلب الثاني : المسجد الأقصى في السنة النبوية الشريفة	٢٤
الفرع الأول : أنه ثاني مسجد وضع على الأرض	٢٤
الفرع الثاني : قبلة المسلمين الأولى	٢٤

الفرع الثالث : مسرى رسول الله ﷺ	٢٤
الفرع الرابع : أحد المساجد الثلاثة التي تُشَدُّ إليها الرحال	٢٤
الفرع الخامس : إتيان المسجد الأقصى بقصد الصلاة فيه يكفر الذنوب ويحط الخطايا	٢٥
الفرع السادس : مضاعفة أجر الصلاة فيه	٢٥
الفرع السابع : البشرى بفتحه	٢٦
الفرع الثامن : ملاذ أهل الإيمان عند وقوع الفتن	٢٦
الفرع التاسع : عاصمة الخلافة الإسلامية في آخر الزمان	٢٧
الفرع العاشر : بيت المقدس لا يدخله الدجال	٢٧
الفرع الحادي عشر : أرض المحشر والمنشر	٢٨
المطلب الثالث : ذكر الأحاديث المكذوبة المتعلقة بالصخرة	٢٩
المطلب الرابع : ارتباطه بالعقيدة الإسلامية	٣٢
المبحث الثالث : مكونات المسجد الأقصى المبارك	٣٤
المطلب الأول : حدوده و مساحته	٣٥
المطلب الثاني : سوره وأبوابه	٣٧
الفرع الأول : سور المسجد الأقصى المبارك	٣٧
الفرع الثاني : أبواب المسجد الأقصى المبارك	٣٨
المطلب الثالث : أروقة المسجد الأقصى المبارك ومساطبه	٤٣
الفرع الأول: أروقة المسجد الأقصى المبارك	٤٣
الفرع الثاني : مساطب المسجد الأقصى	٤٣
المطلب الرابع : قباب المسجد الأقصى المبارك ومآذنه	٤٦
الفرع الأول : قباب المسجد الأقصى	٤٦
الفرع الثاني : مآذن المسجد الأقصى المبارك	٤٨
المطلب الخامس : أبرز المساجد التابعة له	٥١
الفرع الأول : وهو المستوى الأول	٥١
الفرع الثاني : المستوى المتوسط وهو الجامع القبلي	٥٤
الفرع الثالث : المستوى الأعلى وهو الصخرة المشرفة	٥٤
الفصل الثاني : الأحكام الفقهية المتعلقة بمكانته والصلاة فيه	٥٥
المبحث الأول : أحكام فقهية تتعلق بمكانته	٥٦
المطلب الأول : قبلة المسلمين الأولى	٥٧
المطلب الثاني : شدُّ الرحال إليه و حكم زيارته من خارج فلسطين في الوقت المعاصر	٥٩
الفرع الأول : حكم شدِّ الرحال إليه	٥٩
الفرع الثاني : حكم زيارته من خارج فلسطين في الوقت المعاصر	٦٢
الترجيح	٧٠
المطلب الثالث : أجر الصلاة فيه ومضاعفة الحسنات والسيئات	٧٢

الفرع الأول : أجر الصلاة فيه	٧٢
المناقشة والترجيح	٧٥
الفرع الثاني : مضاعفة الحسنات والسيئات فيه	٧٧
المطلب الرابع : حكم المحافظة عليه والدفاع عنه	٧٨
المطلب الخامس : حكم مجاورته والسكنى فيه	٨١
الفرع الأول : الحرص على مجاورته	٨١
الفرع الثاني : الحث على الهجرة إليه	٨١
الفرع الثالث : السكنى فيه	٨٢
الفرع الرابع : حكم مجاورة المسجد الأقصى والسكنى في بيت المقدس	٨٣
المطلب السادس : استقباله واستدباره في بول أو غائط	٨٥
الترجيح	٨٩
المبحث الثاني : أحكام فقهية تتعلق بالصلاة فيه	٩٠
المطلب الأول : إعادة الجماعة في المسجد الأقصى المبارك	٩١
الفرع الأول : إعادة الجماعة في المساجد عامة	٩١
الترجيح	٩٦
الفرع الثاني : إعَادَةُ الْجَمَاعَةِ فيَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى والحرمين الشريفين	٩٧
المطلب الثاني : وحدة صلاة الجماعة في مساجده وتتابع الصفوف في ساحاته	٩٨
المطلب الثالث : الصلاة خارج أبوابه وسوره وعلى الحواجز المؤدية إليه	١٠٠
الفرع الأول : جواز الاقتداء بشروط	١٠٠
الفرع الثاني : عدم الجواز	١٠٦
الترجيح	١٠٧
المطلب الرابع : صلاة العيد في المسجد الأقصى المبارك	١٠٩
الفرع الأول : صلاة العيد في المساجد عامة	١٠٩
الفرع الثاني : صلاة العيد في الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى المبارك	١١١
الخلاصة	١١٢
المطلب الخامس : صلاة الضحى جماعة في المسجد الأقصى المبارك	١١٣
الفرع الأول : تعريف الضحى	١١٣
الفرع الثاني : وقت صلاة الضحى	١١٤
الفرع الثالث : فضل صلاة الضحى	١١٥
الفرع الرابع : حكم صلاة الضحى	١١٧
الفرع الخامس : عدد ركعاتها	١٢٠
الفرع السادس : حكم صلاة الضحى جماعة	١٢٥

المناقشة والترجيح	١٣٠
الفصل الثالث : أحكام فقهية متفرقة وبعض البدع والمخالفات	١٣٢
المبحث الأول : أحكام فقهية متفرقة.	١٣٣
المطلب الأول : الاعتكاف في المسجد الأقصى المبارك	١٣٤
الفرع الأول : تعريف الاعتكاف	١٣٤
الفرع الثاني : حكم الاعتكاف	١٣٤
الفرع الثالث : الأماكن التي يجوز فيها الاعتكاف	١٣٦
الترجيح	١٣٩
المطلب الثاني : النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك	١٤١
الفرع الأول : تعريف النذر	١٤١
الفرع الثاني : حكم الوفاء بالنذر	١٤١
الفرع الثالث : النذور المتعلقة بالمسجد الأقصى المبارك	١٤٣
الترجيح	١٤٦
المطلب الثالث : الإحرام بحج أوعمرة من المسجد الأقصى المبارك	١٤٧
الفرع الأول : حكم تقديم الإحرام على الميقات	١٤٧
الفرع الثاني : حكم الإحرام بحج أوعمرة من المسجد الأقصى المبارك	١٤٩
الترجيح	١٥٠
المطلب الرابع : ختم القرآن في المسجد الأقصى وسائر الأعمال الصالحة	١٥١
المبحث الثاني : بعض البدع والمخالفات الفقهية التي تتم في المسجد الأقصى	١٥٣
المطلب الأول : تسميته حرماً	١٥٥
المطلب الثاني : التمسح والتبرك بحجارة المسجد الأقصى والصخرة المشرفة	١٥٧
المطلب الثالث : بدعة الطواف حول الصخرة	١٦٢
المطلب الرابع : تقديس الحجة	١٦٥
الفرع الأول : تقديس الحجة وحكمها	١٦٥
الفرع الثاني : حكم زيارة المسجد الأقصى للحاج بعد أداء مناسك الحج دون تعلق للزيارة بالمناسك	١٦٦
الخاتمة	١٦٨
مسرد الآيات	١٧١
مسرد الأحاديث والآثار	١٧٥
مسرد الأعلام	١٨٠
مسرد المصادر والمراجع	١٨٥